

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة حسيبة بن بوعلي الشلف
كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
قسم العلوم المالية والمحاسبة



أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه

الشعبة: علوم مالية ومحاسبة التخصص: مالية وتأمينات

العنوان

دور الفائض التأميني في زيادة الطلب على منتجات التأمين التكافلي
- دراسة تجارب دولية مع الإشارة إلى حالة الجزائر -

تحت إشراف:

أ.د. فلاق صليحة

من إعداد:

أحمد بوزينة رشيدة

تمت المناقشة بتاريخ يوم الإثنين 2025/06/30 من طرف اللجنة المكونة من:

اللقب والاسم	الرتبة	الجامعة	الصفة
حساني حسين	أستاذ تعليم عالي	جامعة حسيبة بن بوعلي بالشلف	رئيسا
فلاق صليحة	أستاذ تعليم عالي	جامعة حسيبة بن بوعلي بالشلف	مشرفا ومقررا
بن عوالي حنان	أستاذ محاضر أ	جامعة حسيبة بن بوعلي بالشلف	ممتحنا
فوقة فاطمة	أستاذ محاضر أ	جامعة حسيبة بن بوعلي بالشلف	ممتحنا
بوعزوز جهاد	أستاذ محاضر أ	جامعة محمد بوقرة ببومرداس	ممتحنا
قبلي نبيل	أستاذ محاضر أ	جامعة الجيلالي بونعامة بخميس مليانة	ممتحنا

السنة الجامعية: 2025/2024

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الشكر

الحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه كما يحب ربنا ويرضى، والصلاة والسلام على نبينا محمد ﷺ وعلى آله وصحبه أجمعين، أشكر الله سبحانه وتعالى على منه وإحسانه وتوفيقه
أما بعد...

أتقدم بجزيل الشكر وعظيم التقدير إلى أستاذتي الفاضلة الأستاذة الدكتورة فلاق صليحة لإشرافها على هذا العمل، وعلى توجيهاتها ونصائحها القيمة وتشجيعاتها التي كانت خير عون لي لإخراج هذا العمل والشكر موصول أيضا للأستاذ الدكتور بن مريم محمد الذي ساعدني كثيرا في الجانب التطبيقي، والأستاذ الدكتور خلوف ياسين الذي أكرمني كذلك بتوجيهاته القيمة، فحفظهم الله جزاهم عني خير الجزاء على سعة الصدر وجميل الصبر معي وعلى التوجيهات والنصائح حتى خرج هذا العمل إلى النور.

كما لا يفوتني أن أتقدم بالشكر الجزيل إلى الأستاذ طيبة عبد العزيز مسؤول لجنة التكوين في الدكتوراه، وإلى كل الأساتذة الأفاضل أعضاء لجنة التكوين بقسم العلوم المالية والمحاسبة، جزاهم الله عنا خير الجزاء. الشكر موصول أيضا إلى طاقم إدارة كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بالشلف على كل التسهيلات، وأخص بالذكر الأستاذ أحمد بن يوسف والأستاذ طرشي محمد.

إلى الأساتذة الأكارم أعضاء لجنة المناقشة لتفضلهم بقبول مناقشة هذا العمل جميل الشكر أيضا.

وماتوفيقي إلا بالله، عليه توكلت وإليه أنيب.

والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات.

الإهداء

إلى الوالدين الكريمين: أمي زينة البيت حبيبة قلبي وقرة عيني وأبي الغالي....
حفظهما الله وبارك في عمرهما....
إلى إخوتي كل باسمه محمد، أحمد، عبد الرحمان، إبراهيم...
إلى أختي الوحيدة والعزيزة حليلة...
إلى كل صغار العائلة بالأخص حبيبتي دارين...
إلى كل الزملاء دفعة 2021/2020، أخص بالذكر رفيقتي الدرب مريم ووسام...
إلى كل من علمني حرفا...
وإلى كل من حفظهم قلبي ولم يكتبهم قلبي...
حبًا، شكرًا، وامتنانًا... أهدي لكم هذا العمل.

رشيدة

ملخص الدراسة

دور الفائض التأميني في زيادة الطلب على منتجات التأمين التكافلي

-دراسة تجارب دولية مع الإشارة إلى حالة الجزائر-

الملخص :

نهدف من خلال هذه الدراسة إلى إبراز دور الفائض التأميني في زيادة الطلب على منتجات التأمين التكافلي استناداً لما أكدته الدراسات النظرية أن الفائض التأميني له أهمية بالغة في استقطاب عدد أكبر من المشتركين إذا تصرف فيه الشركة لصالحهم، وذلك من خلال إجراء دراسة قياسية متمثلة في نموذج الانحدار الذاتي ذي الفجوات الزمنية المتباطئة ARDL من خلال برنامج Eviews 10 على مستوى ثلاث شركات؛ شركة التعاونية السعودية، شركة سوليدريتي الأردنية وشركة سلامة الجزائرية خلال الفترة (2008-2022)، كونهم شركات رائدة في صناعة التأمين التكافلي، وبغية تدعيم الدراسة تم إضافة أربع متغيرات مفسرة والتي بدورها تؤثر في حجم الطلب على منتجات التأمين التكافلي والمتمثلة في حجم التعويضات، معدل التضخم، نصيب الفرد من الناتج المحلي الإجمالي ومعدل البطالة.

بعد إجراء الدراسة تم التوصل إلى عدة نتائج أهمها أن مدى تأثير الفائض التأميني على زيادة حجم الطلب على منتجات التأمين التكافلي يتفاوت من شركة إلى أخرى حسب حجمه ونسب توزيعه على المشتركين، كما أنه يوجد عدة عوامل أخرى تؤثر في حجم الطلب على منتجات التكافل كحجم التعويضات، نصيب الفرد من الناتج المحلي الإجمالي، معدل البطالة ومعدل التضخم، وعدة عوامل أخرى إذ نجد هذه العوامل متكاملة فيما بينها، لذلك لا بد على أصحاب القرار أن يحسنوا التصرف في الفائض التأميني لصالح المشتركين وأن يأخذوا كل العوامل الأخرى بعين الاعتبار لدعم وزيادة الطلب على منتجات التأمين التكافلي.

الكلمات المفتاحية: الفائض التأميني؛ التأمين التكافلي؛ التأمين التجاري؛ صندوق المشتركين؛ صندوق المساهمين، الحصة السوقية.

تصنيف JEL: G22، P13، Z12، G32.

The role of insurance surplus in increasing the demand for Takaful insurance products

-A study of international experiences with reference to the case of Algeria-

Abstract:

Through this study, we aim to highlight the role of the insurance surplus in increasing the demand for Takaful insurance products based on what theoretical studies have confirmed that the insurance surplus is of great importance in attracting a larger number of subscribers if the company acts in their favor, by conducting a standard study represented by the autoregressive regression model with lagging time gaps (ARDL) through the Eviews 10 program at the level of three companies; the Saudi Cooperative Company, the Jordanian Solidarity Company, and the Algerian Salama Company during the period (2008-2022), as they are leading companies in the Takaful insurance industry. In order to support the study, four explanatory variables were added, which in turn affect the size of the demand for Takaful insurance products, represented by the size of compensation, the inflation rate, the per capita share of the gross domestic product, and the unemployment rate.

After conducting the study, several results were reached, the most important of which is that the extent of the impact of the insurance surplus on increasing the volume of demand for Takaful products varies from one company to another according to its size and the percentages of its distribution to subscribers. There are also several other factors that affect the volume of demand for Takaful products, such as the volume of compensation, the per capita share of the gross domestic product, the unemployment rate and the inflation rate, and several other factors. We find that these factors are integrated with each other, Therefore, decision-makers must manage the insurance surplus wisely for the benefit of subscribers and take all other factors into consideration to support and increase demand for Takaful insurance products.

Keywords: Insurance surplus; Takaful insurance; Commercial Insurance; Subscribers Fund, Shareholders Fund; Market share.

Jel Classification: G22, P13, Z12, G32

قائمة المحتويات

فهرس المحتويات

الصفحة	فهرس المحتويات
	الملخص
	الإهداء
	الشكر
V-I	فهرس المحتويات
VII-VI	قائمة الجداول
VIII	قائمة الأشكال
X-IX	قائمة الملاحق
XI	قائمة المختصرات
أ- ز	مقدمة
2	الفصل الأول: الإطار النظري للطلب على منتجات التأمين التكافلي
2	تمهيد
30-3	المبحث الأول: مدخل لشركات التأمين التكافلي
3	المطلب الأول: مفهوم ونشأة شركات التأمين التكافلي
3	أولاً: تعريف شركات التأمين التكافلي ومسمياتها
7	ثانياً: نشأة و تطور شركات التأمين التكافلي
10	ثالثاً: أدلة مشروعية شركات التأمين التكافلي
13	رابعاً: أهم الفروقات بين شركات التأمين التكافلي و التجاري
14	خامساً: أهمية شركات التأمين التكافلي
17	المطلب الثاني: الصيغ الإدارية والاستثمارية في شركات التأمين التكافلي
17	أولاً: نموذج المضاربة
19	ثانياً: نموذج الوكالة
21	ثالثاً: النموذج المختلط
22	رابعاً: نموذج الوقف
23	المطلب الثالث: أساسيات حول شركات إعادة التكافل
24	أولاً: مفهوم شركات إعادة التأمين التكافلي
26	ثانياً: طرق إعادة التأمين التكافلي
28	ثالثاً: ضوابط إعادة التأمين من طرف شركات التأمين التكافلي لدى شركات إعادة التأمين التجارية
28	رابعاً: المقارنة بين شركات إعادة التأمين التكافلي وشركات إعادة التأمين التجاري

48-31	المبحث الثاني: أساسيات حول الطلب على منتجات التأمين التكافلي
31	المطلب الأول: مفهوم منتجات التأمين التكافلي
31	أولاً: تعريف منتجات التأمين التكافلي
32	ثانياً: خصائص منتجات التأمين التكافلي
34	ثالثاً: أنواع منتجات التأمين التكافلي
37	المطلب الثاني: مفهوم الطلب على منتجات التأمين التكافلي
37	أولاً: تعريف الطلب وأنواعه
39	ثانياً: تعريف الطلب على منتجات التأمين التكافلي
40	ثالثاً: إجراءات الطلب على منتجات التأمين التكافلي
42	رابعاً: المؤشرات الدالة على حجم الطلب لمنتجات التأمين التكافلي
43	المطلب الثالث: العوامل المؤثرة على الطلب لمنتجات التأمين التكافلي
43	أولاً: عوامل اقتصادية
44	ثانياً: عوامل سياسية واجتماعية
46	ثالثاً: عوامل تنظيمية
59-49	المبحث الثالث: تشخيص واقع صناعة التأمين التكافلي عالمياً
49	المطلب الأول: حصة صناعة التأمين التكافلي من صناعة التمويل الإسلامي عالمياً
49	أولاً: تطور أصول صناعة التمويل الإسلامي عالمياً
51	ثانياً: مكانة صناعة التأمين التكافلي في سوق التمويل الإسلامي عالمياً
53	المطلب الثاني: المطلب الثاني: تطور صناعة التأمين التكافلي عالمياً
53	أولاً: تطور أصول التأمين التكافلي عالمياً
54	ثانياً: الدول الرائدة في صناعة التأمين التكافل
56	المطلب الثالث: إنتاج شركات التأمين التكافلي حسب الفروع عالمياً وتحدياتها
57	أولاً: إنتاج شركات التأمين التكافلي حسب الفروع عالمياً
58	ثانياً: تحديات شركات التأمين التكافلي
60	خلاصة الفصل
61	الفصل الثاني: الفائض التأميني كآلية لدعم الطلب على منتجات التأمين التكافلي
62	تمهيد
75-63	المبحث الأول: أساسيات حول الفائض التأميني والعجز التأميني
63	المطلب الأول: مصادر الفائض التأميني

63	أولاً: حسابات شركات التأمين التكافلي
65	ثانياً: آثار الفصل بين حسابي المساهمين والمشاركين على الفائض التأميني
66	المطلب الثاني: مفهوم الفائض التأميني
66	أولاً: تعريف الفائض التأميني
68	ثانياً: أحقية المشاركين بالفائض التأميني
71	ثالثاً: الفرق بين فائض التأمين التكافلي وربح التأمين التجاري
72	المطلب الثالث: مفهوم العجز التأميني في صندوق التكافل وطرق تغطيته
73	أولاً: تعريف العجز التأميني في صندوق التكافل
73	ثانياً: مسببات العجز التأميني
74	ثالثاً: طرق تغطية العجز التأميني.
90-76	المبحث الثاني: إدارة الفائض التأميني في شركات التأمين التكافلي
76	المطلب الأول: مفهوم استثمار الفائض التأميني
76	أولاً: تعريف استثمار الفائض التأميني وحكمه
79	ثانياً: طرق وضوابط استثمار الفائض التأميني
81	ثالثاً: أهمية استثمار الفائض التأميني
81	المطلب الثاني: كيفية حساب الفائض التأميني في شركات التأمين التكافلي
82	أولاً: معايير احتساب الفائض التأميني
83	ثانياً: طرق حساب الفائض التأميني
84	ثالثاً: العناصر المؤثرة في الفائض التأميني
86	المطلب الثالث: كيفية التصرف في الفائض التأميني
86	أولاً: طرق التصرف في الفائض التأميني
88	ثانياً: طرق توزيع الفائض التأميني
89	ثالثاً: أسس توزيع الفائض التأميني
104-91	المبحث الثالث: أهمية الفائض التأميني في زيادة الطلب على منتجات التأمين التكافلي
91	المطلب الأول: مسائل متعلقة بالفائض التأميني
91	أولاً: التصرف بفائض التأمين التكافلي وتوزيعه وفق التطبيقات المعاصرة
92	ثانياً: الإشكاليات المرتبطة بالفائض التأميني
94	المطلب الثاني: تجارب شركات دولية في إدارة الفائض التأميني
94	أولاً: تجربة شركة دبي الإسلامية للتأمين وإعادة التأمين "أمان" الإماراتية في إدارة الفائض التأميني

96	ثانيا: تجربة الشركة الإسلامية للتأمين القطرية في إدارة الفائض التأميني
97	ثالثا: تجربة الشركة الإسلامية الأردنية في إدارة الفائض التأميني
99	المطلب الثالث: تحديات وفرص الفائض التأميني
99	أولا: تحديات الفائض التأميني في شركات التأمين التكافلي
101	ثانيا: فرص وأهمية الفائض التأميني في شركات التأمين التكافلي
104	خلاصة الفصل
105	الفصل الثالث: دراسة قياسية لمدى تأثير الفائض التأميني في زيادة الطلب على منتجات التكافل
107-122	المبحث الأول: واقع صناعة التأمين التكافلي في كل من المملكة العربية السعودية، الأردن والجزائر
107	المطلب الأول: واقع صناعة التأمين التكافلي في المملكة العربية السعودية
107	أولا: مراحل تطور صناعة التأمين التكافلي في المملكة العربية السعودية والإطار القانوني المنظم لها
109	ثانيا: الهيئات المشرفة على صناعة التأمين التكافلي في المملكة العربية السعودية
111	ثالثا: تطور إنتاج التأمين التكافلي في المملكة العربية السعودية خلال الفترة (2018-2022)
112	المطلب الثاني: واقع صناعة التأمين التكافلي في الأردن
112	أولا: الإطار القانوني لصناعة التأمين التكافلي في الأردن
114	ثانيا: الهيئات المشرفة على صناعة التأمين التكافلي في الأردن
116	ثالثا: تطور إنتاج التأمين التكافلي في الأردن خلال الفترة (2018-2022)
117	المطلب الثالث: واقع صناعة التأمين التكافلي في الجزائر
117	أولا: الإطار القانوني لصناعة التأمين التكافلي في الجزائر
118	ثانيا: الهيئات المشرفة على صناعة التأمين التكافلي في الجزائر
121	ثالثا: تطور إنتاج التأمين التكافلي في الجزائر خلال الفترة (2018-2022)
123-134	المبحث الثاني: تشخيص واقع الفائض التأميني في كل من شركة التعاونية السعودية، شركة سوليدرتي الأردنية وشركة سلامة الجزائرية
123	المطلب الأول: تشخيص واقع الفائض التأميني في شركة التعاونية السعودية
123	أولا: التعريف بشركة التعاونية ومنتجاتها
124	ثانيا: وصف سياسة شركة التعاونية في توزيع الفائض التأميني
125	ثالثا: تطور حجم الفائض التأميني والحصة السوقية لشركة التعاونية خلال الفترة (2008-2022)
126	المطلب الثاني: تشخيص واقع الفائض التأميني في شركة سوليدرتي الأردنية
126	أولا: التعريف بشركة سوليدرتي ومنتجاتها
127	ثانيا: أسس تحديد وتوزيع الفائض التأميني في شركة سوليدرتي
128	ثالثا: تطور الفائض التأميني والحصة السوقية لشركة سوليدرتي خلال الفترة (2008-2022)

129	المطلب الثالث: تشخيص واقع الفائض التأميني في شركة سلامة الجزائرية
130	أولاً: التعريف بشركة سلامة للتأمينات ومنتجاتها
131	ثانياً: آليات استثمار الفائض التأميني الإجمالي في شركة سلامة للتأمينات في الجزائر
132	ثالثاً: كيفية حساب الفائض التأميني في شركة سلامة للتأمينات وآليات توزيعه
133	رابعاً: تطور الفائض التأميني والحصة السوقية لشركة سلامة للتأمينات خلال الفترة (2008-2022)
169-135	المبحث الثالث: دراسة قياسية لتقدير العلاقة بين الفائض التأميني والطلب على منتجات التأمين التكافلي
135	المطلب الأول: الإطار النظري للنموذج المستخدم
135	أولاً: التعريف بنموذج الإنحدار الذاتي ذي الفجوات الزمنية المتباطئة ARDL
136	ثانياً: مميزات نموذج ARDL
136	ثالثاً: مراحل تطبيق نموذج ARDL
138	المطلب الثاني: الخطوات الأولية لتقدير نموذج ARDL
138	أولاً: التعريف بمتغيرات الدراسة
139	ثانياً: توسيع حجم العينة حسب طريقة DENTON
139	ثالثاً: الإحصاءات الوصفية لمتغيرات الدراسة
143	رابعاً: اختبار استقرارية السلاسل الزمنية
146	خامساً: تحديد فترات الإبطاء الزمني المثلى لكل نموذج
148	سادساً: اختبار التكامل المشترك (اختبار منهج الحدود Bounds test)
150	المطلب الثالث: تقدير وتشخيص نموذج ARDL
150	أولاً: تقدير معاملات النموذج للأجلين الطويل والقصير
156	ثانياً: اختبار توزيع البواقي Jarque-Bera
157	ثالثاً: اختبار الارتباط الذاتي Bresch-Gdfrey Serial Correlation LM Test
158	رابعاً: اختبار عدم ثبات التباين ARCH: Heteroskedasticity Test
158	خامساً: اختبار الاستقرار الهيكلي للنموذج (المجموع التراكمي لتكرار لمربعات البواقي)
161	المطلب الرابع: التحليل والتفسير الاقتصادي
161	أولاً: تفسير نتائج الأجل الطويل
166	ثانياً: تفسير نتائج الأجل القصير
177-172	خاتمة

قائمة الجداول

الصفحة	العنوان	الرقم
6	مسميات شركات التأمين التكافلي	(01-01)
9	تطور شركات التأمين التكافلي على الصعيد العالمي	(02-01)
13	الفروقات الموجودة بين شركات التأمين التكافلي والتجاري	(03-01)
29	أوجه الاختلاف بين شركات إعادة التكافل التأمين التكافلي وإعادة التأمين التجاري	(04-01)
34	منتجات التكافل العام	(05-01)
55	حجم أصول صناعة التأمين التكافلي حسب المنطقة لسنة 2022	(06-01)
72	أوجه الاختلاف بين الفائض التأميني التكافلي وربح التأمين التجاري	(01-02)
95	تطور الفائض التأميني مقارنة بإجمالي الأقساط المكتتبة في شركة أمان الإماراتية خلال الفترة (2022-2018)	(02-02)
97	تطور الفائض التأميني مقارنة بإجمالي الأقساط المكتتبة في شركة الإسلامية القطرية خلال الفترة (2022-2018)	(03-02)
99	تطور الفائض التأميني مقارنة بإجمالي الأقساط المكتتبة في شركة الإسلامية الأردنية خلال الفترة (2022-2019)	(04-02)
125	تطور حجم الفائض التأميني في شركة التعاونية خلال الفترة (2022-2008)	(01-03)
126	تطور الحصة السوقية لشركة التعاونية مقارنة مع تغير حجم الفائض التأميني خلال الفترة (2022-2008)	(02-03)
128	تطور حجم الفائض التأميني في شركة سوليدري خلال الفترة (2022-2008)	(03-03)
129	تطور الحصة السوقية لشركة سوليدري مقارنة مع تغير حجم الفائض التأميني خلال الفترة (2022-2008)	(04-03)
133	تطور حجم الفائض التأميني في شركة سلامة للتأمينات خلال الفترة (2022-2008)	(05-03)
134	تطور الحصة السوقية لشركة سلامة للتأمينات مقارنة مع تغير حجم الفائض التأميني خلال الفترة (2022-2008)	(06-03)
138	تعريف متغيرات الدراسة	(07-03)
139	وصف متغيرات الدراسة لشركة التعاونية خلال الفترة (2022-2008)	(08-03)
141	وصف متغيرات الدراسة لشركة سوليدري خلال الفترة (2022-2008)	(09-03)
142	وصف متغيرات الدراسة لشركة سلامة خلال الفترة (2022-2008)	(10-03)
144	نتائج اختبار ديكي فولر في المستوى	(11-03)
145	نتائج اختبار الاستقرار عند الفرق الأول	(12-03)

146	درجات استقرارية متغيرات الدراسة القياسية	(13-03)
149	نتائج اختبار التكامل المشترك (اختبار الحدود bounds test)	(14-03)
150	نتائج تقدير معلمات الأجل الطويل لنموذج (ARDL)	(15-03)
152	نتائج علاقة الأجل القصير لشركة التعاونية	(16-03)
153	نتائج علاقة الأجل القصير لشركة سوليدري	(17-03)
154	نتائج علاقة الأجل القصير لشركة سلامة	(18-03)
156	اختبار توزيع البواقي Jarque-Bera	(19-03)
156	نتائج اختبار الارتباط الذاتي	(20-03)
157	نتائج اختبار عدم ثبات التباين	(21-03)

قائمة الأشكال

الرقم	العنوان	الصفحة
(01-01)	نموذج المضاربة بأجر معلوم	17
(02-01)	نموذج الوكالة بأجر معلوم	19
(03-01)	النموذج المختلط	21
(04-01)	نموذج الوقف	23
(05-01)	كيفية إعادة التكافل	25
(06-01)	تطور أصول صناعة التمويل الإسلامي على الصعيد العالمي خلال الفترة (2016-2022)	50
(07-01)	البلدان الرائدة في صناعة التمويل الإسلامي لسنة 2022	51
(08-01)	مكانة صناعة التأمين التكافلي في سوق التمويل الإسلامي سنة 2022	52
(09-01)	تطور حجم أصول صناعة التأمين التكافلي في الفترة (2016-2022)	53
(10-01)	البلدان الرائدة في صناعة التأمين التكافلي لسنة 2022	56
(11-01)	إنتاج شركات التكافل حسب الفروع في الدول الرائدة في صناعة التكافل سنة 2018	57
(01-02)	طرق التصرف في الفائض التأميني	87
(01-03)	تطور إجمالي الأقساط المكتتبة لسوق التأمين السعودي خلال الفترة (2018-2022)	111
(02-03)	تطور أقساط التأمين التكافلي في الأردن مقارنة بالأقساط الإجمالية خلال الفترة (2018-2022)	116
(03-03)	تطور إجمالي إنتاج التكافل مقارنة بإجمالي إنتاج السوق في الجزائر خلال الفترة (2018-2022)	122
(04-03)	فترات الإبطاء المثلى لنموذج شركة التعاونية	147
(05-03)	فترات الإبطاء المثلى لنموذج شركة سوليدري	147
(06-03)	فترات الإبطاء المثلى لنموذج شركة سلامة	148
(07-03)	اختبار الشكل الدالي (نموذج شركة التعاونية)	159
(08-03)	اختبار الشكل الدالي (نموذج شركة سوليدري)	159
(09-03)	اختبار الشكل الدالي (نموذج شركة سلامة)	160

قائمة الملاحق

الرقم	العنوان	الصفحة
(01)	أكبر خمس شركات تأمين عامة في دول الخليج سنة 2022	195
(02)	الحصص السوقية لشركات التأمين في الأردن لسنة 2022	195
(03)	الحصص السوقية لشركات التأمين على الأضرار في الجزائر لسنة 2022	196
(04)	قيم المتغيرات المستخدمة في الدراسة القياسية لشركة التعاونية السعودية خلال الفترة (2008-2022)	196
(05)	قيم المتغيرات المستخدمة في الدراسة القياسية لشركة سوليدري الأردنية خلال الفترة (2008-2022)	197
(06)	قيم المتغيرات المستخدمة في الدراسة القياسية لشركة سلامة الجزائرية خلال الفترة (2008-2022)	197
(07)	نتائج اختبار ديكي فولر في المستوى وعند الفرق الأول لشركة التعاونية	198
(08)	نتائج اختبار التكامل المشترك (اختبار الحدود bounds test) لشركة التعاونية	198
(09)	نتائج تقدير معلمات الأجل الطويل لنموذج (ARDL) لشركة التعاونية	198
(10)	نتائج علاقة الأجل القصير لشركة التعاونية	199
(11)	اختبار توزيع البواقي Jarque-Bera لشركة التعاونية	199
(12)	نتائج اختبار الارتباط الذاتي لشركة التعاونية	200
(13)	نتائج اختبار عدم ثبات التباين لشركة التعاونية	200
(14)	نتائج اختبار ديكي فولر في المستوى وعند الفرق الأول لشركة سوليدري	201
(15)	نتائج اختبار التكامل المشترك (اختبار الحدود bounds test) لشركة سوليدري	201
(16)	نتائج تقدير معلمات الأجل الطويل لنموذج (ARDL) لشركة سوليدري	201
(17)	نتائج علاقة الأجل القصير لشركة سوليدري	202
(18)	اختبار توزيع البواقي Jarque-Bera لشركة سوليدري	202
(19)	نتائج اختبار الارتباط الذاتي لشركة سوليدري	203
(20)	نتائج اختبار عدم ثبات التباين لشركة سوليدري	203
(21)	نتائج اختبار ديكي فولر في المستوى وعند الفرق الأول لشركة سلامة	204
(22)	نتائج اختبار التكامل المشترك (اختبار الحدود bounds test) لشركة سلامة	204
(23)	نتائج تقدير معلمات الأجل الطويل لنموذج (ARDL) لشركة سلامة	204
(24)	نتائج علاقة الأجل القصير لشركة سلامة	205
(25)	اختبار توزيع البواقي Jarque-Bera لشركة سلامة	205

206	نتائج اختبار الارتباط الذاتي لشركة سلامة	(26)
206	نتائج اختبار عدم ثبات التباين لشركة سلامة	(27)

قائمة المختصرات

الاختصار	الاسم الكامل باللغة العربية
MSS	الحصة السوقية لشركة التعاونية السعودية
SIS	الفائض التأميني لشركة التعاونية السعودية
TCS	حجم التعويضات لشركة التعاونية السعودية
INFS	معدل التضخم في السعودية
GDPEs	نصيب الفرد من الناتج المحلي الإجمالي في السعودية
UNS	معدل البطالة في السعودية
MSJ	الحصة السوقية لشركة سوليدريتي الأردنية
SIJ	الفائض التأميني لشركة سوليدريتي الأردنية
TCJ	حجم التعويضات لشركة سوليدريتي الأردنية
INFJ	معدل التضخم في الأردن
GDPEJ	نصيب الفرد من الناتج المحلي الإجمالي في الأردن
UNJ	معدل البطالة في الأردن
MSA	الحصة السوقية لشركة سلامة الجزائرية
SIA	الفائض التأميني لشركة سلامة الجزائرية
TCA	حجم التعويضات لشركة سلامة الجزائرية
INFA	معدل التضخم في الجزائر
GDPEA	نصيب الفرد من الناتج المحلي الإجمالي في الجزائر
UNA	معدل البطالة في الجزائر

مقدمة

توطئة:

بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على أشرف المرسلين، سيدنا مُحَمَّد وعلى آله وصحبه، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين...وبعد...

تعتبر شركات التأمين ركيزة من ركائز النظام الاقتصادي لأي بلد، نظرا لأهميتها في الحياة الاقتصادية والاجتماعية كونها أحد أهم آليات مواجهة المخاطر التي قد تصيب الأفراد والمؤسسات، إلا أن العلماء وجدوا أن التأمين التجاري مرتبط بالربا والغرر والاستغلال المجحف لحملة الوثائق من أجل تعظيم أرباح الشركات، لذا أخضعه علماء المسلمين للبحث والتدقيق الفقهي بغرض التوصل لصورة مثلى للتأمين تتفق ومبادئ الشريعة الإسلامية، فخلصوا إلى إيجاد نظام تأمين تكافلي يتماشى وقواعد الشريعة الإسلامية خال من الربا والغرر. إذ تبنت العديد من دول العالم سواء كانت إسلامية أو غير إسلامية التأمين التكافلي حتى بعض الدول تخلت تماما عن التأمين التجاري واعتمدت نظام التأمين التكافلي مثلما حدث في السعودية، إيران، والسودان. يختلف التأمين التكافلي كليا عن التأمين التقليدي من عدة جوانب أبرزها من الناحية العملية هو الفائض التأميني، ويعود هذا الاختلاف إلى المبدأ الذي يقوم عليه كلا النظامين، فالتأمين التكافلي يقوم على مبدأ التبرع وطبيعة العقود فيه هي عقود تبرعات، والتأمين التقليدي يقوم على مبدأ الربح وطبيعة العقود فيه هي عقود معاوضات، فيسمى الفرق بين مجموع الإيرادات ومجموع المصروفات في التأمين التكافلي فائضا تأمينيا، وأغلب العلماء اتفقوا على أنه حقا خالصا للمشاركين من الناحية الشرعية، أما في التأمين التقليدي يسمى ربحا، ويعود للمساهمين وحدهم، وحسب ما أقرت به هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية يوجد عدة طرق للتصرف في الفائض التأميني لصالح المشتركين أهمها توزيعه مباشرة عليهم سواء بقيمة نقدية أو تخفيض قيمة الاشتراكات للسنة القادمة؛ وهذا يعتبر تحفيز للمشاركين لزيادة الطلب على منتجات التكافل إذ يساهم في تعزيز ثقة المشتركين بالشركة، ولهذا أكدت دراسات الباحثين المهتمين بهذا المجال على اعتبار الفائض التأميني عاملا مهما لزيادة استقطاب المشتركين إذا تصرف فيه الشركة حسب أحكام الشريعة الإسلامية.

رغم أن مبادئ التأمين التكافلي موحدة إلا أن طريقة التصرف في الفائض التأمينية تختلف من دولة لأخرى و يمكن من شركة لأخرى في نفس البلد، كما هو الأمر في المملكة العربية السعودية التي ألزمت كل شركات التأمين فيها على تخصيص نسبة 10% من الفائض التأميني للمشاركين و90% للمساهمين كما جاء في المادة 70 من اللائحة التنفيذية لقانون الإشراف على شركات التأمين التكافلي من البنك المركزي السعودي، وفي الأردن لم تحدد النسبة بالضبط إلا أنها ألزمت شركات التكافل بتخصيص الفائض التأميني للمشاركين حسب ماجاء في تعليمات رقم 01 الصادرة عن مجلس إدارة هيئة التأمين عام 2011م، نفس الشيء بالنسبة

للجزائر التي بينت أنه حقا للمشاركين ووضحت طرق توزيعه في المرسوم التنفيذي رقم 21-81 الذي يحدد شروط وكيفية ممارسة التأمين التكافلي.

وعليه، تسعى هذه الأطروحة إلى استكشاف وتحليل دور الفائض التأميني في زيادة الطلب على منتجات التأمين التكافلي، من خلال دراسة ميدانية مقارنة لثلاث من كبريات شركات التأمين التكافلي في العالم العربي، وهي: شركة التعاونية السعودية، وشركة الأولى الأردنية، وشركة سلامة الجزائرية، سعياً لفهم ما إذا كان الفائض يشكل فعلاً حافزاً حقيقياً للمشاركين، أم أنه مجرد ميزة نظرية لا تحظى بتأثير ملموس في قراراتهم الشرائية.

وبغية تعزيز الدراسة تم إضافة بعض المتغيرات والمتمثلة في حجم التعويضات الذي يدل على مدى وفاء الشركة بالتزاماتها تجاه المشتركين، معدل التضخم، نصيب الفرد من الناتج المحلي الإجمالي و معدل البطالة، و التي تؤثر بدورها في الطلب على منتجات التكافل وذلك لمعرفة إلى أي مدى يؤثر حجم الفائض التأميني وطرق التصرف فيه على تغير حجم الطلب على منتجات التكافل مع وجود المتغيرات المستقلة الأخرى.

• الإشكالية: بناء على ما سبق يمكن طرح الإشكالية التالية:

مامدى تأثير توزيع الفائض التأميني في حجم الطلب على منتجات التأمين التكافلي؟ وما هو واقع ذلك في المملكة العربية السعودية، الأردن والجزائر؟

• الأسئلة الفرعية: للإجابة على هذه الإشكالية ارتأينا طرح الأسئلة الفرعية التالية:

- ماهي أهم العوامل المؤثرة في الطلب على منتجات التأمين التكافلي؟
- كيف يؤثر حجم الفائض التأميني على الحصة السوقية للشركات الثلاث محل الدراسة؟
- كيف يؤثر ارتفاع حجم التعويضات على الحصة السوقية للشركات الثلاث محل الدراسة؟
- كيف يؤثر ارتفاع معدل التضخم على الحصة السوقية للشركات الثلاث محل الدراسة؟
- كيف يؤثر ارتفاع نصيب الفرد من الناتج المحلي الإجمالي على الحصة السوقية للشركات الثلاث محل الدراسة؟
- كيف يؤثر ارتفاع معدل البطالة على الحصة السوقية للشركات الثلاث محل الدراسة؟

• الفرضيات: لمعالجة إشكالية الدراسة، تم طرح الفرضيات التالية:

- الفرضية الأولى: يوجد عدة عوامل تؤثر في الطلب على منتجات التأمين التكافلي؛ عوامل اقتصادية، سياسية واجتماعية وعوامل تنظيمية.

- **الفرضية الثانية:** يؤثر زيادة حجم الفائض التأميني إيجابا على الحصة السوقية للشركات الثلاث محل الدراسة.
- **الفرضية الثالثة:** يؤثر ارتفاع حجم التعويضات إيجابا على زيادة الحصة السوقية للشركات الثلاث محل الدراسة.
- **الفرضية الرابعة:** يؤثر ارتفاع معدل التضخم سلبا على زيادة الحصة السوقية للشركات الثلاث محل الدراسة.
- **الفرضية الخامسة:** يؤثر ارتفاع نصيب الفرد من الناتج المحلي الإجمالي إيجابا في زيادة الحصة السوقية للشركات الثلاث محل الدراسة.
- **الفرضية السادسة:** يؤثر ارتفاع معدل البطالة سلبا على زيادة الحصة السوقية للشركات الثلاث محل الدراسة.

• **أهمية الدراسة:** تأتي أهمية الدراسة من كونها تسلط الضوء على موضوع حيوي في مجال صناعة التأمين التكافلي، وهو الفائض التأميني ودوره في زيادة الطلب على منتجات التأمين التكافلي باعتباره من أهم الميزات التنافسية لشركات التكافل مقابل التجارية، كما تبرز الدراسة الجوانب المالية والشرعية التي يمكن أن تسهم في تطوير سياسات إدارة الفائض التأميني بما يحقق التوازن بين مصالح المشتركين واستدامة شركات التأمين التكافلي، إضافة إلى ذلك توفر نتائج الدراسة مرجعا علميا يمكن أن يستفاد منه في دعم صانعي القرار، والهيئات الرقابية، والشركات الراغبة في تحسين أدائها المالي وتوسيع قاعدة عملائها من خلال تبين أهمية الفائض كآلية لدعم الطلب على منتجات التأمين التكافلي.

• **أهداف الدراسة:** نهدف من خلال هذه الدراسة إلى تحقيق مجموعة من الأهداف، والتي يمكن أن نجلها فيما يلي:

- توضيح المفاهيم المتعلقة بشركات التأمين التكافلي، وتحديد أبرز الفروقات بينها وبين شركات التأمين التجاري؛
- تسليط الضوء على واقع تطور صناعة التأمين التكافلي عالميا وأهم التطورات الحاصلة فيه؛
- توضيح ماهية الطلب على منتجات التأمين التكافلي و إبراز مختلف أنواع المنتجات؛
- إبراز مختلف العوامل التي تتحكم في الطلب على منتجات التأمين التكافلي؛
- توضيح أهمية الفائض التأميني كآلية لزيادة الطلب على منتجات التأمين التكافل؛
- رصد واقع التأمين التكافلي في كل من المملكة العربية السعودية، الأردن والجزائر؛

- قياس مدى تأثير الفائض التأميني إلى جانب بعض العوامل والمتمثلة في حجم التعويضات، معدل التضخم، نصيب الفرد من الناتج المحلي الإجمالي ومعدل البطالة على زيادة الفائض التأميني في كل من شركة التعاونية السعودية، وشركة سوليدريتي الأردنية وشركة سلامة الجزائرية.

• **الدراسات السابقة:** للوقوف على أدبيات موضوع دراستنا الحالية، تم الاطلاع على مجموعة من الدراسات السابقة ذات الصلة والتقاطع مع موضوع الدراسة، والتي نستعرض منها مايلي:

- **عامر أسامة (2013-2014)، أطروحة دكتوراه بعنوان "أثر آليات توزيع الفائض التأميني على تنافسية شركات التأمين التكافلي - دراسة مقارنة بين شركة تكافل ماليزيا بماليزيا وشركة الأولى للتأمين بالأردن خلال الفترة 2008-2013"، جامعة سطيف، الجزائر:** سعت هذه الدراسة إلى تسليط الضوء على أبرز طرق وآليات توزيع الفائض التأميني، الذي يُعد من الفروق الأساسية بين التأمين التكافلي والتأمين التجاري، بالإضافة إلى تحليل تأثير تلك الآليات على تنافسية شركات التأمين التكافلي. لتحقيق ذلك، تم إجراء مقارنة بين شركة الأولى للتأمين في الأردن وشركة تكافل ماليزيا في ماليزيا خلال الفترة من 2008 إلى 2013. وأظهرت نتائج الدراسة أن طريقة توزيع الفائض التأميني لا تؤثر بشكل كبير على تنافسية الشركتين، على الرغم من اختلاف أساليب التوزيع بينهما. كما أوضحت الدراسة أن التأمين التكافلي لا يقتصر على تقديم الخدمات التأمينية ضمن إطارها الشرعي، بل يمنح المشتركين عائداً إضافياً من خلال توزيع الفائض التأميني وعوائد استثماره. يعد هذا العائد حافزاً إضافياً لجذب العملاء إلى شركات التأمين التكافلي، مما يسهم في تعزيز قدرتها التنافسية وتطويرها.

- **فروخي خديجة (2016-2017)، أطروحة دكتوراه بعنوان "دراسة تحليلية لأثر توزيع الفائض التأميني على الملاءة المالية في شركات التأمين التكافلي - دراسة حالة شركة سلامة للتأمينات الجزائرية"، البليلة، الجزائر:** تهدف هذه الدراسة إلى تحليل أثر توزيع الفائض التأميني على الملاءة المالية في شركات التأمين التكافلي، مع إبراز الفرق بين التأمين التكافلي والتأمين التقليدي وطريقة استغلال الفائض التأميني في شركات التأمين التكافلي، بالإضافة إلى دراسة محددات الملاءة المالية في شركات التأمين بصفة عامة، وشركات التأمين التكافلي بصفة خاصة، وأخير دراسة العلاقة بين توزيع الفائض التأميني والملاءة المالية في شركات التأمين التكافلي، وقد تم هذا بناء على دراسة وتحليل مجموعة من الدراسات والبحوث السابقة المتعلقة بموضوعنا، وكذا التطرق إلى تجارب بعض شركات التأمين التكافلي في استغلال الفائض التأميني، وبعض النماذج الدولية في تحديد هامش الملاءة في شركات التأمين، مع دراسة المحددات القانونية لملاءة شركات التأمين بالجزائر ثم دراسة حالة شركة "سلامة للتأمينات الجزائرية" كونها شركة تأمين تكافلي في استغلالها للفائض التأميني وارتباطه بملاءتها المالية، ومن أهم النتائج التي توصلت لها هاته الدراسة أن الفائض التأميني يرتبط بصورة غير مباشرة، من خلال النسبة التي تحتفظ بها شركة التأمين التكافلي من الفائض التأميني على شكل احتياطات، التي

تتراكم لتضاف إلى رأسمال صندوق المستأمنين مما يؤدي إلى رفع هامش الملاءة المالية للصندوق، أي كلما انخفضت النسبة الموزعة من الفائض أدى ذلك إلى ارتفاع هامش الملاءة المالية.

- Huda Yousif Khattab and others (2022), article “The role of insurance surplus distribution in the intensity of competition among insurance Insurance companies (A case study of the Iraqi Insurance company from 2006 to 2020)”, journal of positive school psychology, vol 6, No 1S, Iraqi:

تناول هذا البحث دور توزيع الفائض التأميني في قوة المنافسة بين شركات التأمين. وتمثلت مشكلة الدراسة في التساؤل التالي: ما دور توزيع الفائض التأميني في قوة المنافسة بين شركات التأمين؟ الهدف هو التعرف على عملية توزيع الفائض التأميني وكذلك الجهة المستحقة للفائض التأميني، والتعرف على مدى تأثير آليات توزيع الفائض التأميني على القدرة التنافسية لشركات التأمين. واستخدم الباحث المنهج الوصفي التحليلي، وتوصلت الدراسة إلى عدد من النتائج والتوصيات أهمها: اتضح من خلال الدراسة أن الفائض التأميني يمثل زيادة في التحصيل وليس ربحاً، وهو ملكية حصرية للمؤمن له وليس للشركة. وينبغي للقائمين على شركات التأمين الإسلامية أن يعملوا على الفائض التأميني لمصلحة المؤمن له ولا يأخذوا منه شيئاً، ليظل الفائض التأميني علامة تميز شركات التأمين الإسلامية عن نظيراتها من شركات التأمين التجارية

- محمد مخلوف، حسين حساني (2022)، مقال بعنوان "دور الفائض التأميني في دعم الطلب على منتجات التأمين التكافلي في الجزائر -التأمين على المسؤولية المدنية العشرية نموذجاً-"، المجلة الجزائرية للتنمية الاقتصادية، المجلد 09، العدد 01، الجزائر: تركز هذه الدراسة على توضيح دور الفائض التأميني في المسؤولية المدنية العشرية، وأهميته في استقطاب المزيد من المشتركين بفضل النتائج الإيجابية التي حققها الفائض التأميني خلال السنوات المشمولة بالدراسة. وقد تناولت الدراسة أهمية المسؤولية المدنية العشرية كوسيلة حماية من المخاطر، واستعرضت أبرز النماذج المعتمدة لتوزيع الفائض التأميني في شركات التكافل. كما سعى الباحثان إلى تقدير الفائض التأميني لمنتج المسؤولية المدنية العشرية لدى شركات التأمين التكافلي في الجزائر للفترة 2017-2019. وأظهرت النتائج أن الفائض التأميني يمكن أن يشكل دافعاً إضافياً لزيادة عدد المشتركين في المسؤولية المدنية العشرية، وذلك بالنظر إلى النسب الكبيرة التي حققها هذا المنتج لدى مختلف شركات التأمين الجزائرية خلال الفترة المذكورة، وفقاً للإحصائيات المستخلصة من نتائج الدراسة.

- Mohd Owais (2019), article “ Surplus-Sharings practices in takaful operations: Shari’ah perspective and their current implementation”, International Journal of Physical and Social Science, vol 9, Issue 3, U.S.A:

يرى الباحث أن أحد القضايا المثيرة للجدال في صناعة التكافل هو الفائض المكتتب في نهاية السنة المالية في شركات التأمين التكافلي، إذ تختلف آليات التصرف في الفائض المكتتب اعتماداً على البنية التحتية القانونية والمتطلبات التنظيمية ونموذج التكافل المعتمد من قبل شركة التكافل، ومن الجدير بالذكر أن علماء الشريعة ليسوا على اتفاق بشأن ما إذا كان المساهمين مسموحاً لهم بالمشاركة في الفائض التأميني أم لا، إذ

هدف الباحث إلى مناقشة أنواع التوزيع المعتمدة في ضوء مبدأ العدالة الذي ينادي به العلماء، كما تناول الآراء والسياسات الفقهية الرئيسية المحددة ضد أو لصالح توزيع الفائض وتم تشخيص توزيع الفائض لعدد من شركات التكافل. وخلصت الدراسة إلى أنه على الرغم من الاقتراح القوي بإعادة تخصيص الفائض للمشاركين فقط، إلا أن هناك أسباباً استثنائية مدعومة بأدلة الشريعة.

- **محمد شريف بشير الشريف (2016)، مقال بعنوان "العوامل الاقتصادية المؤثرة في الطلب على التأمين التعاوني بالمملكة العربية السعودية -دراسة تحليلية قياسية-**، مجلة المؤسسة، العدد 05: هدفت هذه الدراسة إلى تحليل العوامل المؤثرة في الطلب على التأمين التعاوني في المملكة العربية السعودية خلال الفترة من 1999 إلى 2013. تناولت الدراسة تأثير بعض العوامل مثل سعر الفائدة، التضخم، نصيب الفرد من الناتج المحلي الإجمالي، الاستثمار، البطالة على إجمالي الطلب على التأمين. وأظهرت النتائج أن التضخم والاستثمار لهما تأثير إيجابي على طلب التأمين، بينما لم تظهر أي علاقة ذات دلالة إحصائية لسعر الفائدة، نصيب الفرد من الناتج المحلي الإجمالي، البطالة على الطلب. واختتمت الدراسة بتقديم توصيات واقتراحات تهدف إلى تعزيز نمو الطلب على التأمين وزيادة إسهامه في الاقتصاد الوطني.

- **مميزات الدراسة الحالية:** من خلال الاطلاع على مختلف الدراسات السابقة والتي يرتبط بعضها بشكل مباشر والبعض الآخر بشكل غير مباشر مع موضوع الأطروحة، استطعنا بناء صورة عن الموضوع مما ساعدنا في بناء خطة الأطروحة، ولاحظنا أن هاته الدراسات تتشابه مع دراستنا في كونها اهتمت بالجوانب المتعلقة بالفائض التأميني، غير أن مايميز دراستنا عن الدراسات السابقة هو محاولة معرفة أثر الفائض التأميني بالإضافة إلى بعض المتغيرات الأخرى على الطلب لمنتجات التأمين التكافلي كحجم التعويضات، معدل التضخم، نصيب الفرد من الناتج المحلي الإجمالي ومعدل البطالة. إذ أشرنا للطلب على منتجات التأمين التكافلي بالحصصة السوقية للشركات محل الدراسة، كما اعتمدنا على دراسة قياسية من خلال برنامج Eviews 10 واختلقت كذلك دراستنا مع الدراسات السابقة في مكان وفترة الدراسة، إذ أن دراستنا كانت تجارب دولية مختلفة لإجراء دراسة مقارنة والخروج بنتائج أكثر دقة، بينما معظم الدراسات السابقة ركزت على دولة واحدة فقط وعليه تم التطرق في دراستنا إلى جوانب أخرى كثيرة أغفلتها الدراسات السابقة.

• **منهجية الدراسة:** تماشياً مع متطلبات الدراسة، تعددت الأساليب المعتمدة في هذه الدراسة، فتم الاعتماد في الجزء النظري على المنهج الاستنباطي بأداتيه الوصف والتحليل من خلال جمع مختلف البيانات والمعلومات المتعلقة بالموضوع، ومحاولة تحليلها ومناقشتها للوصول إلى نتائج يمكن تعميمها، أما الجانب التطبيقي فقسم إلى جزئين؛ الجزء الأول تم الاعتماد على المنهج الاستنباطي من خلال وصف وتحليل واقع صناعة التكافل في كل من المملكة العربية السعودية، الأردن والجزائر بالإضافة إلى تشخيص واقع الفائض التأميني في الشركات الثلاث

محل الدراسة من خلال جمع البيانات وتحليلها وتفسيرها، وفي الجزء الثاني من الفصل التطبيقي اعتمدنا على المنهج الاستقرائي باستخدام أسلوب القياس الكمي، من خلال القيام بدراسة قياسية متمثلة في نموذج الانحدار الذاتي ذي الفجوات الزمنية المتباطئة ARDL من خلال برنامج Eviews 10 لقياس أثر الفائض التأميني إلى جانب بعض المتغيرات الأخرى على تغير حجم الطلب على منتجات التأمين التكافلي خلال فترة الدراسة.

• **أسباب اختيار الموضوع:** هناك العديد من الأسباب التي أدت بنا إلى اختيار موضوع الدراسة والبحث فيه، ويمكن أن نقسم هذه الأسباب إلى أسباب ذاتية وأخرى موضوعية، نوضحها فيما يلي:

أ. أسباب ذاتية:

- الميول الشخصي واهتمامي بمجال صناعة التمويل الإسلامي عامة والتأمين التكافلي خاصة؛
- محاولة التعمق وفهم مختلف جوانب التأمين التكافلي.

ب. أسباب موضوعية:

- قلة الدراسات المتعلقة بهذا الموضوع خصوصاً التي تدرس العلاقة بين الفائض التأميني والطلب على منتجات التكافل؛
- إبراز العوامل التي تساعد على زيادة الطلب على منتجات التكافل واعتبارها كمميزات تنافسية لشركات التكافل مقابل الشركات التجارية.

• **الإطار المكاني والزمني للدراسة:** تناولت الدراسة في إطارها النظري إحصائيات عالمية لصناعة التكافل خلال الفترة (2016-2022)، وفي الجزء التطبيقي اعتمدنا على بيانات لقطاع التأمين التكافلي السعودي، الأردني والجزائري بالإضافة إلى بيانات الشركات الثلاثة والمتمثلة في التعاونية للتأمينات، الأولى للتأمين، سلامة للتأمينات خلال الفترة (2008-2022).

• تقسيمات الدراسة:

قصد الإجابة على إشكالية الدراسة الحالية، تم تصميم البحث بتقسيمه إلى شقين، يهتم الشق الأول بالجانب النظري الذي تم تخصيص له فصلين، حيث تطرقنا إلى الإطار النظري لشركات التأمين التكافلي وإبراز العوامل المتحركة في الطلب على منتجات التأمين التكافلي والفصل الثاني حاولنا الإلمام بمختلف الجوانب النظرية للفائض التأميني وإبراز أهميته كآلية لزيادة الطلب على منتجات التأمين التكافلي بالإضافة إلى عرض تجارب شركات دولية في إدارة الفائض التأميني وكيفية التصرف فيه، في حين أن الشق الثاني يهتم بالجانب التطبيقي خصص له فصل، والذي حاولنا من خلاله توضيح إلى أي مدى يؤثر الفائض التأميني إلى جانب بعض المتغيرات في زيادة الطلب على منتجات التأمين التكافلي من خلال إجراء دراسة قياسية على الشركات الثلاث محل الدراسة.

الفصل الأول:
الإطار النظري للطلب على
منتجات التأمين التكافلي

تمهيد:

شهدت صناعة التأمين التكافلي تطورا وتوسعا ملحوظا في السنوات القليلة الماضية في الدول الإسلامية والغربية، وأصبحت صناعة قائمة بحد ذاتها باعتبارها البديل الشرعي لصناعة التأمين التجاري، وجاءت كنتيجة حتمية من أجل تحقيق التكامل لمنظومة الاقتصاد الإسلامي، حيث حظيت بإسهامات فكرية ومحاولات جادة لإيجاد حلول لأبرز مشكلاتها الفنية والفقهية، نظرا لما توفره شركات التأمين التكافلي من تغطيات تأمينية للأفراد والمؤسسات، بما يتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية. ولهذا لاقت صناعة التأمين التكافلي قبول من عموم المسلمين وعلمائهم، لأنها مبنية على أساس التكافل والتعاون، وقد تم صياغة منتجات وخدمات تأمينية تكافلية لتكون بديلا لمنتجات التأمين التجاري.

لهذا سنحاول في هذا الفصل التعرف على شركات التأمين التكافلي وشركات إعادة التكافل كونهما أهم عناصر نظام التأمين التكافلي إضافة إلى التعرف على مفهوم الطلب على منتجات التأمين التكافلي والتطرق إلى مختلف العوامل المؤثرة فيه وأخيرا إعطاء أرقام وإحصائيات حول تطور صناعة التمويل الإسلامي بصفة عامة، وتطور صناعة التأمين التكافلي بصفة خاصة بناء على تقارير عالمية. وحتى نتمكن من استعراض كل هذه العناصر بشيء من التفصيل ارتأينا تقسيم هذا الفصل إلى ثلاثة مباحث أساسية على النحو التالي:

- المبحث الأول: مدخل لشركات التأمين التكافلي
- المبحث الثاني: أساسيات حول الطلب على منتجات التأمين التكافلي
- المبحث الثالث: تطور صناعة التأمين التكافلي على الصعيد العالمي

المبحث الأول: مدخل لشركات التأمين التكافلي

ترتكز شركات التأمين التكافلي على جملة من المفاهيم والاعتبارات تجعلها تختلف نسبيا عن شركات التأمين التجاري، فهي تجسد معنى التكافل والتعاون، كما أنها تتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية، إذ أنها تعد بديلا شرعيا لشركات التأمين التجاري التقليدي. ومما لاشك فيه أن شركات التأمين التكافلي تحتاج لشركات إعادة التكافل لتقاسم العبء معها حفاظا على استمراريته و حماية مراكزها المالية من التعرض لمخاطر العجز والإفلاس خاصة في ظل تطبيق قانون الأعداد الكبيرة.

المطلب الأول: مفهوم ونشأة شركات التأمين التكافلي

تزايدت شركات التأمين التكافلي مع تزايد المصارف الإسلامية، فظهر هذه الأخيرة كان من الضروري وجود شركات تأمين تحميها من المخاطر المالية والتجارية التي تراوحتها، وبعد عقد عدة مؤتمرات وندوات أجمع العلماء على أن شركات التأمين التكافلي هي بمثابة بديل شرعي لشركات التأمين التجاري، وبدأت مسيرتها التطبيقية من بنك فيصل الإسلامي السوداني، ثم انتشرت في مختلف البلدان وامتدت إلى أنحاء العالم.

أولا: تعريف شركات التأمين التكافلي و مسمياتها

1- تعريف شركات التأمين التكافلي: لإعطاء تعريف شامل لشركات التأمين التكافلي، وجب علينا التطرق لمفهوم التأمين التكافلي كنظام أولا، فلقد تعددت تعاريف نظام التأمين التكافلي حسب التطور الزمني والمكاني، غير أن كل التعريفات اتفقت على أنه تأمين قائم على مبادئ الشريعة الإسلامية، ومن أهم التعريفات نجد:

- **عرفت هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات الإسلامية AAOIFI* التأمين التكافلي على أنه:** "اتفاق أشخاص يتعرضون لأخطار معينة على تلافي الأضرار الناشئة عن هذه الأخطار، وذلك بدفع الاشتراكات على أساس الالتزام بالتبرع، ويتكون من ذلك صندوق تأمين له حكم الشخصية الاعتبارية وله ذمة مالية مستقلة (صندوق المشتركين)، يتم منه التعويض عن الأضرار التي تلحق أحد المشتركين من جراء وقوع الأخطار المؤمن منها، وذلك طبقا للوائح والوثائق، ويتولى إدارة هذا الصندوق هيئة مختارة من حملة الوثائق أو تديره شركة مساهمة بأجر تقوم بإدارة أعمال التأمين واستثمار موجودات الصندوق"¹.

* أيوني هي إحدى أبرز المنظمات الدولية غير الربحية الداعمة للمؤسسات المالية الإسلامية، تأسست عام 1991 ومقرها الرئيسي مملكة البحرين، ولها منجزات مهنية بالغة الأثر على رأسها إصدار 100 معيارا حتى الآن في مجالات المحاسبة والمراجعة وأخلاقيات العمل والحوكمة بالإضافة إلى المعايير الشرعية التي اعتمدها البنوك المركزية والسلطات المالية في مجموعة من الدول باعتبارها إلزامية إرشادية.

¹ المعيار الشرعي رقم (26): التأمين الإسلامي، مجلد المعايير الشرعية، هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية -AAOIFI-، المنامة، البحرين، 1431هـ-2010م، ص: 364.

• كما عرفه مجلس الخدمات المالية الإسلامية* على أنه: "التأمين التكافلي هو التأمين الإسلامي المقابل للتأمين التقليدي، ويطبق على صورتين إحداهما التكافل العائلي والثاني التكافل العام، والتكافل مشتق من الكلمة العربية التي تعني التضامن، حيث تتفق مجموعة من المشتركين فيما بينهم على دعم بعضهم بعضا متعاونين في تحمل خسارة ناتجة من مخاطر معينة، حيث في ترتيبات التأمين التكافلي يساهم المشتركون بمبلغ من المال في صندوق مشترك باعتباره التزاما بالتبرع، وتستخدم حصيلة الصندوق لمساعدة الأعضاء ضد أنواع معينة من الخسائر والأضرار"¹.

• عرف المجلس الأوروبي للإفتاء والبحوث** نظام التأمين التكافلي من خلال تبين الفرق بينه وبين نظام التأمين التجاري فعرفه على أنه نظام يقوم على مجموعة من الأسس والمبادئ التي تميزه عن التأمين التقليدي، ومن أهمها²:

- أولاً: وجود حسابين منفصلين، أحدهما للشركة المساهمة التي أنشئت لغرض إدارة التأمين التعاوني يختص بحقوق الشركة والتزاماتها. والحساب الثاني يختص باشتراكات حملة الوثائق وعوائدها والتعويضات والمصروفات الإدارية؛
- ثانياً: أن يقوم التأمين على أساس الالتزام بالتبرع والتناهد الذي كان شائعاً بين الصحابة الكرام ﷺ؛
- ثالثاً: أن تكون الشركة وكالة (بأجر أو بدون أجر) عن حساب التأمين، بحيث تقوم بعمليات التأمين نيابة عنه، وتستثمر أمواله على أساس المضاربة الشرعية أو الوكالة بالاستثمار؛
- رابعاً: أن يبقى الفائض خاصاً بحساب التأمين لا تأخذ الشركة منه شيئاً، وأن ينص في النظام الأساسي على أن ما يتبقى من الفائض المتراكم يصرف في وجوه الخير عند تصفية الشركة. والفائض التأميني هو ما يتبقى في حساب التأمين بعد استقطاع التعويضات والمصروفات الإدارية (أجر الوكالة)، واستقطاع المخصصات المطلوبة لصالح حساب التأمين. وهذا الفائض يمكن توزيعه على المشتركين حسب ما تراه الإدارة.

* مجلس الخدمات المالية الإسلامية يقع مقره في كوالالمبور، افتتح رسمياً في 3 نوفمبر عام 2002، وبدأ عمله في 10 مارس عام 2003، يعمل مجلس الخدمات المالية الإسلامية بوصفه هيئة دولية واضحة للمعايير للهيئات التنظيمية والرقابية، التي لها مصلحة مباشرة في ضمان سلامة واستقرار صناعة الخدمات المالية الإسلامية التي تضم بصفة عامة قطاعات المصرفية، وأسواق رأس المال، والتأمين. وفي إطار تأدية مهمته، يعمل مجلس الخدمات المالية الإسلامية على تطوير صناعة خدمات مالية إسلامية تتسم بالشفافية، من خلال إصدار معايير جديدة، أو تكييف المعايير الدولية القائمة المتوافقة مع أحكام/الشرعية ومبادئها، والتوصية باعتمادها.

¹ المبادئ الإرشادية لضوابط التأمين التكافلي، مجلس الخدمات المالية الإسلامية -IFSB-، ديسمبر 2009، ص: 02.

** المجلس الأوروبي للإفتاء والبحوث هو هيئة متخصصة إسلامية مستقلة يتكون من مجموعة من العلماء يقع مقره حالياً في الجمهورية الإيرلندية، عقد اللقاء التأسيسي لـ (المجلس الأوروبي للإفتاء والبحوث) في مدينة لندن في بريطانيا في الفترة : 21-22 من ذي القعدة 1417 هـ الموافق 29-30 من شهر آذار (مارس) 1997 م بحضور ما يزيد عن خمسة عشر عالماً . وكان ذلك تلبية لدعوة من قبل اتحاد المنظمات الإسلامية في أوروبا، يتوخى المجلس إصدار فتاوى وقرارات جماعية وبحوث محكمة لسد حاجة المسلمين في أوروبا.

² قرار (19/1)، التأمين التعاوني (التكافلي) وأسس، تاريخ النشر 7 نوفمبر 2018، المجلس الأوروبي للإفتاء والبحوث،

<https://www.e-cfr.org>، تاريخ الإطلاع: 16-05-2023.

وبناء على ماسبق يمكن القول أن شركات التأمين التكافلي هي عبارة عن مؤسسات مالية خدمية، ولها ذمة مالية وقانونية، يقوم بتأسيسها مجموعة من المساهمين هدفهم إدارة العمليات التأمينية وفقا لمبادئ الشريعة الإسلامية، مقابل أجر معلوم، حيث تتكون الشركة من حسابين منفصلين؛ حساب خاص بأموال المساهمين، وحساب خاص بأموال المشتركين، وتقوم الشركة باستثمار جزءا من أموال الصندوقين بهدف نمائها، وفي حالة وجود فائض تأميني في نهاية الفترة المالية يتم توزيعه حسب قرارات هيئة الرقابة الشرعية الخاصة بالشركة.

وفي مقابلة أجريتها مع الدكتور سامي بن إبراهيم السويلم أشار إلى أنه في الواقع نموذج التأمين التكافلي أخذ نموذج التأمين التجاري لأن هدف المساهمين من تأسيس شركات التكافل هو الربح تماما مثل شركات التأمين التجاري، والذي نراه في التطبيقات المعاصرة أن عقد التأمين التكافلي هو عقد معاوضة وليس تبرع، وذلك كون شركات التكافل تضمن التعويض في حالة تحقق الخطر، وفي حالة لم يتم التعويض بسبب عدم قدرة الشركة على الوفاء بالالتزاماتها يمكن للمشارك أن يرفع شكوى على الشركة، إضافة إلى أن سياسة شركات التكافل في إدارة المخاطر هي نفسها في شركات التأمين التجاري، ففي حالة حدوث عجز المساهمون هم من يضمنون التعويض وذلك عن طريق القرض الحسن، إضافة إلى القيام بإعادة التأمين، لهذا السبب يرى المساهمين في الشركة أنهم الأجدر باستحقاق الأرباح كونهم هم من يضمنون التعويض، لكن في التأمين التعاوني من المفروض في حالة وجود عجز يتم زيادة قيمة الاشتراكات أو يتقاسم المشاركون المخاطر فيما بينهم، هذه هي المبادئ الأساسية للتأمين التكافلي الحقيقي، لكن الذي نراه في واقعنا أن شركة التكافل تلتزم بالتعويض وهذا ما يجعل العقد عقد معاوضة بدل عقد تبرع، فشركات التكافل لا يمكنها أن تصرح للمشاركين أن التعويض غير مضمون والتعويض يكون حسب حجم الاشتراكات خوفا من تراجع المشاركين، ولكي يتحقق التأمين التكافلي بشكل صحيح، يرى الدكتور سامي بن إبراهيم السويلم أنه يجب أن يكون قائماً على مبدأ التعاضد والتكافل بين المشاركين، وليس على أساس تحقيق الربح كما في التأمين التجاري، لذلك لكي يتحقق التأمين التكافلي يرى أنه لا بد من تكوين تعاضديات أو تعاونيات تتكون من مشتركين تربط بينهم رابطة مهنية، يتعرضون لنفس الأخطار، فكل مشترك يشعر بنوع من الانتماء لهذه التعاضدية أو التعاونية وهو مستعد أن يتبرع ويساعد هذه التعاضدية، تكون التعاونية هي الأساس أو المنطلق بعدها يتم اختيار إدارة لإدارة الاشتراكات في هذه التعاضديات وليس لضمان المخاطر، فالفرق كبير جدا بين كيفية إنشاء شركات التكافل وشركات التأمين التجاري، وهذه هي الفكرة التي يجب الانطلاق منها عند تأسيس شركات التكافل؛ هل ننشئ تعاضدية تكافلية ثم نبحث عن مدير متخصص لإدارة هذه الشركة من الناحية المالية أم العكس هل ننشئ شركة التأمين ثم نبحث عن المشاركين؟ أيهم الأصل وأيهم الفرع؟ أيهم الغاية وأيهم الوسيلة؟ فنظام التكافل الموجود حاليا الغاية منه هي الربح والاشتراكات هي وسيلة للربح، أما في التعاضديات فنجد أن الاشتراكات والتبرعات هي الأصل والمدير المالي هو وسيلة لإنجاح التعاضدية أو الشركة، وأضاف الدكتور سامي السويلم أنه في التعاضديات سيكون العقد حتما عقد تبرع لكنه تبرع متبادل

بالأحرى عقد تعاون، والفائض التأميني باقي في صندوق التكافل لا يستحقه المساهمون، وفي حالة عدم قدرة التعاضدية على تعويض كل المشتركين إما تطلب من المشتركين زيادة الاشتراكات أو تقوم بالتخفيض من التعويضات بالشكل الذي يساعد على تعويض كل المتضررين، وهنا يتجسد معنى التعاون والتبرع.... وهذا هو النموذج الأصح لتطبيق التأمين التكافلي بمبادئه¹.

2- مسميات شركات التأمين التكافلي: يطلق على شركات التأمين القائمة على مبادئ الشريعة الإسلامية عدة تسميات وهي: التأمين التعاوني، التأمين التبادلي، التأمين التكافلي، التأمين الإسلامي، حيث تختلف هذه التسميات من بلد إلى آخر حسب تسميته في الإطار القانوني لكل بلد، إلا أن التكافلي هو الأكثر شيوعاً، حيث شاع استخدام هذا المصطلح بعد الندوة التي حملت هذا الاسم وعقدت بالخرطوم في عام 1995. وفي الجدول الموالي نوضح سبب التسميات التي ذكرناها سابقاً:

الجدول رقم (01-01): مسميات شركات التأمين التكافلي

التسمية	سبب التسمية
شركات التأمين التعاوني	وذلك لتعاون مجموعة من المشتركين في تعويض الأضرار الناجمة عن المخاطر المؤمن منها التي تلحق أحدهم.
شركات التأمين التكافلي	وذلك لما فيه من تجسيد لمعنى التكافل والتضامن.
شركات التأمين الإسلامي	اكتسب هذه التسمية من الحكم الشرعي للتأمين التعاوني وهو الحل والإباحة كبديل للتأمين التجاري المحرم.
شركات التأمين التبادلي	لسببين هما: • أن مجموع المشتركين يتبادلون فيما بينهم تحمل الأضرار التي تلحق بأحدهم نتيجة حصول الخطر المؤمن منه. • ويسمى كذلك لأن كل عضو من هيئة المشتركين في التأمين يجمع بين صفتي المؤمن والمؤمن له أو المستأمن.

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على:

- أحمد سالم ملحم: التأمين الإسلامي - دراسة شرعية تبين التصور التأميني التعاوني وممارساته العملية في شركات التأمين الإسلامية-، الطبعة الأولى، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2012، ص: 106.

¹ مقابلة مع المدير العام بالإدارة لمعهد البنك الإسلامي للتنمية الدكتور سامي بن إبراهيم السويلم، معهد البنك الإسلامي للتنمية، جدة، السعودية، 10 أكتوبر 2024.

ثانيا: نشأة و تطور شركات التأمين التكافلي

يتفق الباحثون في هذا المجال على أن التأمين البحري هو أول أنواع التأمين الحديث، وقد ظهر في القرن الرابع عشر مع انتشار التجارة البحرية بين مدن إيطاليا وبلاد حوض البحر الأبيض المتوسط. وبعد ثلاثة قرون تقريبا، ظهر التأمين البري في إنكلترا عقب الحريق الكبير الذي شهدته مدينة لندن عام 1666م* واتجهت شركات التأمين البحري نحو التأمين على الحريق.

في القرن الثامن عشر، جاء التأمين على الحياة، وبعد الثورة الصناعية وابتكار الآلة وتعامل الإنسان معها، ظهر التأمين على حوادث العمل، كما ظهر التأمين على المسؤولية في منتصف القرن التاسع عشر. انتشرت شركات التأمين التجارية وتعددت منتجاتها بعد أن أصبحت الحياة مليئة بالأخطار، فظهر تأمين تلف الآلات، وتأمين آفات الزراعة، وتأمين حوادث النقل الجوي وتأمين المسؤولية من مزاولة المهن وتأمين الديون وغيره من أنواع التأمين الذي أصبحت له أهمية قصوى في كافة الأنشطة الإنتاجية منها والخدمية¹.

نظرا لامتلاك شركات التأمين التجاري فرقا فنية متخصصة وأرصدة مالية ضخمة تهدف إلى تحقيق الأرباح، فقد سيطرت على سوق التأمين وفرضت شروطا صارمة على المستأمنين، شملت هذه الشروط فرض أقساط تأمينية مرتفعة، وزيادة الاستثناءات من التعويض، ورفع نسب التحمل، مما يؤدي إلى ارتفاع تكلفة التأمين وتقليل مبالغ التعويضات بهدف تحقيق أقصى قدر من الأرباح، وبسبب هذه الممارسات، قام الفقهاء والباحثون والعلماء بدراسة التأمين التجاري بشكل مكثف لتحليل أبعاده وآثاره، حيث نظمت الندوات والمؤتمرات لمناقشته، وتم الاتفاق على تحريم التأمين التجاري واقتراح بديل شرعي يتمثل في التأمين التكافلي، وبعد العلامة أمين ابن عابدين** أول فقيه تناول التأمين بصيغته الحديثة، إذ اعتبر نظام التأمين التجاري باطلاً، لكنه أباح صيغة بديلة هي التأمين التكافلي².

يُعد أول جهد فقهي جماعي تناول دراسة التأمين التجاري على نطاق مجمعي ما جرى في ندوة أسبوع الفقه الإسلامي التي انعقدت في دمشق عام 1961 وقد طُرحت خلالها أبحاث فقهية متعددة حول التأمين،

* حريق لندن الكبير هو حريق ضخم اجتاحت المناطق الرئيسة في مدينة لندن الإنجليزية، واستمر من يوم الأحد الثاني من سبتمبر سنة 1666 حتى يوم الأربعاء الخامس من الشهر نفسه، بسبب خطأ خبز تغافل عن إطفاء نار فرنه بشكل صحيح مما أدى إلى حريق مدينة لندن القديمة التي بنيت في القرون الوسطى، والتي يحيطها سور لندن الروماني الأثري.

¹ مُجد براق: التأمين التكافلي -رصد موضوع التأمين التكافلي كما هو موضح في الواقع الجزائري، الطبعة الأولى، شركة الأصالة للنشر، الجزائر، 2019، ص: 47.

** العلامة مُجد أمين بن عابدين، المشهور في كل نص وكل حديث بأنه ابن عابدين، ولد في دمشق سنة 1784 وتوفي سنة 1836، هو واحد من كبار علماء الحنفية في القرن 13 الهجري، وعرف بحاشيته التي ظلت -ولا تزال- ركنا من أركان تدريس المذهب الحنفي، وأتمها ابنه مُجد علاء الدين (1828-1889).

² كراش حسام: أثر العلاقات التعاقدية في شركات التأمين التكافلي على متطلبات ملاءمتها المالية -دراسة تحليلية مقارنة لهذه المتطلبات في بعض الدول-، أطروحة دكتوراه، جامعة سطيف، الجزائر، 2019، ص: 18.

اختلفت آراء أصحابها، وشهدت الندوة نقاشاً بارزاً بين العلامتين مصطفى الزرقا* ومحمد أبو زهرة** رحمهما الله جميعاً حول المسألة، حيث تباينت وجهات نظرهما بشأن هذه القضية، ولم يسفر المؤتمر عن رأي قاطع، لكنه أوصى بضرورة ابتكار نظام تأميني يتوافق مع الشريعة الإسلامية وفي عام 1965، ناقش مجمع البحوث الإسلامية بالأزهر المسألة في مؤتمره الثاني، حيث أقر المشاركون مشروعية نظام التقاعد، كما أجازوا تأسيس جمعيات تعاونية للتأمين، بحيث يكون المشتركون فيها هم المستأمنون أنفسهم. ومع ذلك، لم يُصدر المجمع حكماً حاسماً بشأن التأمين التجاري.

وفي عام 1972، دعت ندوة التشريع الإسلامي التي انعقدت في طرابلس - ليبيا، إلى تعميم "التأمين التعاوني" ليحل محل التأمين التجاري، في خطوة تعكس توجهاً نحو تطوير نموذج تأميني يتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية.

في عام 1976، أقر مجلس هيئة كبار العلماء في المملكة العربية السعودية، خلال دورته العاشرة، بحزمة التأمين التجاري بجميع أشكاله، وفي العام التالي، أصدر المجمع الفقهي التابع لرابطة العالم الإسلامي، خلال دورته الأولى عام 1977، قراراً يقضي بتحريم التأمين بكافة أنواعه، وذلك بأغلبية الأعضاء، حيث عارض هذا القرار الشيخ مصطفى الزرقا، الذي كان أحد أعضاء المجمع¹.

وفي عام 1979، انعقد المؤتمر العالمي الأول للاقتصاد الإسلامي في مكة المكرمة، مما شكل محطة هامة في تطور الفكر الاقتصادي الإسلامي. وفي نفس العام، قام مصرف فيصل السوداني في الخرطوم بتأسيس أول شركة تأمين إسلامي، لتكون السودان الدولة الرائدة في تحويل نظام التأمين التكافلي من نطاق النظرية إلى التطبيق العملي. وانطلاقاً من هذه المبادرة، شهد العالم الإسلامي لاحقاً تأسيس العديد من شركات التأمين التكافلي، التي انتشرت على نطاق واسع².

إذ يمكن أن نبرز أهم محطات تطور صناعة التأمين التكافلي في النقاط التالية:

* الشيخ الدكتور مصطفى الزرقا ولد في حلب عام 1904 وتوفي في الرياض عام 1999م، أطل على العالم الإسلامي في وقت الاستعمار الإنجليزي والفرنسي الذي أدى إلى تراجع البلاد وانحيارها سياسياً واقتصادياً واجتماعياً وفكرياً، وهو من أبرز العلماء المجددين في الفقه الإسلامي.

** محمد أحمد مصطفى أحمد المعروف بأبي زهرة ولد سنة 1898 بمصر وتوفي سنة 1974 م، وهو عالم مصري، وباحث كاتب، من كبار علماء الشريعة الإسلامية والقانون في القرن العشرين.

¹ Mohamed Alfadoul Abdallah Mohamed: **the beginning of islamic insurance industry principles, foundations and regulations governing the work of islamic insurance companies (Sudan model)**, The journal of academic social science, vol 102, num 8, 2020, p: 403.

² نوال بيزار: **صيغ استثمار أقساط التأمين في شركات التأمين التكافلي**، مجلة الشريعة والاقتصاد، المجلد السابع، العدد 14، 2018، ص ص: 225-226.

الجدول رقم (01-02): تطور شركات التأمين التكافلي على الصعيد العالمي

السنة	تطور شركات التأمين التكافلي في العالم
1979	قيام بنك فيصل الإسلامي في السودان بتأسيس شركة تأمين تكافلي تحت اسم شركة التأمين الإسلامية السودانية، وفي نهاية السنة قام بنك دبي الإسلامي في الإمارات العربية المتحدة بتأسيس الشركة العربية الإسلامية للتأمين في إمارة دبي.
1983	تأسيس شركة التكافل الإسلامية في البحرين وشركة التكافل الإسلامية في لوكسمبورغ.
1984	دخل قانون التأمين التكافلي التنفيذي في ماليزيا وتأسست شركة التكافل الماليزية التي أنشئها البنك الإسلامي الماليزي.
1985	ظهرت في الرياض في المملكة العربية السعودية أول شركة تأمين تكافلي تحت اسم الشركة الوطنية للتأمين التكافلي، كما ظهرت في البحرين الشركة الإسلامية للتأمين وإعادة التأمين.
1992	تأسست شركة التأمين الإسلامية العالمية في البحرين، وبنك البحرين الإسلامي دورا في إنشائها واستثمار أموالها.
1994	تأسست شركة التكافل الأندونيسية.
1995	تأسست شركة التكافل السنغافورية، وشركة التعاون الإسلامي في قطر.
1996	تأسست الشركة الإسلامية للتأمين في الأردن، وتأسست بدعم من البنك الإسلامي الأردني.
2003	أسست في ماليزيا شركة الإخلاص للتكافل.
2004	أسست في ماليزيا شركة ماي بان للتكافل.
2005	تأسست في ماليزيا شركة التكافل كومبروس.
2006	تأسست بالجزائر شركة سلامة للتأمينات، وهي إحدى الفروع التابعة للشركة العربية الإسلامية للتأمين "إياك" الإماراتية.
2007	تأسست شركة الأولى للتأمين المساهمة العامة المحدودة في الأردن.
2009	تأسيس شركة السلام للتأمين التكافلي في بريطانيا، وبلغ عدد المؤسسات الإسلامية التكافلية 173 شركة معظمها شركات تأمين مباشر وبعضها شركات إعادة تكافل.
2014	بلغ عدد مؤسسات التأمين التكافلي 216 مؤسسة موزعة عبر العالم، 9 منها في شمال إفريقيا.
2016	عدد مؤسسات التأمين التكافلي بلغ عددها الإجمالي 308 مؤسسة منتشرة في مختلف مناطق العالم معظمها شركات تأمين مباشر.
2019	أشارت الإحصائيات إلى أن مؤسسات التأمين التكافلي بلغ عددها 353 سنة 2019 منتشرة في أنحاء العالم موزعة بين شركات تكافل وإعادة تكافل ونوافذ تكافل وإعادة تكافل.

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على:

- الياس بدوي، جوادي سميعة: واقع منظومة المؤسسات المالية الإسلامية في ظل تطور سوق التأمين التكافلي -دراسة حالة السعودية، الأردن والجزائر-، مجلة أداء المؤسسات الجزائرية، المجلد 10، العدد 01، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، الجزائر، 2021، ص: 14
- نوال بيزار: صيغ استثمار أقساط التأمين في شركات التأمين التكافلي، مجلة الشريعة والاقتصاد، المجلد السابع، العدد 14، 2018، ص: 226، 227.

ثالثاً: أدلة مشروعية شركات التأمين التكافلي

التكافل مبدأ إسلامي أصيل وهو يعني: "أن يكون أفراد الشعب في كفالة بعضهم البعض، وأن يكون كل قادر أو ذي سلطان كفيلاً في مجتمعه يمدّه بالخير، وأن تكون القوى الإنسانية في المجتمع متلاقية مع المحافظة على مصالح كل فرد ودفع الأضرار، ثم في المحافظة على دفع الأضرار عن البناء الاجتماعي وإقامته على أسس سليمة"¹، ولهذا أجمع الفقهاء على جواز نظام التأمين التكافلي شرعاً، ودليلهم على ذلك أن أساس المنع في التأمين التجاري هو اشتماله على الغرر الذي نهى عنه الشرع، وعقد التأمين التكافلي بما أنه عقد تبرع، والغرر والجهالة يغتفران في عقود التبرعات، تشجيعاً على فعل الخير، فإن هذا العقد هو جائز شرعاً²، وتتمثل أدلة مشروعيته من الكتاب والسنة في ما يلي:

1- من الكتاب:

لقد وردت الإشارة إلى التعاون بين المسلمين والحث عليه في العديد من الآيات الكريمة، إلا أننا سنقتصر على ذكر أكثرها دلالة من بينها:

• قوله تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ [المائدة: 2]

• وقوله تعالى: ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَيُطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَٰئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ [التوبة: 71].

نلاحظ أن هذه الآيات تحث على التعاون في شتى المجالات وتدل على أن الإسلام دين التعاون والتراحم، فالخالق سبحانه أمرنا بالتعاون على الخير ومحاربة الشر، وأوجب على الناس أن يعين بعضهم بعضاً في ميادين الحق والخير والبر.

2- من السنة:

لقد ورد عن النبي ﷺ الكثير من الأحاديث التي تشيد وتثني على التعاون بين المسلمين بوجه عام، ومن بين هذه الأحاديث نذكر مايلي:

• عن أبي موسى رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: "إن الأشعريين إذا أرملوا في الغزو، أو قل طعام عيالهم بالمدينة جمعوا ما كان عندهم في ثوب واحد، ثم اقتسموه بينهم في إناء واحد بالسوية، فهم مني، وأنا منهم، متفق عليه". وهذه الصورة من صور التكافل يسميه العلماء النهد، وهو إخراج الجماعة نفقاتهم على قدر عددهم، وخلطها عند المرافقة في السفر، وقد يكون في الحضر أيضاً كما قال الإمام البخاري راوي الحديث: "ولم ير المسلمون في النهد

¹ محمد أبو زهرة: التكافل الاجتماعي في الإسلام، دار الفكر العربي، القاهرة، بدون تاريخ نشر، ص: 07.

² بديعة على أحمد: التأمين في ميزان الشريعة الإسلامية، الطبعة الأولى، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، مصر، 2011، ص: 75-76 (بتصرف).

بأسا، بأن يأكل هذا بعضا وهذا بعضا مجازفة". ومجازفة تعني: يقتسمون كلا بقدر حاجته من دون تعيين وإن كان أكثر مما ساهم به، نظرا لإباحتهم طعامهم بعضهم لبعض ومواساتهم بالموجود¹، وهو صورة مثالية للتكافل والتعاون بين من يملك الكثير ومن يملك القليل ومن لا يملك أي شيء، وفي هذا قاعدة شرعية مفادها أن قصد التعاون والبر يغتفر في المعاملات علما بأن بعضهم قد قدم القليل وحصل على الكثير بالنسبة لما قدمه حيث لا غرر ولا ربا ومقامرة في قصد التعاون والبر².

• عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: "المؤمن للمؤمن كالبنيان يشُدُّ بعضُهُ بعضاً، ثُمَّ شَبَّكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ (رواه البخاري).

• عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: "مَنْ نَفَسَ عَنْ مُؤْمِنٍ كُرْبَةً مِنْ كُرْبِ الدُّنْيَا، نَفَسَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرْبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ يَسَّرَ عَلَى مُعْسِرٍ، يَسَّرَ اللَّهُ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا، سَتَرَهُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَاللَّهُ فِي عَوْنِ الْعَبْدِ مَا كَانَ الْعَبْدُ فِي عَوْنِ أَخِيهِ. [رَوَاهُ مُسْلِمٌ]

• عن النعمان بن بشير رضي الله عنه مرفوعاً: "مَثَلُ الْمُؤْمِنِينَ فِي تَوَادُّهِمْ وَتَرَاحُمِهِمْ وَتَعَاطُفِهِمْ، مَثَلُ الْجَسَدِ إِذَا اشْتَكَى مِنْهُ عُضْوٌ تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ الْجَسَدِ بِالسَّهَرِ وَالْحُمَّى". [صحيح] - [متفق عليه]

تحت هذه النصوص وأمثالها المسلم على التعاون مع إخوانه، وبذل المعروف لهم، والمساهمة في تخفيف معاناتهم وتقليل الأضرار التي تصيبهم، ويتجسد هذا المبدأ في التأمين التكافلي، حيث يقدم الدعم للمسلم الذي يواجه كارثة أو مصيبة تؤثر على نفسه أو ماله، أو تلحق الضرر بالآخرين بسببه، وذلك من خلال مساهمة المشتركين معه في تحمل التبعات المالية المترتبة على ذلك، باعتباره تبرعا منهم لتعزيز روح التضامن والتكافل بين أفراد المجتمع³، اتفق الفقهاء على أن الإسلام يشجع على تأمين المستقبل، وأن الادخار والتخطيط للمستقبل لا يتعارضان مع التوكل على الله، إذ إن ترك الأسباب والمجازفة غير المحسوبة أمر منهى عنه، وتعكس النصوص الشرعية المذكورة سابقا مفهوم التأمين التكافلي ومعانيه، حتى وإن لم يرد ذكره صراحة باسمه، كما أن الإسلام لم يقتصر على الدعوة إلى التعاون والتكافل، بل وضع تشريعات وأحكاما تضمن تحقيقهما عمليا في المجتمع، بل شرع لأجل تحقيقه مجموعة من الأحكام، فجعل الصدقات المفروضة ركنا من أركان الإسلام، وفرض النفقات والكفارات والحقوق والالتزامات التي لو طبقت لتحقق التكافل الحقيقي، وأصبح كل فرد يعيش في ظل دولة الإسلام في أمن

¹ عز الدين فلاح: التأمين (مبادئه، أنواعه)، الطبعة الأولى، دار أسامة للنشر والتوزيع، عمان الأردن، 2008، ص: 42.

² صلاح الدين فهمي محمود: التأمين التكافلي - التطبيق العملي للاقتصاد الإسلامي التحديات والمواجهة-، الطبعة الأولى، مركز الكتاب للنشر، القاهرة، مصر، 2010، ص: 87.

³ صالح العلي، سميح الحسن: معالم التأمين الإسلامي مع تطبيقات عملية لشركات التأمين الإسلامية دراسة فقهية للتأمين التجاري والإسلامي، الطبعة الأولى، دار النوادر للنشر، دمشق، سوريا، بيروت، لبنان، 2015، ص: 219.

وأمان، وإذا نظرنا إلى التأمين كفكرة لتحقيق التكافل والتعاون ودفع شرور العوز والحاجة والعجز، ولتقليل المخاطر بين الجماعة فإن هذه الفكرة مقبولة شرعا بل مطلوبة¹.

3- إقراره من مجامع الفقه الإسلامي وهيئات كبار العلماء والرقابة الشرعية:

معظم المجمعات والمؤتمرات الفقهية أجازت التأمين التكافلي، نذكر منها²:

- قرار مجمع البحوث الإسلامية بالقاهرة في مؤتمره الثاني والثالث، 1965-1966م.
- قرار مجمع الفقه الإسلامي التابع لرابطة العالم الإسلامي في دورته الأولى في 10 شعبان 1398 هـ الموافق لـ 1978م بمكة المكرمة بجواز التأمين التعاوني.
- قرار مجلس هيئة كبار العلماء في المملكة العربية السعودية في دورته العاشرة بالرياض عام 1397 هـ الموافق لـ 1977م، والذي جاء فيه:

"بعد الدراسة والمناقشة وتداول الرأي قرر المجلس جواز التأمين التعاوني وإمكان الإكتفاء به عن التأمين التجاري".

- قرار مجمع البحوث الإسلامية التابع للأزهر الشريف حيث جاء فيه: "التأمين الذي تقوم به جمعيات تعاونية يشترك فيها جميع المستأمنين لتؤدى لأعضائها ما يحتاجون إليه من معونات وخدمات أمر مشروع وهو من التعاون على البر".

- قرار مجلس الإفتاء الأردني الخاص بجواز صيغ التعامل في شركة التأمين الإسلامية والذي جاء فيه: "وبعد الاطلاع على صيغ التعامل في شركة التأمين الإسلامية ونظامها الأساسي تبين للمجلس أن هذه الصيغ تقوم على نظام التأمين التعاوني الجائز شرعا".

يجدر بالذكر أن بعض الفقهاء لا يفرقون بين التأمين التكافلي والتأمين التجاري، ويرون أن كليهما محرم لاحتوائهما في رأيهم على الربا والمقامرة والغرر وأكل أموال الناس بالباطل، ومع ذلك، فإن جميع العلماء متفقون على مبدأ التأمين القائم على التعاون بين المستأمنين، والذي يعد الأساس المشترك لمشروعية التأمين، ويمكن الخلاف بينهم في الوسائل العملية المستخدمة في التطبيق والممارسة، أما غالبية فقهاء الشريعة، فهم يرون جواز

¹ حمدي معمر: نظام التأمين التكافلي بين النظرية والتطبيق -دراسة بعض التجارب الدولية-، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الشلف، الجزائر، 2011-2012، ص: 52.

² للتفصيل أنظر إلى:

- أحمد سالم ملحم: التأمين الإسلامي -دراسة شرعية تبين التصور للتأمين التعاوني وممارساته العلمية في شركات التأمين الإسلامية، الطبعة الأولى، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2012، ص: 32-33.

- داودي الطيب، كركودي صبرينة: التأمين التكافلي، مفهومه وتطبيقاته، مجلة الإحياء، العدد الخامس عشر، جامعة الحاج لخضر، باتنة، الجزائر، ص: 151.

التأمين التكافلي، نظرا لقيامه على مبدأ التعاون والتبرع، مما ينفي عنه صفة المعاوضة، ويجعله وسيلة مشروعة للوقاية من المخاطر والتخفيف من الأضرار¹.

رابعاً: أهم الفروقات بين شركات التأمين التكافلي و التجاري

رغم أن شركات التأمين التكافلي تشترك مع شركات التأمين التجاري التقليدي في كون محل العقد هو "الأمان"، فطالب التأمين فيهما طالب للأمان وتجنب الأخطار، إلا أن شركات التأمين التكافلي الإسلامي تختلف عن شركات التأمين التجاري التقليدي من عدة زوايا موضحة في الجدول الآتي:

الجدول رقم (01-03): الفروقات الموجودة بين شركات التأمين التكافلي والتجاري

شركات التأمين التجاري	شركات التأمين التكافلي	
التأمين التجاري من عقود المعاوضات ولا يخلو من الغرر والجهالة وغيره من المحظورات الشرعية.	التأمين التكافلي قائم على التعاون ويدخل في مسمى عقود التبرعات و لا تؤثر الغرر والجهالة في عقود التبرعات فهو مغتفر.	طبيعة العقد
عدم الحرص على الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية تستثمر أموالها عبر قنوات ربوية وليس لها مانع في التعامل مع مؤسسات أو وسطاء يتعاملون بطرق محرمة.	يأتي الالتزام بأحكام الشرع وضوابطها في جميع معاملاتها؛ استثمار أموالها عبر قنوات لا تتعارض مع أحكام الشريعة، وتقديم خدمات تأمينية لا تتعارض مع الشرع، والحرص على التعامل مع المؤسسات والوسطاء وشركات إعادة التأمين الذين لا يتعاملون بطرق محرمة.	الالتزام بأحكام الشريعة
حق للمساهمين بالكامل، فهو يعتبر بالنسبة لهم ربح.	الفائض التأميني ملك لحساب المشتركين و هو يعتبر حق خالص لهم.	الفائض التأميني
أرباح الشركة ناتجة من عملياتها ومن استثماراتها، أو فوائدها الربوية، ومن بقية الأقساط بعد المصاريف والتعويضات.	أرباح الشركة ناتجة من استثماراتها لأموالها الذاتية وحصتها كمضارب في عوائد الاستثمار أو أجراها باعتبارها وكيلة في الصورة الثانية التي ذكرناها.	أرباح الشركة
تمتلك الشركة حساباً واحداً لجميع أموالها وهو المسؤول عن التزاماتها.	تمتلك الشركة حسابين منفصلين؛ حساب خاص بالمشتركون توضع فيه اشتراكاتهم وعوائد الاستثمار وحساب خاص بأموال المساهمين.	حسابات الشركة

¹ كراش حسام: مرجع سبق ذكره، ص: 30.

الهدف	تهدف بصفة أساسية إلى دفع الضرر الذي قد يلحق بالمشتركين، وهذا لا يعني حرمة الاسترباح من أعمال التأمين، فتحقيق الربح في التأمين التكافلي تبع لا قصد، إذ أنها تحقق أرباح عن طريق استثمار أموالها الذاتية وعن حصتها كمضارب من عوائد استثمار فائض أقساط التأمين، وعن الأجر المعلوم مقابل إدارتها لصندوق التأمين التكافلي.	الهدف الأساسي هو تحقيق أكبر قدر ممكن من الربح المتحقق، ويلي ذلك تحقيق الأمان لحملة الوثائق، ولذلك فإن تعظيم الأرباح في التأمين التجاري قصدا لا تبعاً، وأرباحها ناتجة عن استثمار أموالها الذاتية بالإضافة إلى الأرباح التجارية الناتجة عن عمليات التأمين كاملة.
المرجعية	وجود هيئة رقابة شرعية تستند إليها شركة التكافل والمكلفة للإشراف والرقابة على جميع معاملات الشركة.	عدم وجود هيئة رقابة شرعية، و صاحب القرار الرئيسي هم مجلس الإدارة المنتخبين من الهيئة العامة، ومن عيّنهم من إدارة تنفيذية.

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على:

- Ahmad Hersh, **Distinguishing Characteristics of takaful insurance in comparison with conventional insurance**, Hitit Theology Journal, vol 20, num 3, Ankara, Turkey, 2021, p: 68-74.

- حسين عبد المطلب الأسرج: التأمين التكافلي الإسلامي: واقع وآفاق، مجلة الدراسات المالية والمصرفية، العدد الثاني، 2013، ص: 12.

- صلاح الدين فهمي محمود: التأمين التكافلي - التطبيق العملي للاقتصاد الإسلامي التحديات والمواجهة-، الطبعة الأولى، مركز الكتاب للنشر، القاهرة، مصر، 2010، ص: 107

- محمود محمد القشاش: التأمين التعاوني والتأمين التجاري وآثارهما الاقتصادية "دراسة مقارنة"، رسالة ماجستير، كلية التجارة، الجامعة الإسلامية، غزة، فلسطين، 2015، ص: 67.

- نوال بونشادة: شركات التأمين التكافلي بين الأسس النظرية والممارسات التطبيقية، الطبعة الأولى، ألفا للوثائق للنشر، قسنطينة، الجزائر، 2021، ص: 34، 37.

خامسا: أهمية شركات التأمين التكافلي

يعتبر التأمين التكافلي النموذج التأميني الأمثل للمجتمعات الإسلامية ذلك أنه نابع من الشريعة الإسلامية عكس التأمين التجاري وما شابه من مخالفات شرعية، لذلك فإن التأمين التكافلي يعد الصيغة المثلى للتطبيق في المجتمعات الإسلامية¹، كما أن له أهمية بالغة من شأنها تحقيق جملة من الآثار الإيجابية على المستوى الفردي والجماعي، يتم تبيانها كالآتي²:

¹ أحمد محمد لطفي أحمد: نظرية التأمين المشكلات العملية والحلول الإسلامية، الطبعة الأولى، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، مصر، 2007، ص: 247.

² للتفصيل أنظر إلى:

- معوش محمد الأمين: متطلبات تنمية آليات عمل شركات التأمين التكافلي في الجزائر على ضوء التجارب الدولية: ماليزيا، السعودية، الإمارات العربية السعودية، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة فرحات عباس، سطيف، الجزائر، ص: 12-15 (بتصرف).

1- تحقيق الأمان للمؤمن لهم (المشتركين): يوفر التأمين التكافلي للمؤمن له الشعور بالطمأنينة أثناء ممارسة أعماله، بغض النظر عن المخاطر المحتملة التي قد تترتب عليها، ففي حال وقوع الخطر المؤمن ضده، لا يتحمل المؤمن وحده تبعاته، بل يتم توزيع آثاره على جميع المشتركين في النظام، حيث يساهم كل منهم في تحملها بروح التكافل والتضامن، وذلك على أساس التبرع، مما يعزز مبدأ التعاون والمساعدة المتبادلة بينه، مصداقاً لقوله عز وجل: "وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الاثم والعدوان واتقوا الله ان الله شديد العقاب"؛

2- تحقيق الكسب الحلال: يعد التأمين التكافلي وسيلة مشروعة للكسب والربح لكل من المؤمن لهم، وشركة التأمين التي تدير العمليات التأمينية بنظام الوكالة بأجر معلوم، والعاملين فيها. بالنسبة للمؤمن لهم يتحقق الربح من خلال استثمار شركة التأمين للأقساط المتاحة بطرق مشروعة، حيث تعمل كمضارب، ويتم توزيع الأرباح الناتجة بينهم وبين الشركة وفق النسبة المتفق عليها مسبقاً في العقد، باعتبارهم أصحاب رأس المال.

أما المساهمون المالكون لشركة التأمين، فيحققون أرباحهم عبر:

- العوائد الناتجة عن استثمار أموالهم بطرق مشروعة.
 - أجر الوكالة المحدد مقابل إدارة العمليات التأمينية.
 - حصتهم من أرباح استثمار الأقساط المتاحة، حيث تعمل الشركة كمضارب.
- وبالنسبة للعاملين في الشركة فإن أجورهم تُعد كسباً حلالاً، حيث يستند عملهم إلى عقد إجارة مشروع، ما دام نشاط الشركة قائماً على أسس شرعية.
- وبذلك يجمع التأمين التكافلي بين تحقيق التكافل الاجتماعي وتوفير فرص الربح المشروع لجميع الأطراف المعنية، وفق ضوابط تضمن العدل والشفافية.

3- المساهمة في بناء الاقتصاد الوطني وازدهاره: إن تأسيس شركات التأمين التكافلي وقيامها بواجباتها، يساهم مساهمة فاعلة في دعم عجلة الاقتصاد وذلك من خلال تنمية واستثمار أموال المساهمين والمشاركين، ترميم آثار الأخطار بما يكفل المحافظة على الأشياء المؤمن عليها وقيامها بوظائفها وعدم تعطيلها وخروجها عن دورة الاستغلال، إيجاد فرص العمل المتجددة والحد من البطالة والمحافظة على أموال التأمين ومدخراته في البلد الذي تعمل فيه شركات التأمين التكافلي، كل هاته العمليات تكون بالطرق الموافقة لضوابط الشريعة الإسلامية؛

4- التأمين مصدر للعملة الصعبة: تعتبر بعض البلدان التأمين مصدراً لاستقطاب العملة الصعبة، وذلك يخلق مجالاً للمعاملات التجارية والمالية مع الخارج (دفع الأقساط، حركة رؤوس الأموال، تعويض المتضررين...)، وقد

- محمود نَجْد القشاش: التأمين التعاوني والتأمين التجاري وآثارهما الاقتصادية "دراسة مقارنة"، رسالة ماجستير، كلية التجارة، الجامعة الإسلامية، غزة، فلسطين، 2015، ص: 68.

يكون رصيد العمليات موجبا أو سالبا حسب السنوات وحسب هيكل قطاع التأمين للبلد المعني، فإذا كان موجبا فهو يؤدي إلى جلب العملة الصعبة والعكس صحيح.

5- التأمين التكافلي وسيلة ائتمان: يسهل عملية اكتساب القرض من البنوك الإسلامية بفضل الضمانات التي يمدّها للموردين وبالتالي يساهم في تكوين الدخل الوطني بتوليد قيمة مضافة للاقتصاد بفضل تشجيع الاستثمار عن طريق الطمأنينة والضمان الذي يمنحه؛

6- حماية الاقتصاد الوطني من استغلال شركات التأمين التجاري: تسعى شركات التأمين التجاري إلى تحقيق أقصى قدر من الأرباح لصالح فئة محددة، غالبًا على حساب المؤمن لهم. فهي تستثمر الأقساط بأسلوب احتكاري يخدم مصلحة الشركة بالدرجة الأولى، دون أن يحقق فائدة حقيقية للاقتصاد الوطني. وهذا النهج قد يؤدي إلى تكديس الأرباح في أيدي المساهمين دون تعزيز التنمية الاقتصادية أو تحقيق التكافل الاجتماعي بين أفراد المجتمع.

7- استكمال حلقات الاقتصاد الإسلامي: تعد شركات التأمين التكافلي، إلى جانب المصارف الإسلامية وشركات إعادة التكافل والأسواق المالية الإسلامية، ركنا أساسيا من أركان الاقتصاد الإسلامي وحلقة مترابطة من حلقاته، فالعلاقة بين هذه المؤسسات المالية الإسلامية تقوم على التكامل، حيث يعتمد نجاح كل منها على دعم وتعاون الآخرين، ويؤدي هذا التكامل إلى تعزيز الاستقرار المالي، وتنمية الاستثمارات وفق الضوابط الشرعية، مما يسهم في تحقيق التنمية الاقتصادية المستدامة في إطار مبادئ الشريعة الإسلامية.

8- المساهمة في تفعيل فقه المعاملات: تمثل شركات التأمين التكافلي دليلا على صلاحية الشريعة الإسلامية لكل زمان ومكان، فهي قادرة على استيعاب المستجدات الاقتصادية والاجتماعية وإيجاد الحلول المناسبة لها ضمن إطارها الشرعي، ورغم أن التأمين حديث النشأة ومتأخر الظهور، فإن مبادئ الشريعة وقواعدها الفقهية تتيح إمكانية تنظيمه بأسلوب شرعي يحقق العدالة والتوازن بين المشتركين، بعيدا عن الاستغلال والأنانية.

وتتمتع الشريعة الإسلامية بمرونة تجعلها قادرة على مواكبة التطورات وإصدار الأحكام المناسبة لكل مستجد. وعندما يكون أحد النظم الاقتصادية محرما، كما هو الحال في التأمين التجاري التقليدي، فإنها لا تكتفي بتحريمه، بل تقدم البديل المشروع، مثل التأمين التكافلي، الذي يقوم على مبدأ التعاون والتضامن، محققا بذلك المصلحة العامة في إطار القيم الإسلامية.

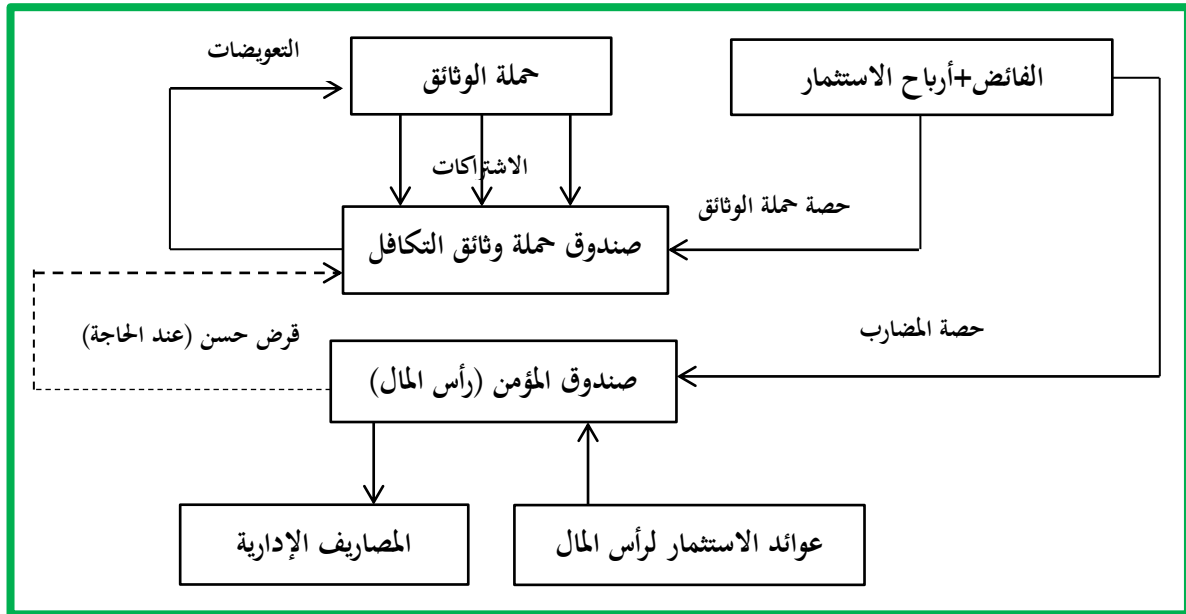
المطلب الثاني: الصيغ الإدارية والاستثمارية لشركات التأمين التكافلي

لتجنب الغرر والميسر والربا يتمتع مفهوم التعاون بجدار حماية هو العقد في حد ذاته وبدلاً من عقد البيع¹، يستخدم التأمين التعاوني عدة نماذج وصيغ شرعية في تنفيذ أعمالها المالية وإدارة صناديق التكافل على وجه التحديد أهمها: الوقف، المضاربة، الوكالة، النموذج المختلط، وهذا الأخير أصبح الأكثر انتشاراً وممارسة.

أولاً: نموذج المضاربة

1- تعريف المضاربة اصطلاحاً: المضاربة هي اتفاقية استثمار أموال بين طرفين أحدهما يقدم المال والآخر يقدم الجهد وهو المضارب، وناتج المضاربة (الربح) يتم اقتسامه بينهما بنسبة محددة². حيث يتم نموذج المضاربة وفق الشكل التالي:

الشكل رقم (01-01): نموذج المضاربة بأجر معلوم



المصدر: يونس صوالحي: الإطار الإبداعي لعمليات التكافل وأثره على الفاضل التأميني، ملتقى دولي حول مؤسسات التأمين التكافلي والتأمين التقليدي بين الأسس النظرية والتجربة التطبيقية، جامعة فرحات عباس، 25-26 أبريل 2011، ص: 16.

¹ Muhaimman Iqbal: **General takaful practice**, Genie insani press, jakerta , 1st edition, 2005, P: 50.

² سميحة جلولي: استراتيجية التأمين التكافلي في إدارة المخاطر -دراسة حالة الجزائر-، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الشلف، الجزائر، 2017، ص: 72-73.

في شركات التأمين التكافلي يعد المؤمن لهم "أعضاء هيئة المشتركين" جميعاً أرباب مال، ويدخلون في شركة مضاربة مع شركة التأمين التكافلي كمضارب، وفق مايلي¹:

- الأساس التعاقدي يعد عقداً واحداً لإدارة العملية التأمينية، واستثمار أموال صناديق التكافل على أساس المضاربة الشرعية، وبذلك فإن العلاقة التعاقدية هي إدارة العملية التأمينية لصناديق التكافل، التي تعد هيئة حكمية اعتبارية ذات ذمة مالية مستقلة، وإدارة عملية استثمار أموال هذه الصناديق؛
- يحصل مدير التكافل على نسبة يحددها مجلس إدارة الشركة، تخصم من الفائض القابل للتوزيع من العمليات التأمينية واستثمار الأموال، وذلك في نهاية السنة المالية؛
- إن جميع المصاريف سواء أكانت إدارية أو عمومية، أو مصاريف إعادة التكافل، والاحتياطات الفنية والتعويضات يتحملها صندوق التكافل.

تستخدم هذه الصيغة أملاً في أن تكون شركات التأمين التكافلي أداة جاذبة للمستثمرين، والعمل على تقوية الشركات من حيث مراكزها المالية وطاقاتها الاستيعابية الأمر الذي سيمكنها مستقبلاً من زيادة احتفاظها بدرجة كبيرة والتقليل من الاعتماد على معيد التأمين وهذا من أهم الأهداف التي ينشدها نظام التأمين التكافلي. ويترتب على هذه الصيغة توزيع الأرباح بالاتفاق وحسب نسب محددة على المساهمين والمشاركين².

2- عيوب نموذج المضاربة:

لقد أظهر هذا النموذج بعض العيوب في التطبيق، نورد منها³:

- عند بداية الشركة لم يكن هناك تبرعات في صندوق التكافل لاستثمارها، وتحملت شركة الإدارة دفع كامل المصاريف في الفترة الأولى للحصول على أعمال، وعندما بدأت الأقساط في التجمع، لم تستطع الشركة استرجاع المصاريف، حيث أن صندوق المشتركين ملتزم بسداد التعويضات، وشركة الإدارة من حقها الحصول على المصاريف الفعلية وحصلتها من عائد الاستثمار.
- تسبب هذا الوضع في تراكم الخسائر على أصحاب رأس المال، ومن ثم لم تتمكن الشركة من النمو بطريقة سريعة ومنظمة، لمحدودية عوائد الاستثمار، وعدم وضوح التدفقات النقدية التي يبني عليها خطط التوسع.

¹ ناصر عبد الحميد علي: التأمين التكافلي - التطبيق العملي للاقتصاد الإسلامي... التحديات والمواجهة، الطبعة الثانية، مركز الخبرات المهنية للإدارة، القاهرة، مصر، 2014، ص ص: 122-132.

² كريمة عيد عمران: التأمين الإسلامي والتنمية الاقتصادية والاجتماعية، الطبعة الأولى، دار أسامة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2014، ص ص: 138-140.

³ ناصر عبد الحميد علي: مرجع سبق ذكره، ص ص: 122-132.

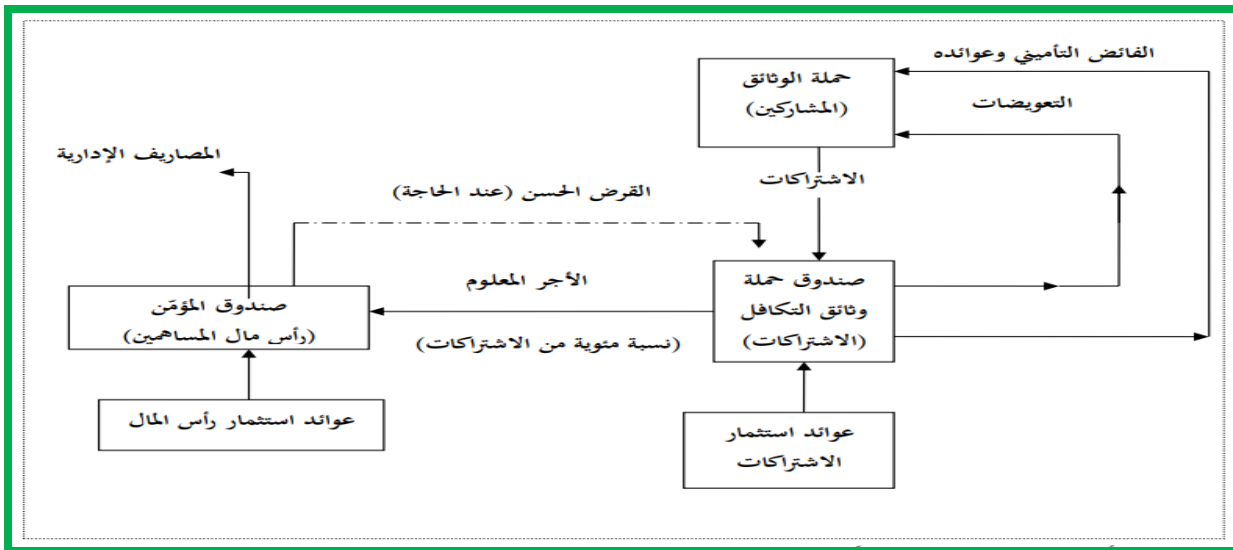
• ليس من حق الشركة وفق العقد الحصول على أي نسبة من الفائض التأميني، وأيضا يلتزم أصحاب رأس المال بإقراض صندوق تكافل قرضا حسنا إذا كان يعاني عجزا، للوفاء بالتزاماته على أن يسدد القرض فور الحصول فائض في الفترة المقبلة.

وتمارس هذه الصيغة في كل من "شركة التكافل الماليزية والشركة الوطنية للتكافل" بماليزيا، في حين لم توافق بعض هيئات الرقابة الشرعية على عقد المضاربة كأساس لإدارة أعمال التأمين واستثمار الاشتراكات، لأنه يقوم على أساس توزيع الأرباح والفائض التأميني بين الشركة التي تمثل المساهمين وبين المشتركين (حملة الوثائق) وفي ذلك مخالفة شرعية لأن الفائض التأميني حق خالص للمشاركين¹.

ثانيا: نموذج الوكالة

1- تعريف الوكالة اصطلاحا: تعني الوكالة التفويض والحفظ، وهي تفويض الشخص لشخص آخر للقيام بعمل معين نيابة عنه، بشرط أن يكون هذا العمل المعني جائز، ويصبح بهذا الشخص الأول موكل والشخص الذي قام مقامه وكيلًا، وعقد الوكالة جائز شرعا ويفسخ بإرادة أحد الطرفين².
يتم نموذج الوكالة في شركات التأمين التكافلي كما هو موضح في الشكل الآتي:

الشكل رقم (01-02): نموذج الوكالة بأجر معلوم



المصدر: عبد القادر مطاي: صيغ التأمين التكافلي، مجلة المعيار، المجلد 09، العدد 02، تيسمليت، الجزائر، 2018، ص: 468.

¹ هامل دليلا: أثر تطبيق الحوكمة على الملاءة المالية لشركات التأمين التكافلي -دراسة قياسية لبعض شركات التأمين التكافلي الماليزية والإماراتية، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس، سطيف، الجزائر، 2018-2019، ص: 39

² سميحة جلولي: مرجع سبق ذكره، ص 72-77.

يكون نموذج التأمين وفق الوكالة كالتالي¹:

- يعد أعضاء "هيئة المشتركين" جميعاً أعضاء في صناديق التكافل، ويقومون بتوكيل شركة إدارة التأمين التكافلي بإدارة عمليات التكافل واستثمار أموال الصناديق. وعادة ما ترد صيغة الوكالة كما يلي²:
- "أوافق استناداً لمبدأ الوكالة على تعيين مدير التكافل كممثل لي لإدارة جميع حساباتي في برنامج التعاون والتكافل بالنيابة عني، وهذا يعني بأنني أوافق على قيام مدير التكافل بتوخي الحرص في إدارة حساب التكافل لصالح المشتركين وبموجب هذا أوافق على منح مدير التكافل رسم الوكالة المقرر".
- الأساس التعاقدي هو عقد واحد لإدارة العملية التأمينية واستثمار أموال صناديق التكافل على أساس الوكالة، وبذلك، فإن العلاقة التعاقدية هي إدارة العملية التأمينية لصناديق التكافل، التي تعد هيئة حكمية ذات ذمة مالية مستقلة، وإدارة عملية استثمار أموال هذه الصناديق.
- يحصل مدير التكافل على نسبة يحددها مجلس إدارة الشركة، تخصم من الأقساط فور تحصيلها، وتسمى رسوم الوكالة، وتحول لحساب مدير التكافل، علماً بأنه يمكن خصم رسوم الوكالة كنسبة مئوية من إجمالي الأقساط المحصلة، أو من الأقساط بعد خصم أقساط الإعادة على أن تكون النسبة المئوية أعلى من النسبة المخصصة من إجمالي الأقساط.
- يتحمل صندوق التكافل جميع مصاريف إعادة التكافل، والاحتياطات الفنية المختلفة، والتعويضات ومصاريف الحصول على الأعمال على أن يتحمل مدير التكافل جميع المصاريف العمومية والإدارية؛ خصماً من رسوم الوكالة، وما يتبقى يكون ربحاً لمدير التكافل.
- ينطبق على الأجر في نموذج الوكالة بأجر معلوم أحكام الأجرة الخاصة بالإجازة ويجب أن يحدد مبلغ الوكالة سلفاً في بداية كل سنة مالية، وتدفع في شكل نسبة مئوية من اشتراكات المؤمن لهم لصالح المؤمن.

2- عيوب نموذج الوكالة:

- وهذا النموذج يسمح لإدارة الشركة أن تعلم مسبقاً كم ستحصل عليه من أموال إذا حققت عدد معين من الطلبات أو حجم معين من الأقساط وبالتالي تكون التدفقات النقدية معلومة مسبقاً ويمكن التخطيط لعمليات التسويق والبيع بدقة³، ومع ذلك، فإن هذا النموذج يشوبه عدة نقاط ضعف، تتمثل في⁴:
- عدم حصول مدير التكافل على نسبة من أرباح استثمار أموال صناديق التكافل، وحصوله على رسوم الوكالة مقدماً لا يشجع مدير التكافل على جودة الاستثمار، وأيضاً حصول مدير التكافل على مقابل إدارة استثمار

¹ ناصر عبد الحميد علي: مرجع سبق ذكره، ص: 122-132.

² سميحة جلولي: مرجع سبق ذكره، ص: 73.

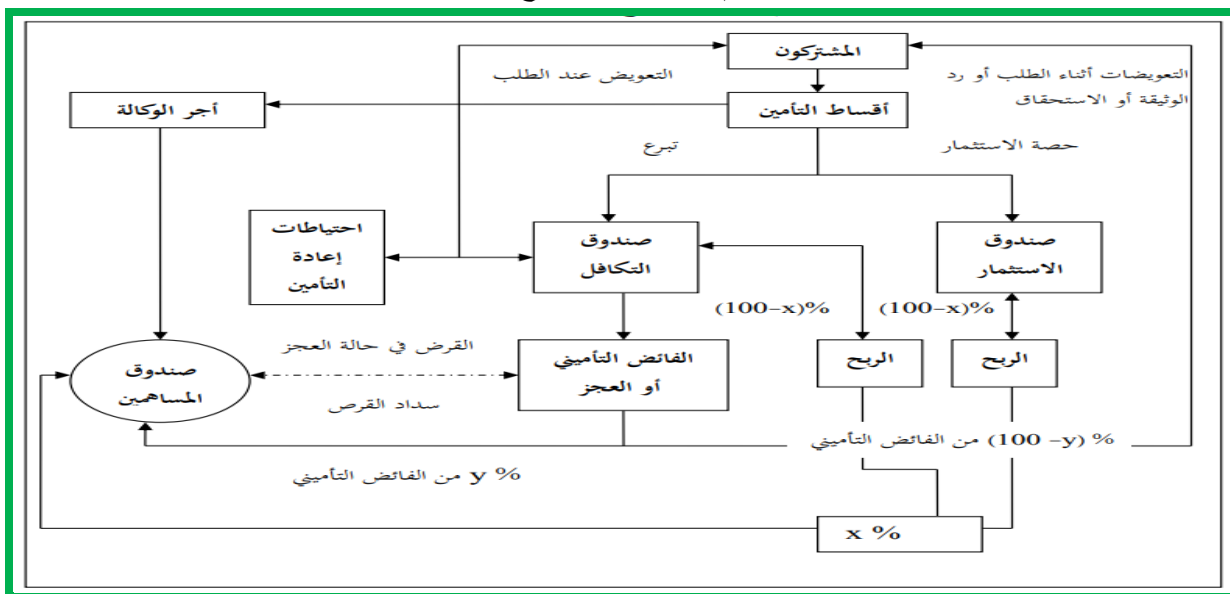
³ كريمة عيد عمران: مرجع سبق ذكره، ص: 138-140.

⁴ ناصر عبد الحميد علي: مرجع سبق ذكره، ص: 122-132.

ثالثاً: النموذج المختلط (الوكالة لإدارة عمليات التكافل، والمضاربة لاستثمار أموال صناديق التكافل) يعد النموذج الأكثر شيوعاً حالياً على المستوى الإقليمي والدولي هو النموذج المختلط (الوكالة والمضاربة)، لما في هذا النموذج من مزايا وتجنب لبعض العيوب في النماذج الأخرى¹.

يتم النموذج المختلط في شركات التكافل حسب ما هو مبين في الشكل الآتي:

الشكل رقم (01-03): النموذج المختلط



المصدر: عبد القادر مطاي: صيغ التأمين التكافلي، مجلة المعيار، المجلد 09، العدد 02، تيسمليت، الجزائر، 2018، ص: 471.

يعد أعضاء هيئة المشتركين جميعاً أعضاء في صناديق التكافل، ويقومون بتوكيل شركة التأمين التكافلي بإدارة عمليات التكافل، ويدخلون في شركة مضاربة مع شركة التأمين التكافلي لاستثمار أموال الصناديق وفق مايلي²:

- الأساس التعاقدي هو عقدان منفصلان؛ واحد لإدارة العملية التأمينية على أساس الوكالة بأجر، والآخر لاستثمار أموال صناديق التكافل على أساس المضاربة بنسبة معلومة مقدما من أرباح الاستثمار، وبذلك، فإن العلاقة التعاقدية هي إدارة العملية التأمينية لصناديق التكافل، التي تعد هيئة حكمية اعتبارية ذات ذمة مالية مستقلة، وإدارة عملية استثمار أموال هذه الصناديق؛

¹ ناصر عبد الحميد علي، مرجع سبق ذكره، ص ص: 122-132.

² نفس المرجع السابق، ص ص: 122-132.

- يحصل مدير التكافل على نسبة يحددها مجلس إدارة الشركة، تخصم من الأقساط فور تحصيلها، وتسمى رسوم الوكالة، وتحول لحساب مدير التكافل، علماً بأنه يمكن خصم رسوم الوكالة كنسبة مئوية من إجمالي الأقساط المحصلة، أو من الأقساط بعد خصم أقساط الإعادة على أن تكون النسبة المئوية أعلى من النسبة المخصومة من إجمالي الأقساط؛
 - يتحمل صندوق التكافل جميع مصاريف إعادة التكافل، والاحتياطات الفنية المختلفة، والتعويضات ومصاريف الحصول على الأعمال على أن يتحمل مدير التكافل جميع المصاريف العمومية والإدارية، خصماً من رسوم الوكالة، وما يتبقى يكون ربحاً لمدير التكافل؛
 - يحصل على نسبة معلومة من أرباح استثمار الأموال في نهاية السنة المالية كمضارب، وأيضاً يمكن أن يحصل على حافز تشجيعي كنسبة من الفائض إذا كانت عمليات الاستثمار محققة لأرباح أعلى من المتوقع بعد موافقة الهيئة الشرعية.
- ومنه يتضح أن النموذج المختلط يتميز بحصول مدير التكافل على دخل ثابت ويمكن التنبؤ به في ضوء حجم المبيعات، كما أنه يحصل أيضاً على نسبة من عائد استثمار أموال الصناديق، كما أن من واجبات مدير التكافل اعتماد رسوم الوكالة والمصاريف من الخبر الاكتواري للشركة.
- على الرغم مما يميز هذا النموذج إلا أن به بعض العيوب، حيث يخشى من عدم العدالة في حساب نسبة رسوم الوكالة، التي تخصم من الأقساط، وهو الأمر الذي قد يؤثر في سلامة الموقف المالي لصناديق التكافل.

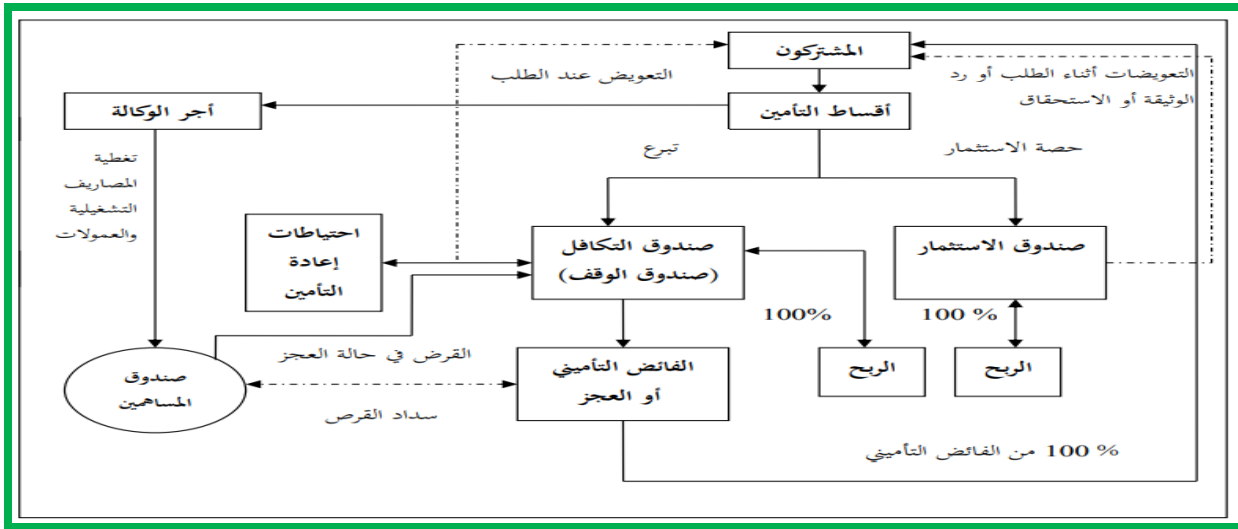
رابعاً: نموذج الوقف

- 1- تعريف الوقف اصطلاحاً: الوقف من عقود التبرعات، وهو إخراج الشيء من الملك، ووقفه في سبيل الخير لانتفاع الغير به، فيصير الوقف بذلك حبيساً حلى حكم ملك الله تعالى، ويمتنع على الموقوف تصرفه فيه، ويلزم التبرع بريعه على جهة الوقف¹.
- وبناء عليه، يمكن تعريف التأمين التكافلي من خلال الوقف بأنه: "اتفاق أشخاص معرضين لأخطار متشابهة على تلافي الأضرار الناشئة عن تلك الأخطار من خلال وقف اشتراكهم أو التبرع بها في صندوق وقفي للتأمين، ويدخلون بذلك في جملة الموقوف عليهم، ويؤمن عليهم الصندوق بحسب ما يقتضيه شرط الواقف"².
- ويتم نموذج الوقف كما هو موضح في الشكل التالي:

¹ كريمة عيد عمران: مرجع سبق ذكره، ص: 138-140.

² علي بن محمد بن محمد نور: التأمين التكافلي من خلال الوقف -دراسة فقهية تطبيقية معاصرة-، الطبعة الأولى، دار التدمرية، الرياض، المملكة العربية السعودية، 2012، ص: 128.

الشكل رقم (01-04): نموذج الوقف



المصدر: عبد القادر مطاي: صيغ التأمين التكافلي، مجلة المعيار، المجلد 09، العدد 02، تيسمليت، الجزائر، 2018، ص: 471.

حسب نموذج الوقف صندوق الوقف لا يملكه أحد، وله شخصية معنوية يتمكن بها من أن يمتلك الأموال ويستثمرها ويملكها حسب اللوائح المنظمة لذلك، وينتسب الراغبون في التأمين عن طريق التبرع إلى صندوق الوقف حسب اللوائح، أما التعويضات فهي ليست عوضا عما تبرعوا به، وإنما هو عطاء مستقل من صندوق الوقف لدخولهم في جملة الموقوف عليهم حسب شروط الوقف، فالواقف يجوز له الانتفاع بوقفه إن كان داخلا في جملة الموقوف عليهم، وهذا الانتفاع ليس عوضا عن الوقف الذي تقدم به، والفائض التأميني في حالة نموذج الوقف هو ملك للصندوق الوقفي وله مطلق التصرف في هذه الأموال فله أن يحتفظ به في شكل احتياطي أو يوزعه كله أو جزء منه على المشتركين، وبالنسبة لاستثمار أموال الصندوق فيمكن أن تقوم الشركة به كوكيل للاستثمار فتستحق بذلك أجرة، تعمل فيها كمضارب، فتستحق بذلك مشاعا من الأرباح الحاصلة بالاستثمار¹.

ومن التطبيقات المعاصرة للتأمين التكافلي من خلال الوقف، شركة تكافل أس آي بجنوب افريقيا (Takaful SA) وشركة التأمين التكافلي في باكستان².

المطلب الثالث: أساسيات حول شركات إعادة التأمين التكافلي

تتعرض شركات التكافل للعديد من المخاطر المتعلقة بنشاطها مثلها مثل المؤسسات المالية الأخرى كتلك المتعلقة بإدارة محفظة التأمين أو صندوق المشتركين، بالإضافة إلى خطر إعادة التأمين لدى شركة إعادة تجارية، وهي من أهم التحديات التي أعاققت تطور هذه الصناعة، مما أوجب ابتكار شركات للقيام بأعمال إعادة التأمين بمنهج إسلامي أو ما يعرف بشركات إعادة التأمين التكافلي.

¹ كريمة عيد عمران: مرجع سبق ذكره، ص ص: 138-140.

² نوال بیزار: مرجع سبق ذکرہ، ص: 244.

أولاً: مفهوم شركات إعادة التأمين التكافلي

بعد أن استقر الأمر على حرمة التأمين التجاري، وإقرار التأمين التكافلي بديلاً شرعياً عنه، وذلك بقرار صدر عن مجمع الفقه الإسلامي، كان لابد من استحداث بديل شرعي يقوم مقام إعادة التأمين، ويزيل الحرج عن الشركات التكافلية الملزمة بإعادة التأمين وبالتعامل مع شركات تجارية¹.

وقد تأخرت نشأة إعادة التأمين الإسلامي إلى أن تم تأسيس الشركة الإسلامية للتأمين وإعادة التأمين سنة 1985 بالبحرين، لتقوم بأعمال التأمين التكافلي، وتكون أول شركة لإعادة التأمين التكافلي، ليتوالى بعد ذلك إنشاء عدة شركات لإعادة التأمين التكافلي، نذكر منها أريج لإعادة التكافل وتكافل ري بالإمارات وغيرها².

ولإعطاء مفهوم شامل لشركات إعادة التأمين التكافلي، سنحاول تعريف إعادة التكافل كنظام أولاً، فلقد تعددت تعريفات إعادة التكافل من هيئة إلى أخرى:

• حيث عرفته هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية ضمن المعيار رقم 41 الصادر عن هيئة إعادة التأمين الإسلامي بأنه: "اتفاق شركات تأمين نيابة عن صناديق التأمين التي تديرها والتي قد تتعرض لأخطار معينة على تلافي جزء من الأضرار الناشئة عن هذه الأخطار وذلك بدفع حصة من اشتراكات التأمين المدفوعة من مشترك صندوق التكافل على أساس الالتزام بالتبرع ويتكون من ذلك صندوق إعادة التكافل له حكم الشخصية الاعتبارية وله ذمة مالية مستقلة (صندوق) يتم منه التغطية عن الجزء المؤمن عليه من الأضرار التي تلحق شركات التكافل، من جراء وقوع الأخطار المؤمن منها، وهو البديل الإسلامي عن الإعادة لدى شركات إعادة التأمين التقليدية التي تقوم فيها الإعادة على أساس المعاوضة بين الأقساط والتعويضات، وليس على أساس الالتزام بالتبرع"³.

• وعرف على أنه: قيام شركة التأمين التكافلي بالتأمين على الأخطار التي يتعاون المؤمن لهم على ترميمها فيما بينهم لدى شركات إعادة التأمين مقابل أقساط تدفعها لشركة إعادة التأمين وتحمل هذه الأخيرة التعويضات التي يستحقها المؤمن لهم في حال وقوع الخطر المؤمن عليه⁴.

• كما عرف بأنه: هو تلك الآلية أو التقنية التشاركية القائمة على أساس التعاون والالتزام بالتبرع، التي تنشأ بين مجموع شركات التأمين التكافلي كطرف أول نيابة عن مشترك صندوق التكافل، وصندوق إعادة التكافل المسير

¹ عباس كريمة: إعادة التكافل كبديل إسلامي لإعادة التأمين التقليدي، مجلة البحوث في العقود وقانون الأعمال، المجلد 07، العدد 03، 2022، ص: 21.

² نفس المرجع السابق، ص: 21.

³ المعيار الشرعي رقم (41): إعادة التأمين الإسلامي، مجلد المعايير الشرعية، هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية AAOIFI، المنامة، البحرين، 2017، ص: 1036.

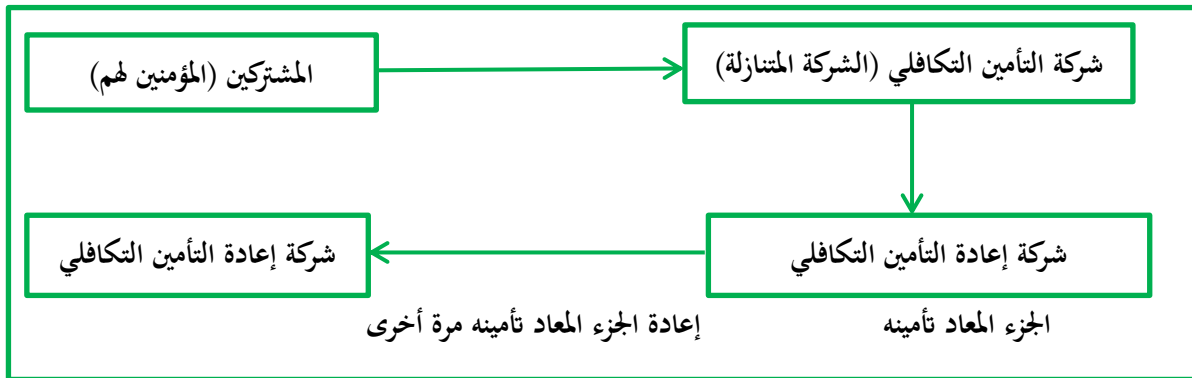
⁴ محمد أحمد الخلايلة: الضوابط الشرعية لعمليات إعادة التأمين في شركات التأمين الإسلامية مع التطبيقات العملية، بحث مقدم للملتقى الخامس للتأمين التعاوني، أبو ظبي، يومي 18 و 19 ماي 2014، ص: 287.

بأجر معلوم من قبل شركة إعادة التكافل كطرف ثاني، في سبيل درء المخاطر الكبرى التي قد تلحق بأحد مشتركى التكافل وتزيد عن قدرة صندوق التكافل المسير من قبل شركة التأمين التكافلي¹.

ومنه يمكن تعريف شركة إعادة التكافل بأنها "عبارة عن كيان مستقل ذات ذمة مالية وقانونية، هدفها حماية شركات التأمين التكافلي من الأخطار الكبيرة التي تهدد مركزها المالي، حيث تعمل نفس عمل شركات التأمين التكافلي غير أن المشتركين في إعادة التكافل هم شركات التكافل، وذلك بإدارة الأخطار المكلفة بها عن طريق الحصول على جزء من الاشتراكات للأخطار المتنازل عنها من قبل شركة التكافل، واستثمار أموالها، ودفع التعويضات لشركات التأمين التكافلي في حالة تحقق الأخطار المؤمن عليها، كما يمكن لشركات إعادة التأمين التكافلي أن تعيد بدورها التكافل عند شركة معيدة أخرى، كل هذه الإجراءات تكون وفق مبادئ الشريعة الإسلامية".

نوضح في الشكل التالي كيف تتم عملية إعادة التكافل:

الشكل رقم (01-05): كيفية إعادة التكافل



Source: Asmak Ab Rahman and others, **can a takaful company reinsure with a reinsurance company?**, African Journal of Business Management, vol 5, malaysia, Novembre, 2011, P 03.

¹ معوش محمد الأمين: مرجع سبق ذكره، ص: 43.

ثانيا: طرق إعادة التأمين التكافلي

تم عملية إعادة التأمين التكافلي بين شركتين: الأولى وهي شركة التأمين المباشر، ويسمى الشركة المسندة (المتنازلة)، والثانية وهي الشركة المعيدة (شركة إعادة التكافل) وتدفع الشركة الأولى أقساطا للشركة الثانية، تختلف باختلاف عقود إعادة التأمين، ويكون المستأمن فيه شركات التأمين بدلا من الأفراد، ويمكن تقسيم طرق إعادة التأمين التكافلي حسب معيارين؛ المعيار القانوني والمعيار التقني كالتالي:

1- طرق إعادة التكافل وفقا للمعيار القانوني: وفق هذا المعيار (المعيار القانوني) يمكن لشركة التأمين التكافلي أن تتعامل مع شركة إعادة التكافل بأحد الصورتين؛ إما من خلال إعادة التكافل الاختياري، أو إعادة التكافل الإجباري أو بالاتفاقية، وهي نفس الصور التي يمكن لشركات التأمين التجارية اتخاذها من أجل التعامل مع معيد التأمين¹:

1-1 إعادة التكافل الاختياري: بموجب هذه الصورة، تقوم شركة التكافل (شركة التأمين المباشرة) بعرض الخطر المراد إعادة تأمينه على معيد التكافل بصفة منفردة، مرفقا بتلخيص لجميع المعلومات المتعلقة والمحيطه به، وذلك لتمكين المعيد من الحكم عليه بالقبول أو الرفض، حيث يملك كامل الحرية لذلك، و بمجرد قبوله الخطر، يصبح ملزما بما قبله.

ولهذه الصورة العديد من الإيجابيات، حيث تعتبر إعادة التكافل الاختياري الأسلوب الوحيد بالنسبة لشركة التكافل لتغطية الأخطار الكبيرة والاستثنائية، أما بالنسبة لمعيد التكافل فهي فرصة لمعينة الأخطار التي لا يتم قبولها تلقائيا، وهذا نتيجة للدراسة التقنية المفصلة التي ترافق تحليل العملية.

أما عن سلبياتها، فما يعاب على هذه الصورة هو أنها تتم خطر بخطر، بمعنى كل خطر على حدى كما سبق و أن ذكرنا، وهذا ما يشكل عبئا إداريا خلال عملية التفاوض والمحاسبة. كما أن شركة التأمين التكافلي بصفتها تدير صندوق المشتركين فهي لا تقبل الصفقة من طالب الاشتراك، إلا بعد موافقة المعيد بشروط الاكتتاب.

2-1 إعادة التكافل الإجباري أو بالاتفاقية: يلتزم معيد التكافل بموجب هذه الصورة، بقبول جميع الأخطار التي تدخل ضمن إطار الاتفاقية المبرمة مسبقا بينه وبين شركة التكافل.

حيث تتعهد شركة التأمين التكافلي بموجب هذه الاتفاقية بالتنازل عن أخطار معينة، في حدود مبالغ أو نسب محددة، وعلى معيد التكافل قبول إعادة تأمين كل ما أسند إليه في حدود الاتفاقية. حيث يتم تحديد حصة معيد التكافل، نسبة الخطر الذي تتحمله شركة إعادة التكافل وشركة التكافل، مدة التعويض وآلية تحديد عمليات إعادة التكافل لكل وثيقة يتم إصدارها.

¹ عباس كريمة: مرجع سبق ذكره، ص ص: 26-27.

من إيجابيات هذه الصورة هو أن التسيير الإداري يكون أبسط منه في إعادة التكافل الاختياري، كما أنها تتضمن عمليات منتظمة ومستقرة، حيث تتيح لمعيد التكافل فرصة الحصول على حجم مناسب ومنتظم من أعمال شركة التكافل خلال فترة سريان الاتفاقية.

وما يعاب عليها، هو كون شركة التكافل مجبرة على إعادة تأمين جميع العمليات التي تدخل ضمن نطاق الاتفاقية، الجيدة منها والرديفة، مما قد يفوت عليه أرباح كان يمكن تحقيقها من العمليات الجيدة. ونفس الشيء بالنسبة لمعيد التكافل فهو مجبر على تغطية عمليات رديفة تدخل ضمن نطاق الاتفاقية.

2- طرق إعادة التكافل وفقا للمعيار التقني: وهناك طريقتان مشهورتان لعمليات الإعادة حسب المعيار التقني¹:

1-2 الطريقة الاختيارية أو غير النسبية: وهي أن تقوم شركة التأمين المباشر بتحمل مبلغ تأمين معين عن كل خسارة، وتتحمل شركة التأمين إعادة التأمين الباقي ضمن سقف أعلى، كأن تتحمل الشركة الأولى أول كل عشرة آلاف دينار، فإذا كانت الخسارة بمقدار خمسين ألف دينار، دفعت الشركة الأولى عشرة آلاف ودفعت الشركة الثانية أربعين ألف، ومقابل هذا المبلغ تحصل على قسط تأمين من الشركة الأولى، ويراعى فيه نوع الخطر وخبرة الشركة وسجلها التأميني ونوع ممارسة الاكتتاب ومدة التغطية المطلوبة.

2-2 الطريقة الاتفاقية أو الاتفاقات النسبية: وهي أن تتفق شركة التأمين المباشر مع شركة على عمولة إنتاج وإصدار، فإذا وقع الخطر يدفع التعويض بذات النسب التي تم الإسناد بها، وهذه الاتفاقات لها صور أهمها:

- **طريقة اقتسام الخطر أو زيادة الخسارة:** وهي أن تحتفظ الشركة المباشرة أو المسندة بنسبة مئوية من الخطر، وتسند النسبة الباقية للشركة المعيدة، ويقسم قسط التأمين بذات نسب الإسناد، مخصوما من حصة الشركة المعيدة عمولة الإنتاج والإصدار التي تتقاضاها وفي حالة التعويض تقسم المبالغ بنفس نسب الإسناد.
- **طريقة الفائض أو فائض الخسارة:** وهي أن تحدد شركة التأمين المباشر الشريحة التي يمكن أن تتحملها من قيمة أي وثيقة تصدرها ثم تعيد الباقي على شرائح لدى الشركة المعيدة، ويكون لكل شريحة حصتها من الأقساط نسبة وتناسبا، وتختلف عملتها باختلاف الشرائح.

وما يعاب عليها، هو كون شركة التكافل مجبرة على إعادة تأمين جميع العمليات التي تدخل ضمن نطاق الاتفاقية، الجيدة منها والرديفة، مما قد يفوت عليه أرباح كان يمكن تحقيقها من العمليات الجيدة. ونفس الشيء بالنسبة لمعيد التكافل فهو مجبر على تغطية عمليات رديفة تدخل ضمن نطاق الاتفاقية.

¹ كريمة عيد عمران: مرجع سبق ذكره، ص ص: 122-123 (بتصرف).

ثالثاً: ضوابط إعادة التأمين من طرف شركات التأمين التكافلي لدى شركات إعادة التأمين التجارية

الأصل أن تقوم شركات التأمين الإسلامية أو شركات التكافل بإعادة التأمين لدى شركات إعادة التأمين الإسلامية (إعادة التكافل) إذا دعت الحاجة إلى ذلك. وبالتالي، يحرم عليها إعادة التأمين لدى شركات إعادة التأمين التقليدية إلا كإجراء مرحلي في حال استدعت الحاجة العامة ذلك، بحيث يعد ذلك بمثابة ضرورة. فإذا دعت الضرورة الملحة بقيام شركات التكافل بإعادة التأمين لدى شركات إعادة التأمين التقليدية فإن هناك مجموعة من الضوابط والمتمثلة في¹:

- قبل اللجوء إلى إعادة التأمين لدى شركات إعادة التأمين التقليدية يجب البدء أولاً وبأكبر قدر ممكن بشركات إعادة التأمين التكافلية الإسلامية؛
- ألا تحتفظ شركات التأمين التكافلي بأية احتياطات نقدية عن الأخطار السارية والتي تمتلكها شركة إعادة التأمين التجارية التقليدية إذا كانت بفائدة ربوية، غير أنه يجوز الاحتفاظ بنسبة معينة من الأقساط المستحقة لشركات إعادة التأمين التقليدية من طرف شركات التأمين الإسلامية واستثمارها بصفقتها مضارباً أو وكيلاً بالاستثمار مع شركات إعادة التأمين التجارية صاحبة المال، وتضاف حصة معيد التأمين من الأرباح إلى حسابه في الشركات التكافلية، وتضاف إلى حساب المساهمين حصة شركة التأمين التكافلي من الأرباح نظير قيامها بالاستثمار بصفقتها شخصية مستقلة عن حساب التأمين؛
- أن تكون مدة الاتفاقات بين شركات التأمين التكافلي و شركات إعادة التأمين التجارية محدودة جداً بحيث يكون حجمه بما تتطلبه الضرورة؛
- أن تحصل شركات التأمين التكافلية على موافقة واعتماد هيئات الرقابة الشرعية لاتفاقيات إعادة التأمين قبل إبرامها؛
- الاقتصر على أقل قدر من إعادة التأمين لدى شركات إعادة التأمين التجارية، وعلى هيئات الرقابة الشرعية مراعاة ذلك.

رابعاً: المقارنة بين شركات إعادة التأمين التكافلي وشركات إعادة التأمين التجاري

1- أوجه التشابه: تشترك شركات إعادة التأمين التكافلي مع شركات إعادة التأمين التجاري في مجموعة من العناصر هي²:

- طرفا العقد في كل منهما هو شركة التأمين (التكافل) وشركة إعادة التأمين (إعادة التكافل)؛
- هدف كل من شركات إعادة التأمين التكافلي وشركات إعادة التأمين التجاري هي حماية شركات التأمين من الأخطار الكبيرة التي تهدد مركزها المالي؛

¹ هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، المعايير الشرعية، البحرين، 2016، ص ص: 1037-1038.

² محمد براق: مرجع سبق ذكره، ص ص: 83-84.

- عقد إعادة التأمين في شركات التأمين وعقد إعادة التكافل في شركات التكافل، هو عبارة عن عقد مالي، بموجبه تتنازل شركة التأمين عن حصة من الأقساط (الاشتراكات) المكتتبة، في مقابل تحمل شركة إعادة الإعادة لما تم التنازل عنه؛
 - طرق إعادة التأمين وإعادة التكافل، هي نفسها في الواقع العملي؛
 - تمنح شركات الإعادة عمولات لشركات التأمين سواء عمولة إعادة أو عمولة أرباح؛
 - طريقة التعويض تخضع للشروط المتفق عليها والمبرمة في العقد؛
 - تنتهي العلاقة بين شركة التأمين وشركة الإعادة بمجرد دفع التعويض وانتهاء العقد؛
 - تلجأ شركات التأمين (التكافل) إلى تقنية إعادة التأمين (إعادة التكافل) من أجل حماية نفسها من خطر العجز أو الإفلاس؛
 - تستطيع شركات إعادة التأمين و إعادة التكافل أن تعيد التأمين (التكافل) عند شركة إعادة تأمين أو إعادة تكافل مرة أخرى.
- 2- أوجه الاختلاف: رغم تشابه شركات إعادة التأمين التكافلي مع شركات إعادة التأمين التجاري في الكثير من النقاط، إلا أنه يوجد مجموعة من الاختلافات بينهم والمتمثلة في:

الجدول رقم (04-01): أوجه الاختلاف بين شركات إعادة التأمين التكافلي وإعادة التأمين التجاري

عناصر المقارنة	شركات إعادة التأمين التكافلي	شركات إعادة التأمين التجاري
مبادئ الشركة	مبادئ وأحكام الشريعة الإسلامية.	مبادئ الرأسمالية.
هدف شركة الإعادة	هدف تعاوي أولاً ثم ربحي.	هدف ربحي تجاري أولاً ثم تعاوي.
هيئات الإشراف والرقابة	الهيئات التابعة للدولة وهيئات الرقابة الشرعية.	الهيئات التابعة للدولة فقط.
حسابات شركات الإعادة	حسابين منفصلين: حساب الشركة، حساب صندوق إعادة التكافل.	حساب واحد خاص بالشركة.
طرف العقد	شركة التأمين التكافلي باعتبارها وكالة في إدارة صندوق المشتركين.	شركة التأمين طرف أصيل باعتبارها تمثل نفسها.
الأخطار المتنازل عنها	الاشتراك مع شركة التأمين التكافلي في تغطية الأخطار.	تقوم الشركة بتحويل عبء الأخطار.
عمولات الإعادة	تخضع لرقابة هيئة شرعية.	حسب تقديرات الشركة.
الفائض	يعاد لصندوق المشتركين كله أو جزء منه.	ربح بالنسبة لشركة الإعادة.

إدارة العجز	زيادة الاشتراكات، أو قرض حسن.	تتحمله الشركة المعيدة.
الاحتياطات المحتفظ بها في شركات التأمين (التكافل)	تحتفظ بها على أساس وديعة، أو تستثمر على أساس المضاربة، باعتبار شركة التكافل المضارب وشركة الإعادة صاحبة رأس المال.	تحتفظ بها مقابل فوائد ربوية.
طريقة الاستثمار	وفق صيغ الاستثمار الإسلامي؛ المضاربة أو الوكالة بالاستثمار مع صندوق المشتركين.	تستثمر باعتبارها صاحب رأس المال وتحمل الربح و الخسارة.
طبيعة العملية	تقنية للمشاركة في الأخطار.	تقنية لتحويل الأخطار.
الضمان	لا توجد ضمانات، في المقابل عليه أن يدفع اشتراك يكون كافي لتغطية الخطر.	وثائق إعادة التأمين مرفقة بضمانات وهذا للتأكد من أن الحصة التي تم دفعها من قبل المعيد كافية وتغطي كامل النفقات الخطر المتنازل عنه.

المصدر: هامل دليلة: أثر تطبيق الحوكمة على الملاءة المالية لشركات التأمين التكافلي -دراسة قياسية لبعض شركات التأمين التكافلي الماليزية والإماراتية، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس، سطيف، الجزائر، 2018-2019، ص ص: 25-26 (بتصرف).

المبحث الثاني: أساسيات حول الطلب على منتجات التأمين التكافلي

إن شركات التأمين التكافلي كغيرها من شركات التأمين التجاري لا تقدم سلعا ملموسة بل تقدم منتجات على شكل خدمات متنوعة وإن الخدمة الرئيسية التي تقدمها شركات التأمين التكافلي هي نقل المخاطر بطريقة شرعية إسلامية، إذ أن الطلب على منتجات التأمين التكافلي يتأثر بمجموعة من العوامل التي تتحكم فيه إما سلبا أو إيجابا.

المطلب الأول: مفهوم منتجات التأمين التكافلي

تعتبر منتجات التأمين التكافلي من أهم مكونات شركات التكافل وقد صممت وطورت خصيصا لتكون بديلا لعقود التأمين التجاري، فمن خلالها تستطيع الشركة مواجهة احتياجات ورغبات العملاء والعمل على إشباعها، وبالرغم من تشابهها إلى حد كبير مع منتجات التأمين التجاري إلا أنها تتميز بمجموعة من الخصائص التي تميزها عن غيرها من المنتجات.

أولا: تعريف منتجات التأمين التكافلي

قبل إعطاء مفهوم لمنتجات التأمين التكافلي وجب علينا التطرق لمفهوم المنتج التأميني بصفة عامة الذي يعد أحد أهم الخدمات المالية التي تشبه إلى حد كبير الدور الذي تلعبه الخدمات المصرفية، على الرغم من بعض الخصوصية في خدمة التأمين في حين أن الأخيرة، تختص كخدمة مالية بمصطلح الإنتاج الذي لا نجد مثله في الخدمات المصرفية، وبهذا عرف المنتج التأميني بأنه:

- تعرف بأنها المنتجات التي تقدمها شركات التأمين لحامل الوثيقة سواء كانوا أشخاصا أو منظمات، وما تقدمه تلك الوثيقة من منفعة متمثلة بالحماية والأمان والاستقرار الذي تمنحه وثيقة التأمين لحاملها في تعويضه عن الخسارة المتحققة نتيجة الخطر المؤمن منه مقابل مبلغ من المال يدفعه حامل الوثيقة إلى شركة التأمين ما يعرف بالقسط التأميني¹.

- وتعرف على أنها عبارة عن منتج تسوقه وتنتجه شركة التأمين بهدف تلبية احتياجات الزبون ورغباته التأمينية ضد المخاطر المحتملة الوقوع في المستقبل والتي يمكن أن تسبب له خسائر في شخصه وممتلكاته أو مسؤوليته اتجاه الغير، وهي بهذا نشاط خاضع للمبادلة ولا ينتج عنه نقل للملكية، غير أن عملية التبادل هذه ينتج عنها إمتلاك وثيقة التأمين التي تثبت حق الزبون في الاستفادة من الخدمة التأمينية على وفق الشروط المتفق عليها في العقد².

¹ حسام كاظم سلمان الغريزي: دور التغيير التنظيمي في تطوير الخدمة التأمينية -دراسة تطبيقية في شركة التأمين الوطنية العامة-، بحث مقدم إلى مجلس المعهد العالي للدراسات المحاسبية والمالية في جامعة بغداد وهي جزء من متطلبات نيل شهادة الماجستير، جامعة بغداد، العراق، 2013، ص: 27-28 (بتصرف).

² أحمد خلف حسين علي الزهيري، علاء عبد الكريم هادي البلداوي: تأثير التسويق الإلكتروني في عناصر الميزج التسويقي للخدمة التأمينية، مجلة دراسات محاسبية ومالية، المجلد الثامن، العدد 22، جامعة بغداد، العراق، 2012، ص: 151-152.

- المنتج التأميني هو الخدمات التي تقدمها شركات التأمين لحامل الوثيقة التأمينية وما تمثله تلك الوثيقة من منفعة متمثلة بالحماية والأمان والاستقرار الذي تمنحه وثيقة التأمين لحاملها في تعويضه عن الخسارة المتحققة عند وقوع الخطر المؤمن ضده¹.

وبناء على ما سبق يمكن القول بأن "منتج التأمين التكافلي ما هو إلا المنفعة أو مجموع المنافع التي يمكن أن يحصل عليها المشترك جراء اقتنائه لها، وتؤدي إلى إشباع حاجاته ورغباته مع وجود نية التضامن والتعاون مع الأعضاء المشتركين الآخرين في صندوق التكافل، وبشرط أن تكون هذه المنتجات غير مخالفة لمبادئ الشريعة الإسلامية، فالتأمين مثلاً على مصانع الخمر لا يعتبر منتج تأميني تكافلي، كما أن كل المبالغ المحصل عليها من قبل الشركة جراء شراء منتجات التكافل تستثمر في قنوات موافقة لمبادئ الشريعة الإسلامية، بمعنى أن المنتجات التكافلية هي عبارة عن منتجات تأمينية غير منافية لأحكام الشريعة الإسلامية".

ثانياً: خصائص منتجات التأمين التكافلي

- تنفرد المنتجات التأمينية التكافلية بمجموعة من الخصائص مقارنة بالمنتجات التأمينية التجارية غير أنهم يشتركون في مجموعة من السمات والمتمثلة في:
- **التأمين خدمة غير ملموسة:** التأمين بطبيعته يختلف عن باقي الخدمات الأخرى، إذ إنه خدمة غير ملموسة، كما إنه لا يمكن تجربتها، ومن ثم لا يمكن للزبون المقبل على شراء التأمين أن يتعرف على نيتها مقدماً. ولكن التأمين خدمة معنوية تزيل الشك والخوف ليحل محلها الثقة والأمان، ولذلك تقوم على مفهوم أشمل لمبدأ منتهى حسن النية في العقود؛
- **التأمين خدمة مستقبلية:** تبدأ خدمة التأمين من وقت توقيع العقد، متمثلة في الشعور النفسي بالأمان، بعكس الخدمات الأخرى التي تنتهي بانتهاء الإجراءات المادية، فإن فترة أدائها تمتد إلى نهاية مدة التأمين، والتي تصل إلى عام في التأمينات العامة، وإلى مدى الحياة في تأمينات الحياة؛
- **التأمين خدمة حتمية الملاءة المالية:** إن استمرار هيئات التأمين في مزاوله النشاط، وتقديم الخدمة التأمينية يجب أن يقترن بالقدرة على الوفاء بالتزاماتها المستقبلية اتجاه حملة الوثائق ولسنوات سريانها، ومن ثم الأموال المتجمعة لديها في صورة إحتياطات ومخصصات فنية وحسابية هي مصدر الأمان أو الخدمة التأمينية، لدرجة الأمان التي يحصل عليها المؤمن له؛
- **التأمين خدمة تقديرية النتائج:** يتم حساب مقابل خدمة التأمين على أساس تقديري، فالأسس الفنية والنماذج والخبرة، كلها تهدف فقط إلى تقليل إنحرافات التكلفة الفعلية عن تلك المقدرة والمحسوب على أساسها القسط، إذ أن المخصصات الفنية تعتمد هي الأخرى على التقدير بالنسبة لقيمة التسوية¹؛

¹ أسامة عزمي سلام، شقيري نوري موسى: إدارة الخطر والتأمين، الطبعة الأولى، دار الحامد للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2010، ص: 200.

- **احتمالية استهلاك المنتج:** إن المنفعة التي تتحقق للمؤمن له ذات طابع مستقبلي، فهو من جانب لا يتمتع بمنافعها مباشرة ومن جانب فإنه قد يحصل على المنفعة أو لا يحصل نظراً للطابع الاحتمالي للأخطار؛
 - **استمرارية العلاقة تبقى العلاقة بين المؤمن والمؤمن له:** إذ لا تنتهي العلاقة بمجرد بيع الوثيقة وإنما تبقى مستمرة طيلة فترة التأمين، حيث أن معظم وثائق التأمين عقود تمتد لسنة أو أكثر، وهذه الخاصية تتطلب من شركة التأمين أن تكون من ضمن أهدافها التسويقية الحفاظ على العلاقة التي تربط الشركة بالمؤمن له؛
 - **وجود محددات من قبل الشركة:** تتميز هذه الخدمة بأن هناك محددات للطلب عليها من قبل الشركة نفسها بعكس الخدمات الأخرى مثل توافر الشروط الصحية والقدرة على دفع الأقساط من طرف المؤمن له²؛
 - **انعكاس دورة الإنتاج:** دورة الإنتاج فيه معكوسة، ذلك بأنه يتم تحصيل الإيرادات مسبقاً مقابل عدم العلم بالتأكد التام للنفقات والتكاليف الممكن تحملها مستقبلاً؛
 - **التأمين منتج ثانوي:** إذ يجب تملك الشيء المراد التأمين عليه أولاً، فلا يعقل أن عقد تأمين سيارة و لا أملك سيارة؛
 - **إجبارية شراء المنتج التأميني:** بعض منتجات التأمين غالباً ما تكون إجبارية أكثر منها إختيارية (التأمين الصحي، التأمين على القروض...)، إضافة إلى كونها تمس أحداث الكل لا يتمنى حدوثها و يعمل جاهدا لتجنبها (حوادث السيارات الحرائق العجز، المرض....)؛
 - **يخضع قطاع التأمين لتنظيمات و تشريعات صارمة من قبل الدولة والسلطات،** ناهيك عن دور النقابات، فهي تعتبر من أكثر القطاعات المقننة، وذلك لحماية الأفراد ولحماية الاقتصاد ككل؛
 - **مردودية المنتجات المقترحة التي لا يمكن إدراكها بصفة حقيقية إلا بعد عدة سنوات،** وهذا راجع لتطور الحوادث كزيادة الكوارث الطبيعية و ارتفاع السرقة وزيادة حوادث المرور... الخ، الأمر الذي ينعكس سلباً على مؤسسات التأمين، و هو ما يدفعها لدراسة هذه العوامل و التنبؤ بتطورها المستقبلي³.
- بالإضافة إلى الخصائص السابقة الذكر والتي تميز المنتجات التأمينية بصفة عامة، هناك خصائص تتميز بها منتجات التأمين التكافلي عن بقية المنتجات التأمينية الأخرى، وترجع طبيعة هذه الاختلافات إلى طبيعة المنتجات التكافلية التي تركز على مبادئ الشريعة الإسلامية، وأهم هذه الخصائص:

¹ أحمد خلف حسين علي الزهيري، علاء عبد الكريم هادي البلداوي: مرجع سبق ذكره، ص ص: 29-30.

² حسام كاظم سلمان الغريزي، مرجع سبق ذكره، ص: 32.

³ أقناروس مُجدّ لمن: تسويق الخدمات التأمينية بشركات التأمين، مجلة دراسات اقتصادية، المجلد 22، العدد 01، الجزائر، 2020، ص ص: 186-187.

- الهدف من شراء المنتجات التكافلية ليس تحقيق المنفعة الشخصية فقط و إنما كذلك لتحقيق المصلحة العامة للمشاركين من خلال وجود نية التبرع والتضامن والتعاون عند شراء المنتج؛
- كل منتجات التأمين التكافلي غير منافية لأحكام الشريعة الإسلامية فهي تخضع لرقابة هيئة رقابية شرعية؛
- أسعار المنتجات التكافلية قابلة للزيادة في حالة وجود عجز في الصندوق؛
- الأرباح المحققة والمسمأة بالفائض التأميني يعاد توزيعها على المشاركين.

ثالثاً: أنواع منتجات التأمين التكافلي

من المنظور الإسلامي تركز آليات إدارة الخطر على تقاسم المخاطر بدلا من نقل المخاطر خلافا لجوهر عمل التأمين التقليدي الذي يعتبر وسيلة لنقل المخاطر، لذلك يعتبر التأمين التكافلي هو النظر الإسلامي للتأمين التقليدي، ويطبق التأمين التكافلي على صورتين هما¹:

- التكافل العام (التأمين على الأضرار).
- التكافل العائلي (التأمين على الأشخاص).

1- التأمين التكافلي العام:

1-1 تعريفه: ويقصد به كل تأمين لأجل حماية الممتلكات من الأخطار المحتملة التي قد تتعرض له، ويضم جميع الممتلكات العامة والخاصة، كما يشمل جميع الأخطار المحتملة²، وكل هذه الأخطار يمكن قياسها والتنبؤ بها ولذا فهي أخطار قابلة للتأمين، هي أساسا عقود ضمان مشترك قصير المدى لا تتعدى سنة واحدة في الغالب ويعتبر هذا التأمين أشمل وأكثر أنواع التأمين شيوعا، وفي الجدول التالي سنحاول التطرق إلى أبرز منتجات التكافل العام:

الجدول رقم (01-05): منتجات التكافل العام

التكافل العام	
تأمينات الممتلكات أو الأشياء	تأمينات المسؤولية المدنية
أضرار تلحق بالممتلكات: • التأمين التكافلي على المركبات: يغطي هذا البرنامج التأميني التكافلي جملة المخاطر الناجمة عن سير المركبة وكذلك تلك اللاحقة بها. • التأمين التكافلي على الأخطار السكنية: يوفر هذا المنتج التأميني تغطية للمشارك ضد الأخطار التي تلحق بمسكنه نتيجة الحريق، الصواعق والانفجارات، العواصف والفيضانات ونحوها،	أضرار متسبب فيها (مسؤولية مدنية عن): - ويشمل التأمين من الأضرار التي تلحق بالمشارك من جراء رجوع الغير عليه بالمسؤولية، وما قد يلحقه من مصاريف وتكاليف تواجب المسؤولية، حيث نجد: • التأمين التكافلي من المسؤولية عن الحريق في صوره المختلفة، مثل تأمين المستأجر من مسؤوليته عن امتداد الحريق إلى الأجزاء المجاورة لمتجره، وتأمين المشترك مالك السكن من مسؤولية

¹ معتصم الجالودي: التأمين التكافلي في الأردن، مجلة الاقتصاد الإسلامي العالمية، العدد 81، فيفري، 2019، ص: 55.

² محمود محمود السجاعي: المحاسبة في منشآت التأمين، المكتبة العصرية، مصر، ط 01، 2006 م، ص: 24.

امتداد الحريق من مسكنه إلى جيرانه؛ • التأمين من المسؤولية عن حوادث العمل: حيث تعوض الشركة نيابة عن المشترك مسؤوليته الناتجة عن إصابة أحد عماله بحدث أو مرض أثناء عملهم وفي مكان العمل المملوك لصالحه؛ • التأمين التكافلي من المسؤولية عن الأخطار المهنية (Professional Indemnity)، ويغطي المسؤولية القانونية اتجاه الغير في حال الإصابة الجسدية أو الفقد أو التلف الذي يحدث لممتلكات الغير نتيجة الإهمال أو الخطأ المهني الغير متعمد المرتكب من قبل المشترك أو التابعين له وظيفيا.	كما يغطي تبعات أخطار التلف والسرقة التي قد تتعرض لها محتويات المسكن من أجهزة إلكترونية ومجوهرات ومقتنيات ثمينة. • التأمين التكافلي على الأخطار الهندسية: ويطلق عليه التأمين الهندسي لارتباطه بالهندسة والمهندسين، إذ يلزم الإكتتاب فيه استشارة المهندسين بمختلف تخصصاتهم المدنية والميكانيكية وما ارتبط بهما، ويمثل التأمين على الأخطار التي تلحق بالمقاولين وأخطار تركيب الآلات والمعدات الكهربائية والميكانيكية الحصة الأكبر. • التأمين التكافلي على أخطار النقل البحري والجوي والبري: وتغطي الأضرار التي قد تلحق بالبضاعة أثناء نقلها بوسيلة نقل برية، جوية أو بحرية. • التأمين التكافلي على الأخطار الزراعية: والمقصود به إجراء التأمين التكافلي على الثروة الزراعية والحيوانية.
--	---

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على:

- Mohammef Boudjellal : **les assurances dans un système islamique**, Revue des sciences économiques et de gestion, université ferhat Abbas, Sétif, n 5, 2005, p: 62.

- معوش نُجْد الأمين: متطلبات تنمية آليات عمل شركات التأمين التكافلي في الجزائر على ضوء بعض التجارب الدولية: ماليزيا، السعودية، الإمارات العربية المتحدة، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه، جامعة سطيف، الجزائر، 2019-2020، ص: 36، 39.

- يوسف حجيم الطائي وآخرون: إدارة التأمين والخطر، الطبعة الأولى، البازوري للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2011، ص: 272.

1-2 الفرق بين التأمين التكافلي من المسؤولية والتأمين التكافلي على الممتلكات:

يتشابه التأمين من المسؤولية مع التأمين على الممتلكات من حيث كونهما يندرجان تحت التأمين ضد الأضرار، إلا أنهما يختلفان في طبيعة التغطية. فالتأمين من المسؤولية يهدف إلى تغطية دين يقع على عاتق المؤمن له، بينما يغطي التأمين على الممتلكات الأضرار التي تلحق بأحد أصول المؤمن له المملوكة له. ونظراً لأن التأمين من المسؤولية يتعلق بدين، فإنه يشمل طرفاً ثالثاً وهو المتضرر، مما يؤدي إلى وجود علاقيتين في هذا النوع من التأمين¹:

- علاقة بين صندوق التكافل أو المشتركين ممثلاً بشركة التأمين التكافلي والمشارك؛

¹ معوش نُجْد الأمين: مرجع سبق ذكره، ص: 39.

- علاقة تعويض الطرف الثالث المتضرر من قبل الشركة نيابة عن المشترك، وبالتالي فالتأمين من المسؤولية ليس إعفاء منها وإنما نقل لتبعاتها من المشترك إلى الشركة.

2- التكافل العائلي:

1-2 تعريفه: وهو ما يسمى في التأمين التجاري بالتأمين على الأشخاص وهو لا يختلف في جوهره وحقيقته عن التأمين على الأضرار، أو ضد الإصابات، أو التأمين الصحي أو نحو ذلك، ولكن ربما أثر في سمعته اسمه الذي يفهم منه التأمين ضد الأقدار أو عدم التوكل على الله تعالى إضافة إلى صياغة عقود التي تشتمل على الربا، ولأجل ما صاحب التأمين على الحياة من جدل ونقاش وسوء فهم وسمعة ارتأى المفكرون والعاملون في مجال التأمين الإسلامي تسميته بالتكافل أو التأمين التكافلي، أو التكافل الإسلامي لحماية الورثة وحالات الضعف، ويقصد به ترتيب نوع الحماية والضمان والأمن في حالة عجز المؤمن عليه (المشترك) بدفع مبالغ التأمين دفعة واحدة أو على شكل أقساط أو رواتب شهرية ما دام حيا أو لورثته بعد موته في حالة التأمين لحالة الموت، أو للمستفيد أو لدرء خطر بيع عقاره من خلال التأمين لصالح الورثة ضد آثار الرهن لأداء ديونه حتى لا يتضرر ورثته لذلك، فالتأمين التكافلي البديل الشرعي للتأمين على الحياة هو التأمين لصالح الإنسان نفسه، أو غيره فيما يخص حالات الموت أو العجز الكلي، أو الرهن أو نحو ذلك¹.

2-2 منتجات التأمين على الأشخاص: تتمثل أهم منتجات التأمين على الأشخاص في المنتجات التالية²:

- **عقد تأمين البقاء على قيد الحياة حتى سن معينة:** وفيه تقوم شركة التأمين بدفع المبلغ المذكور في الوثيقة التأمينية في حالة بقاء المؤمن حي عند سن معين وفقا لما تم الاتفاق عليه في وثيقة التأمين؛
- **عقد تأمين الوفاة المؤقتة:** وفيه يدفع التعويض للورثة في حال حدوث الوفاة خلال فترة محددة تذكر بالعقد؛
- **العقود المختلطة:** وتعني دمج الوثيقتين السابقتين معا بتجنب بعض العيوب والحفاظ على مزايا، وهنا يتم دفع التعويض إذا بقي المؤمن عليه حيا أو توفي ومن أبرز هذه الأنواع: عقد تأمين الحياة والوفاة المحددة بفترة زمنية معينة؛

- **التأمين الصحي:** يعتبر التأمين الصحي أحد أوجه التأمين على الأشخاص لكنه ليس تأميناً على الحياة، فإذا كان التأمين على الحياة وتأمين المعاشات يقدم ضمانات التعويض ذات العلاقة بحياة أو وفاة الفرد فإن التأمين الصحي يقدم تعويضات تتعلق بالحالة الصحية للفرد³.

¹ كريمة عيد عمران: مرجع سبق ذكره، ص: 336-337.

² سعدي صبرة: تفعيل الخدمة التأمينية كآلية لتعزيز الشمول المالي في الجزائر، أطروحة دكتوراه في العلوم المالية والمحاسبية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الشلف، الجزائر، 2023، ص: 13.

³ خلوف ياسين: محددات الطلب على التأمين في الجزائر، دراسة قياسية للفترة (1996-2016)، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، الجزائر، 2018-2019، ص: 18.

2-3 مبدأ عمل التكافل العائلي البديل الشرعي للتأمين على الحياة:

إن عقود التكافل العائلي سليمة مقبولة شرعاً، ولا سيما في عصرنا المعاصر الذي لا نجد فيه نظام التكافل الاجتماعي في عالمنا الإسلامي بصورة عامة، ولا بيت مال للمسلمين الذي يكفل العيش الكريم للمحتاجين والفقراء والعجزة والمرضى والشيوخ ويضمن إغاثة الملهوف، فلا بد إذن الاعتماد على الله ثم على جهود الأفراد ولا سيما القادرين، ولذلك نوقش هذا الموضوع بالتفصيل في الندوة الفقهية الثالثة لبيت التمويل الكويتي (06-08 ذي القعدة 1413هـ الموافق لـ 27-29 أبريل 1993م)، حيث ناقشت حكم التأمين على الحياة، و أقرت الفكرة، وطالبت العلماء والمفكرين باستكمال العقود والصور العملية لمزاولة التأمين على الحياة وإعادة التأمين وفق مبادئ الشريعة الإسلامية، وصدرت منها بعض الفتاوى والتوصيات المهمة وهي¹:

- إن التأمين على الحياة بصورته التقليدية القائمة على المعاوضة بين الأقساط والمبالغ المستحقة عند وقوع الخطر أو المستردة مع فوائدها عند عدم وقوعه هو من المعاملات الممنوعة شرعاً، لاشتراكه على الغرر الكثير والربا والجهالة.
- لا مانع شرعاً من التأمين على الحياة إذا أقيم على أساس التأمين التعاوني (التكافل)، وذلك من خلال التزام المتبرع بأقساط مرتجعة وتنظيم تغطية الأخطار التي تقع على المشتركين من الصندوق المخصص لهذا الغرض، وهو ما يتناوله عموم الأدلة الشرعية التي تحث على التعاون وعلى البر والتقوى، وإغاثة الملهوف ورعاية حقوق المسلمين والمبدأ الذي يقوم عليه لا يتعارض مع نصوص الشريعة وقواعدها العامة.

المطلب الثاني: مفهوم الطلب على منتجات التأمين التكافلي

تعد دراسة الطلب على منتجات التأمين التكافلي وتحليله أو توقع اتجاهاته ذات أهمية كبيرة في عمل شركات التأمين التكافلي، لأنه يعد الأساس الذي تستند إليه هذه الشركات في أداء أنشطتها المختلفة، و يقاس الطلب في شركات التأمين التكافلي بعدة مؤشرات أهمها رقم الأعمال، كما أنه يمر بعدة مراحل مثله مثل أنواع التأمينات الأخرى.

أولاً: تعريف الطلب وأنواعه

1- تعريف الطلب: يعرف الطلب على أي منتج بشكل عام سواء كان على شكل سلعة أو خدمة على أنه:

- الكمية التي تكون الوحدة الاقتصادية، فرداً أو جماعات راغبة وقادرة على شرائها بالأسعار المختلفة، مع بقاء العوامل الأخرى ثابتة على حالها، ومع أن هذا الطلب من قبل الوحدات الاقتصادية خاضع لحريتهم الشخصية، إلا أنه يتأثر بعدة عوامل متفاوتة الأهمية في تأثيرها على حجم الطلب².

¹ علي محي الدين القره داغي: التأمين الإسلامي، الطبعة الأولى، دار البشائر الإسلامية، سوريا، 2006، ص: 363.

² عبد اللطيف بن عبد الله العبد اللطيف: تحليل الطلب على الأسهم -دراسة تطبيقية على مدينة مكة المكرمة-، مجلة مركز صالح عبد الله كامل للاقتصاد الإسلامي، العدد 32، جامعة الأزهر، مصر، 2006، ص: 111.

- إرادة الفرد وقابليته على شراء السلع والخدمات وعلى وفق سعر معين ولمدة محددة من الزمن.¹
- مجموعة من السلع والخدمات مدعومة بتوفر القدرة على الدفع، فالطلب ينبع من رغبة الأفراد أو المستهلكين في إشباع حاجاتهم من السلع والخدمات إما بشكل مباشر أو غير مباشر والقدرة على الدفع.²

ومن التعاريف السابقة يتضح لنا أن الطلب يتكون من عناصر متنوعة؛ العنصر الأول هو الكمية المطلوبة، فكل مستهلك كمية معينة من السلع أو الخدمات التي يطلبها، حسب حاجاته وحسب قدرته الشرائية، أما العنصر الثاني فهو السعر؛ السعر مهم لأن السلع والخدمات التي يطلبها المستهلك لا بد من دفع نقود مقابل الحصول عليها، والمستهلك عند طلبه للسلعة لا بد من تأكده من أنه قادر على شرائها، والعنصر الثالث يتمثل في مجموع العوامل الأخرى التي تدخل في تحديد الطلب على سلعة أو خدمة معينة، بمعنى أن الكمية المطلوبة من سلعة معينة لا تتوقف فقط على السعر بل تتوقف على عوامل أخرى. وهي عوامل كثيرة اقتصادية، اجتماعية، سياسية... إلخ.

2- أنواع الطلب: نميز نوعين من الطلب:

1-2 الطلب الفعال: يكون الطلب فعالاً على خدمة أو سلعة ما عندما تتوفر لدى الفرد المستهلك رغبة الشراء مع القدرة على الشراء أيضاً، إذن الرغبة في الشراء لوحدها لا تكفي إذ يجب أن تقترن بها القدرة الشرائية.³ فعندما يرغب شخص في شراء منتج تأميني تكافلي مثلاً، وتكون له القدرة المالية لشراء ذلك المنتج أي دفع الاشتراكات، ثم تتحقق فعلياً عملية شراء المنتج من الشركة، هنا يعد هذا الطلب طلباً فعالاً ويؤشره السوق ويتأثر به لأنه هو الذي يتحقق فعلاً في السوق.

2-2 الطلب غير الفعال: هو الطلب الذي لا يتحقق فعلاً في السوق، ولا يمكن أن يؤشره السوق إذ قد تكون لدى الفرد الرغبة في الشراء فقط دون القدرة على الشراء، أو الرغبة والقدرة على الشراء دون القيام بعملية الشراء الفعلية في السوق.⁴

¹ يسرى عبد الله عناد حسين، حمزة فائق وهيب الزبيدي: العوامل المؤثرة في انخفاض الطلب على الوثائق الفردية للتأمين على الحياة - بحث استطلاعي في شركة التأمين العراقية العامة -، مجلة دراسات محاسبية ومالية، المجلد السابع، العدد 20، جامعة بغداد، العراق، 2012، ص: 135.

² منال حميد مجيد: جودة الخدمة الصحية العامة وأثرها في الطلب على التأمين الصحي - بحث تطبيقي في شركتي التأمين الوطنية والتأمين العراقية العامة، جزء من متطلبات الحصول على شهادة الماجستير في التأمين، المعهد العالي للدراسات المحاسبية والمالية، جامعة بغداد، العراق، 2014، ص: 62.

³ يسرى عبد الله عناد حسين، حمزة فائق وهيب الزبيدي: مرجع سبق ذكره، ص: 135.

⁴ نفس المرجع السابق، ص: 135.

مثلا شخص يرغب في شراء وثيقة تأمين تكافلي، لكن دخله لا يؤهله إلى شراء تلك الوثيقة، فإن هذا لا يعد طلبا، أو أن شخص آخر تتوفر لديه القدرة على دفع الاشتراكات لكن ليست لديه رغبة في شراء المنتج، هذا الطلب يسمى غير فعال ولا يمكن للسوق أن يؤثر ذلك.

ويتعين التفريق بين طلب المستهلك وطلب السوق، حيث يعبر طلب المستهلك على الكمية التي يرغب المستهلك في شرائها ويملك القدرة على ذلك، أما طلب السوق فهو مجموع طلبات المستهلكين من سلعة عند نقطة زمنية معينة أو في مدى زمني معين وهو ما يمكننا من مراقبته في عالم الواقع¹.

ثانيا: تعريف الطلب على منتجات التأمين التكافلي

تعد دراسة الطلب على الخدمة التأمينية وتحليله أو توقع اتجاهاته ذات أهمية كبيرة في عمل شركات التأمين ذلك لأنه يعد الأساس الذي تستند إليه هذه الشركات في أداء أنشطتها المختلفة، هذا إذا أخذنا بنظر الاعتبار أن الخدمة التأمينية تمثل مظلة الحياة من الخطر المحتمل الحدوث، وعليه تحتاج شركات التأمين إلى إدارة كفؤة في دراسة وقت الطلب على التأمين وحجمه، والتكيف مع التغيرات غير المرغوبة التي قد تؤثر في نماذج الطلب المستقرة²، حيث عرف الطلب على المنتجات التأمينية بصفة عامة على أنه:

- عبارة عن وثيقة يقدمها طالب التأمين للمؤمن لهم بهدف الحصول على تغطية تأمينية للأخطار المعلنة فيها³.
- أيضا هو قسيمة منظمة من قبل المؤمن ومعدة مسبقا تقدم إلى المؤمن له للإجابة على الاستفسارات الواردة فيها، ويشتمل هذا الطلب على البيانات اللازمة التي يبرم على أساسها عقد التأمين⁴.
- يعرف على أنه "مجموعة من المنافع الملموسة وغير الملموسة المرتقبة من شراء وثيقة التأمين، والتي تؤدي إلى إشباع احتياجات ورغبات المؤمن لهم، وكذلك الخدمات المرتبطة بها⁵.

ومنه يمكن تعريف الطلب على منتجات التأمين التكافلي على أنه: "عدد الأشخاص الطبيعيين والمعنويين الذين يتكون منهم عادة بعد ذلك المشتركين والذين يبحثون عن الحماية التأمينية في صورها وأشكالها المختلفة وتوفر لديهم القدرة المالية والرغبة الحقيقية لشراء منتجات التكافل، مع وجود نية التبرع والتضامن والتعاون مع الأعضاء المشتركين في شركة التكافل، فيلجؤون لشركات التكافل ويقومون بشراء هاته المنتجات".

¹ خلوف ياسين: مرجع سبق ذكره، ص: 45.

² علاء عبد الكريم البلداوي، خالد خنجر منصور الساعدي: العوامل المؤثرة في انخفاض الطلب على الخدمة التأمينية، مجلة العلوم الاقتصادية والإدارية والقانونية، المجلد الثاني، العدد الثاني، جامعة بغداد، العراق، 2018، ص: 23.

³ أيوب يحي الطاهر صديق: أثر التأمين التعاوني على طلب الخدمات التأمينية بالتطبيق على شركة التأمين الإسلامية المحدودة في الفترة من 1992م-2004م، رسالة ماجستير، كلية العلوم الإدارية، جامعة أم درمان الإسلامية، السودان، 2007، ص: 72-73.

⁴ نفس المرجع السابق، ص: 73.

⁵ نادية شبانة: تسويق الخدمات التأمينية وأثره على رضا العميل، مجلة الدراسات المالية، المحاسبية والإدارية، العدد 1، جامعة أم البواقي، الجزائر، 2014، ص: 187.

ثالثاً: إجراءات الطلب على منتجات التأمين التكافلي

يمر إبرام عقد التأمين التكافلي بنفس مراحل إبرام عقد التأمين التجاري بدءاً بتقديم المشترك طلب التأمين ومن ثم إرسال مذكرة تغطية مؤقتة إلى المشترك ثم تصدر وثيقة التأمين، ويمكن أن تجرى بعض التعديلات على العقد ويتم إصدار ملاحق لوثيقة التأمين حسب تطور العقد.

1- طلب التأمين: وهو طلب مطبوع تعده الشركة المؤمنة ويقدمه الوسيط لطالب التأمين، يتضمن بيانات تتعلق بالخطر المؤمن عليه، قيمة الاشتراك، مبلغ التأمين، أوقات دفع الاستحقاقات وغير ذلك من المعلومات المطلوبة والمزايا المشجعة، ليتم ملأ وتوقيع الطلب من طرف طالب التأمين وتسليمه للوسيط، والذي بدوره يدفعه إلى الشركة لدراسته والموافقة عليه، ويطلب من طالب الاشتراك بعض المستندات التي تؤيد صحة معلوماته وسند الملكية وأية أمور أخرى تهم الشركة، وبعد قبول الشركة اشتراك طالب التأمين يوقع معها العقد بقيمة الاشتراط المطلوب منه¹، ويمكن في بعض الحالات أن لا توافق الشركة قبول الانضمام لأسباب فنية تقدرها الشركة، كما هي الحال في التأمين التجاري على الرغم من أن ذلك حالات نادرة، إلا أن رفض الانضمام في التأمين التكافلي يبدو أقل تطبيقاً منه في التأمين التجاري من الناحية النظرية، بحيث تبحث الشركات عن الأخطار الجيدة وتستبعد الأخطار السيئة التي يتوقع أن تنتج عنها تعويضات كبيرة، وذلك لتحقيق الربح الذي يبدو أنه غاية التأمين التجاري أكثر منه في التأمين التعاوني، بحيث أن الأهداف النظرية للتأمين التعاوني ليست تحقيق الربح بل ترسيخ مبدأ التعاون وهو الذي نأمل به أن يتحقق، وإذا ما وجدنا من يبحث عن ذلك فعلاً ولوجه الله، فحتماً سينهال المشتركين عليه من كل حذب وصوب، وعندها سيتحقق الربح فعلاً ورغماً عنه وسيبحث عندها في أساليب ترسيخ التعاون ووسائله والوصول إلى الهدف الأسمى الذي نتمناه².

2- مذكرة التغطية المؤقتة: بعد تقديم طلب التأمين موقعاً من كل من المؤمن والمؤمن له والموافقة عليه، جرت العادة على اتفاق الطرفين على توفير تغطية مؤقتة تحمي المؤمن له من المخاطر خلال الفترة التي تسبق استلام وثيقة التأمين النهائية، ويتم ذلك من خلال إصدار مذكرة تغطية مؤقتة يوقعها الطرفان، وهذه الوثيقة حالتان³:

- حالة تعتبر فيها الوثيقة دليلاً مؤقتاً على العقد النهائي، وتحل محل عقد التأمين وينتهي دورها باستلام وثيقة التأمين.

- حالة تتضمن الوثيقة اتفاقاً مؤقتاً لمدة محددة في مقابل قسط معين قائماً بذاته لحين صدور قرار المؤمن بشأن طلب التأمين، وفي هذه الحالة لا يوجد اتفاق نهائي بين الطرفين، وإذا وقعت الوثيقة بين الطرفين فيما بعد فإنه يعد اتفاقاً جديداً يسري من يوم تسليمها إلى المؤمن له، وليس من وقت تسليم الوثيقة المؤقتة.

¹ هامل دليلة: مرجع سبق ذكره، ص: 13 (بتصرف).

² عمر حامد الحامد: التأمين التعاوني بين الواقع والتطبيق، الطبعة الأولى، دار الأيام للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2020، ص: 157 (بتصرف).

³ كراش حسام: مرجع سبق ذكره، ص: 47.

3- إصدار وثيقة التأمين التكافلي (بوليصة التأمين التكافلي): بعد موافقة طالب التأمين بشروط شركة التأمين، وقبول الشركة بتغطية الخطر، تقوم هذه الأخيرة بتحرير وثيقة التأمين وتوقيعها ثم تسليمها للمؤمن له الذي بدوره يؤيد تسليمه بدفع القسط.

ووثيقة التأمين هي عقد التأمين بصورته النهائية الذي يشمل كافة الشروط التي تجعلها مستندا بين التزامات كل من المؤمن والمؤمن له اتجاه الآخر، وشروط التأمين في الوثيقة تكاد تكون واحدة في جميع دول العالم مع مراعاة بعض التعديلات الخاصة التي تتناسب مع ظروف وقوانين البلد الذي تعمل به الشركة¹.

في الجزائر البيانات التي عددها المشرع في وثيقة التأمين ورد ذكرها في المادة 07 من الأمر 07/95: "يجر عقد التأمين كتابيا وبحروف واضحة، وينبغي أن يحتوي إجباريا زيادة على توقيع الطرفين المكتبتين البيانات التالية²:

- اسم كل من الطرفين المتعاقدين وعنوانهما؛
- الشيء أو الشخص المؤمن عليه؛
- طبيعة المخاطر المضمونة؛
- تاريخ الاكتتاب؛
- تاريخ سريان العقد ومدته؛
- مبلغ الضمان؛
- مبلغ القسط أو اشتراك التأمين.

4- ملحق وثيقة التأمين: تحتوي وثائق التأمين في كثير من الأحيان، على تظاهرات أو ملاحق وهي التي تضاف من أجل تعديلات طرأت على الوثيقة بعد إصدارها، حيث تستخدم هذه التظاهرات والملاحق لإضافة شروط جديدة على عقد التأمين أو إلغاء بعض شروط الوثيقة أو تعديله، والتظاهر أو الملحق مصطلحان لهما المعنى نفسه، وكلاهما يؤدي مهمة إضافة أو إلغاء أو تعديل شروط في وثيقة التأمين. فعلى سبيل المثال فإن وثيقة التأمين ضد أخطار الحريق تستثني الأضرار الناشئة عن الزلازل ولكن يمكن إضافة هذه التغطية بواسطة تظاهر يضاف إلى وثيقة التأمين، وكذلك الأمر بالنسبة إلى تأمين الحياة بحيث بالإمكان إضافة تغطيات كثيرة بواسطة التظاهرات أو الملاحق مثل إضافة تغطية الإعفاء من الأقساط أو العجز الكلي الدائم³، إذ يعتبر ملحق الوثيقة هذا جزءا من الوثيقة الأصلية فيأخذ حكمها ويسري عليه مايسري عليها⁴.

¹ سعدي صبرة: مرجع سبق ذكره، ص: 20.

² نفس المرجع السابق، ص: 20.

³ عمر حامد الحامد: مرجع سبق ذكره، ص: 172.

⁴ هيثم حامد المصاورة: عقد التأمين التعاوني في الشريعة الإسلامية والقانون الوضعي، الطبعة الأولى، دار الوراق للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2014، ص: 366.

رابعاً: المؤشرات الدالة على حجم الطلب لمنتجات التأمين التكافلي

هناك مجموعة من المؤشرات التي يتم حسابها وقياسها لمعرفة حجم الطلب على منتجات التأمين التكافلي وهي نفسها المؤشرات المعتمدة في التأمين التجاري والمتمثلة في:

- **رقم الأعمال:** وهو المؤشر المتعارف عليه في كل المؤسسات الاقتصادية، إذ يمثل في شركات التأمين التكافلي حجم المبيعات، أو مجموع الأقساط المكتتبة خلال سنة مالية معينة¹.
- **الحصة السوقية:** هي النسبة المئوية لمبيعات شركة محددة من إجمالي مبيعات السوق في إطار صناعة محددة، تحسب بأخذ مبيعاتها خلال فترة معينة وتقسيمها على إجمالي مبيعات الصناعة في السوق خلال نفس الفترة²، في شركات التأمين هي إجمالي الأقساط المكتتبة للشركة في سنة معينة مقسومة على إجمالي أقساط السوق مضروبة في مئة.

- **مؤشر الكثافة التأمينية:** هو مؤشر يعبر عن حساب إجمالي أقساط التأمين المكتتبة مقسومة على عدد السكان في بلد ما، وهو يعبر عن حصة كل فرد من إنتاج التأمين، مما يعكس ثقافة التأمين في المجتمع³، حيث يتأثر هذا المؤشر بتقلبات سعر صرف العملات لكل بلد⁴.

- **معدل اختراق التأمين:** هو المؤشر الذي من خلاله يتم قياس مايساهم به التأمين في الناتج الداخلي الخام، حيث يسمح هذا المؤشر بقياس قدرة شركات التأمين في المشاركة في تحقيق الدخل للدولة، وهو ما يعكس القوة الاقتصادية لهذه الشركات ومدى مساهمتها في تحقيق النمو الاقتصادي، فكلما كان أكبر من 10%، كلما دل ذلك على قوة شركات التأمين في الدخل الوطني والعكس صحيح، وتقاس كنسبة رقم الأعمال الإجمالي لقطاع التأمين على الناتج الداخلي الخام⁵.

¹ بودة يوسف، لمجد بوزيدي: أثر التضخم السنوي على مؤشر الكثافة التأمينية في الجزائر -دراسة قياسية تحليلية للفترة (2019-2020)-،

مجلة الاقتصاد والإحصاء التطبيقي، المجلد 19، العدد 1، الجزائر، جوان 2022، ص: 319.

² إياد محمد يحيى فنطقي: الحصة السوقية وآلية زيادتها، مجلة الاقتصاد الإسلامي العالمية، العدد 97، جويلية، ص: 76.

³ هدى بن محمد: تحليل ملاءة ومردودية شركات التأمين -دراسة حالة الشركة الجزائرية للتأمينات CAAT-، رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة منتوري، قسنطينة، الجزائر، 2004/2005، ص: 14.

⁴ بودة يوسف، لمجد بوزيدي: مرجع سبق ذكره، ص: 319.

⁵ قميري حجييلة: مساهمة قطاع التأمين الجزائري في سوق التأمين الإفريقي، مجلة دراسات اقتصادية، العدد 01، جامعة بومرداس، الجزائر، 2021، ص: 97.

المطلب الثالث: العوامل المؤثرة في الطلب على منتجات التأمين التكافلي

يرتبط الطلب على خدمات التأمين بشكل عام سواء كانت تجارية أو تكافلية بكثير من العوامل الاقتصادية وغير الاقتصادية (اجتماعية، سياسية، تنظيمية... إلخ) التي تؤثر عليه إما إيجاباً أو سلباً، كما أنه يوجد بعض العوامل التي تؤثر في الطلب على منتجات التأمين التكافلي دون غيرها من أنواع منتجات التأمين الأخرى، ولهذا وجب على شركات التأمين التكافلي الأخذ بعين الاعتبار كل هذه العوامل ودراستها واستخدامها بما يساهم في زيادة الطلب على منتجاتها.

أولاً: عوامل اقتصادية

وهي العوامل التي تؤثر على الاقتصاد ككل أي أنها تؤثر على كل القطاعات بما فيها قطاع التأمينات وتشمل التأمين التكافلي والتجاري، وتتمثل في:

1- التضخم: يعرف التضخم بشكل بسيط وشامل بأنه عبارة عن زيادة كمية النقود بدرجة تنخفض معها قيمة النقود، أو أنه ارتفاع مستمر في المستوى العام للأسعار في دولة ما الناجم عن فائض الطلب عما هو معروض من السلع والخدمات خلال فترة زمنية معينة، ويرى الباحثين أن أغلب حملة الوثائق يقررون عدم الاستمرار في دفع الأقساط وإلغاء أو تصفية الوثيقة خلال مدة التضخم¹.

2- مستويات دخول الأفراد: يؤدي التحسن في نصيب الأفراد من الناتج المحلي الإجمالي، وزيادة دخولهم نتيجة النمو الاقتصادي، إلى زيادة الطلب على منتجات التأمين. وعليه فإن الدولة التي يرتفع فيها نصيب الأفراد من الدخل يصبح قطاع التأمين فيها أكثر نمواً، بينما يعيق الانخفاض مستويات الدخل من انتشار التأمين، ويقلل من الطلب على الخدمات التأمينية.

3- حجم النشاط الصناعي في الاقتصاد القومي: ترتبط المخاطر التي تستهدف الخدمات التأمينية حسب طبيعة النشاطات الصناعية، فنجد أنّ الأخطار المتعلقة بالصناعات البتروكيمياوية بحاجة إلى تغطيات تأمينية أكبر، وعليه فإن الطلب على المنتجات التأمينية يزداد كلما كانت طبيعة هذه الصناعات عالية الخطورة، وكانت منشآتها الصناعية ذات قيمة رأسمالية عالية.

4- التوزيع الجغرافي للأعمال التجارية والصناعية: يزيد الامتداد للأعمال التجارية والصناعية من الطلب على منتجات التأمين المتعددة، التي تلبي احتياجات المنشآت الصناعية والتجارية في المناطق المختلفة، وبالتالي يزداد الطلب على التأمين ضد الأخطار الطبيعية في المناطق التي تتعرض للعواصف والزلازل والفيضانات، كما يرتفع الطلب على التأمين الهندسي في المناطق العمرانية والحضرية التي تنمو فيها الإنشاءات العمرانية بكثافة².

¹ علاء عبد الكريم البلداوي، خالد خنجر منصور الساعدي: مرجع سبق ذكره، ص ص: 26-27.

² محمد شريف بشير الشريف: العوامل الاقتصادية المؤثرة في الطلب على التأمين التعاوني بالمملكة العربية السعودية، مجلة المؤسسة، العدد 05، السعودية، 2016، ص ص: 18-19.

ثانيا: عوامل سياسية واجتماعية

تتمثل العوامل السياسية في القوانين والتشريعات التي تفرضها الدولة على المواطنين والمنشآت، أما العوامل الاجتماعية فيقصد بها تلك الظروف والعوامل التي تحيط بالفرد وتؤثر على حياته واتخاذ قراراته، وتتمثل في:

- 1- **البنية التنظيمية والتشريعية:** تلزم كثير من البلدان بأنواع معينة من التأمين على الأفراد أو المنشآت، خصوصاً تأمين المسؤولين اتجاه الغير كتأمين المسؤولية المدنية في حوادث السيارات، وتأمين المسؤوليات الناتجة عن ممارسة المهن مثل تأمين الأخطاء الطبية. وبعض البلدان تلزم أنظمتها بالتأمين الصحي، وبالتالي يرتفع الطلب على منتجات التأمين الصحي، بينما يقل الطلب لهذا النوع من التأمين في البلدان التي لا تفرض نظام الضمان الصحي. وعموماً يمكن القول بأن السياسات والقرارات الحكومية من شأنها تحفيز الطلب على منتجات التأمين¹.
- 2- **البطالة:** درست العلاقة بين البطالة والطلب على المنتجات من قبل عدد قليل من الباحثين، وقد يكون السبب في ذلك هو أن تأثير هذا المتغير يظهر بشكل جزئي من خلال متغير الدخل، ولقد تناول الباحثان (lent & Rulli 2006) العلاقة بين متغيري الطلب على التأمين والبطالة بشكل مباشر، وكشفت دراستهما أن البطالة تؤثر سلباً على طلب منتجات تأمينات الحياة.

3- **الوعي التأميني:** يقصد بالوعي التأميني الإدراك الكامل للأخطار المحيطة بحياة الإنسان وممتلكاته والاقتناع بضرورة مواجهة هذه الأخطار عن طريق التأمين وأنه أنسب وسيلة لمواجهة تلك الأخطار والإيمان بأن التأمين هو الوسيلة المناسبة لتوفير الأمان والطمأنينة، إذ أنه يتحمل تكلفة قليلة عاجلة بدلا من مواجهة خطر لا يعرف حدوده أو مداه²، و للدلالة على مستوى الوعي التأميني في المجتمع يتخذ الباحثون مؤشر المستوى التعليمي، حيث أظهرت الدراسات عن العلاقة الموجبة بين استهلاك التأمين ومستوى التعليم المدرسي، ويفسرون هذه النتيجة بأن المستوى العالي من التعليم يزيد من قابلية الناس لإدراك المخاطر وفوائدها من خلال التأمين³.

4- **العامل الديمغرافي:** يعتمد الطلب بصفة كبيرة على حجم السكان في المجتمع، فكلما زاد عدد السكان يزيد الطلب على السلع والخدمات، ويرجع ذلك إلى كون الزيادة في حجم السكان عادة ماتكون مصحوبة بزيادة عدد المشتريين للسلع والخدمات ما يترتب عليه زيادة في الطلب عليها⁴.

5- **العامل الديني:** أظهرت دراسات مختلفة في مجال التأمين عن وجود علاقة بين الدين والطلب على منتجات التأمين، ومنها الدراسة المقدمة من قبل (Mamoon Ali Dongula) على عينة تضم 48 بلداً، منها 18 دولة عربية يغلب فيها المعتقد الإسلامي، و30 دولة من منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية التي لا تعتنق غالبية

¹ نفس المرجع السابق، ص: 18-19.

² علاء عبد الكريم البلداوي، خالد خنجر منصور الساعدي: مرجع سبق ذكره، ص: 26-27.

³ غفصي توفيق: تحليل العوامل المؤدية لضعف طلب الأفراد على منتجات التأمين في الجزائر، مجلة البحوث والعلوم المالية والمحاسبية، المجلد 03، العدد 02، الجزائر، 2018، ص: 20-21.

⁴ خلوف ياسين: مرجع سبق ذكره، ص: 50.

مجتمعتها الدين الإسلامي، حيث توصل الباحث إلى وجود علاقة ذات دلالة إحصائية تظهر التأثير السلبي للمعتقدات الدينية الإسلامية على تطور التأمين في بلد معين. كما توصلت دراسة أنجزت من قبل الباحثين (ميمونة مهجور وعبد الرزاق بن حبيب) في الغرب الجزائري، إلى أن للعوامل الدينية تأثير سلبي كبير على سلوك المستهلك الجزائري اتجاه خدمات التأمين، وهذا مايدل على أن منتجات التأمين التكافلي تتوافق مع رغبات أغلبية المسلمين إن لم نقل الكل؛ فحتما أنهم يفضلون منتجات تأمينية إسلامية خالية من المحرمات وهذا عامل إيجابي لزيادة الطلب على منتجات التأمين التكافلي.

6- درجة التمدن: يقصد بالتمدن النسبة المئوية للسكان الذين يعيشون في المناطق الحضرية (المدن) بالنسبة لإجمالي عدد السكان، حيث يشير العديد من الكتاب والباحثين إلى ارتفاع درجة التمدن يمكن أن يكون أحد العوامل الهامة لزيادة الطلب على تأمينات الحياة، ذلك أن التمدن الجيد يساهم في تسهيل توزيع منتجات التأمين على الحياة ويقلل من تكاليف الوساطة، وبالتالي زيادة تحصيل الأقساط، كما أن سكان المناطق الحضرية يكونون أكثر إدراكا لخطر الحوادث ولأهمية التأمين¹.

7- العادات والتقاليد المجتمعية: إن العادات والتقاليد والقيم والمعتقدات تحكم وتنظم السلوك في المجتمع، إذ أن أغلب معتقدات الأفراد وهياكلها المرجعية تتشكل في ضوء الثقافة التي يتربى عليها ذلك الفرد وإن المجتمع في النهاية عبارة عن تجمع من الأفراد الذين يتفاعلون معا، إذ تتوحد جهودهم في سبيل تحقيق أهداف مشتركة، ويميل المجتمع الواحد إلى اكتساب معتقدات وأفكار متماثلة، كما أنهم يتخذون أنماطا سلوكية مشتركة، والمجتمع يمارس مجموعة من التأثيرات الاجتماعية على الفرد والتي تأتي إما من العائلة أو الأصدقاء أو زملاء الدراسة أو من الجمعيات التي ينتمي إليها الفرد أو الطبقة الاجتماعية، إذ أن هذه التأثيرات قد تؤثر في عملية اتخاذ قرار الشراء والطلب على منتجات التأمين التكافلي والتجاري معا.

8- توزيع السكن: يرى الباحثين أن التوزيع الجغرافي يتباين من منطقة إلى أخرى بما يشكل كثافة سكانية في منطقة دون أخرى، الأمر الذي يدفع شركات التأمين التكافلي إلى افتتاح منافذ تسويقية في المناطق ذات الكثافة السكانية العالية من أجل جذب الزبائن والحصول على حصة سوقية أكبر².

¹ غفصي توفيق: مرجع سبق ذكره، ص ص: 20-21 (بتصرف).

² خلوف ياسين: مرجع سبق ذكره، ص: 50.

ثالثاً: عوامل تنظيمية

تتمثل في مجموع العوامل التي تتحكم فيها الشركة و المتمثلة في:

1- سعر الخدمة التأمينية: إن سعر منتجات التأمين يعتبر عاملاً مهماً في تحديد مستوى الطلب، وإن هناك علاقة عكسية بين سعر الخدمة التأمينية والطلب عليها، إذ أنه كلما ارتفع سعر الخدمة التأمينية انخفض ميل الجمهور في الطلب على تلك الخدمة، وبالعكس كلما انخفض سعر الخدمة التأمينية ازداد اقبال الجمهور في الطلب على تلك الخدمة، يؤثر السعر تأثيراً كبيراً في مستوى الطلب على أي منتج، ضمن آلية العرض والطلب، وإن لتسعير خدمة التأمين خصوصية، إذ لا يمكن لقانون العرض والطلب أن يفعل فعله إلا ضمن قانون الأعداد الكبيرة، وإذا كان بإمكان رجال الصناعة تخفيض تكاليف منتجاتهم بوسائل مختلفة منها زيادة الإنتاج وإدخال التكنولوجيا الحديثة وتطوير نظم وأساليب العمل، وكذلك المصاريف الإدارية فإن رجال التأمين لا يمكنهم التحكم بكلفة الخطر التي تستند على معطيات موضوعية، لكن يمكن التحكم بالنفقات الإدارية والعامة وهامش الربح، أما كلفة الخطر فتخرج عن نطاق التحكم، إلا من خلال الكثرة العددية لمجال التأمين وما يترتب عليه من تخفيض للخطر الموضوعي¹.

2- الأساليب الترويجية: لا تستطيع أي شركة تأمين إيصال خدماتها التأمينية للمستفيدين المرتقبين ما لم تعرفهم بها وتقتنعهم باقتنائها، ويقوم بذلك نشاط التوعية التأمينية الذي يعرف بالترويج، عن طريق تعريف وإقناع الجمهور بالخدمات التأمينية التي تقوم الشركة بتقديمها من خلال الوسائل المرئية كالصحف والوسائل السمعية كالإذاعة والوسائل المرئية والسمعية للوصول إلى القاعدة العريضة من فئات المجتمع².

3- التوزيع: عملية إيصال الخدمات التأمينية من شركة التأمين إلى المستفيد عن طريق منافذ التوزيع المختلفة، وتعد هذه العملية من العمليات المهمة في شركات التأمين، إذ عن طريقها يمكن إيصال الحماية التأمينية التي تحقق الأمان والاستقرار للمستفيدين من الأخطار التي قد يتعرضون لها والتي تنشأ عنها خسائر مادية. والأشخاص الذين يعملون على تقديم هذه الخدمة يسمون بالوسطاء وهم مجموعة من الأفراد يقومون بتسويق الخدمة التأمينية المتمثلة بما تقدمه وثيقة التأمين ويعملون بين المستفيدين المرتقبين الراغبين بشراء الخدمة التأمينية وبين المؤمنين، وأن لشخصية البائع أهمية كبيرة في تحقيق أفضل المبيعات، ولذلك فيسمون هؤلاء الأشخاص بالمنتجين ويعتمد نجاح الشركة على مدى توفر أعداد بكفاءة عالية منهم، إن أهم الوسطاء الذين يعملون على تسويق وثائق التأمين هم الوكلاء والسماسة³.

¹ منال حميد مجيد: مرجع سبق ذكره، ص: 68.

² أسامة عزمي سلام، شقيري نوري موسى: مرجع سبق ذكره، ص: 112-115 (بتصرف).

³ نفس المرجع السابق، ص: 112-115.

- 4- **التحفيز "التنشيط"**: ويعمل هذا العنصر على تنشيط مشتريات الأفراد للخدمات التأمينية التكافلية من خلال السعر العادل والقسط المناسب والملائم اقتصادياً، وكذلك من خلال إقامة المسابقات وتقديم الهدايا المجانية لحملة الوثائق وذلك لإدامة الصلة بالشركة من جهة ومحاولة من جانب الشركة لأن يكون حملة الوثائق مسوقين للخدمات التأمينية التكافلية لمعارفهم وأقاربهم لحثهم على شراء الوثائق التأمينية التكافلية المناسبة لهم.
- 5- **خدمة ما بعد البيع**: تعد خدمة ما بعد البيع من العناصر الترويجية المهمة لتعريف وإقناع المستفيد من الخدمة التأمينية، ويتضح ذلك من خلال مراجعة المؤمن له شركة التأمين عند تحقق الخطر المؤمن ضده لاستلامه للتعويض المستحق والذي يتمثل بالتزام شركة التأمين اتجاه المؤمن له بموجب عقد التأمين¹.
- 6- **تطوير الخدمة التأمينية**: يقصد بتطوير الخدمات التأمينية إضافة مزايا جديدة لتلك الخدمات الموجودة بحيث تؤدي هذه المزايا إلى زيادة الطلب عليها، وتهدف عملية تطوير الخدمات التأمينية إلى تدعيم المركز التنافسي لشركة التأمين وبالتالي زيادة ربحيتها على المدى الطويل، كما تعد عملية التطوير مدخل أساسي للاحتفاظ بالزبائن الحاليين وكسب ولائهم إضافة إلى جذب زبائن جدد².
- 7- **كفاءة العمال في شركات التأمين**: تتميز عملية الخدمة في شركة التأمين في كون القائم بها يقع على عاتقه تحمل مهام متعددة وهذا تبعاً للأدوار التي يقوم بها، إذ يتعين عليه تحسين صورة الشركة وخلق انطباع جيد عنها في ذهن الزبائن من جهة، ومن جهة أخرى يقوم رجل البيع بإنتاج الخدمة التأمينية وذلك بما يتوافق ومواصفات كل زبون واحتياجاته وأسلوبه في التعامل، كما يتعين عليه الدفاع عن أهداف شركة التأمين وإقناع الزبون بتفضيل خدماتها³.
- 8- **إضافة منتجات تأمين جديدة**: إن إضافة منتجات جديدة يعتبر وسيلة فعالة لزيادة عدد الزبائن المستخدمين لمنتجات أخرى، وبالتالي فإن زيادة حجم التعامل لا تكمن في الزيادة العددية للزبائن وإنما في زيادة المنتجات المقدمة للعدد نفسه من الزبائن⁴.

¹ أسامة عزمي سلام، شقيري نوري موسى: مرجع سبق ذكره، ص: 112-115.

² بيشاري كريم: مرجع سبق ذكره، ص: 119-120.

³ نفس المرجع السابق، ص: 150.

⁴ حسام كاظم سلمان الغريبي: دور التغيير التنظيمي في تطوير الخدمة التأمينية (دراسة تطبيقية في شركة التأمين الوطنية العامة)، مجلة دراسات محاسبية ومالية، المجلد التاسع، العدد 27، جامعة بغداد، العراق، 2014، ص: 06.

بالإضافة إلى العوامل السابقة، يوجد عوامل أخرى تتحكم في الطلب على منتجات التأمين التكافلي دون غيرها من منتجات التأمين التجارية، نلخصها في ما يلي:

- 1- **توزيع الفائض التأميني:** توزيع الفائض التأميني أو التصرف فيه بالطرق الشرعية لمصلحة المشتركين، يؤكد مصداقية شركات التأمين التكافلي والتزامها بأحكام الشريعة الإسلامية، مما يساهم في التأثير بالإيجاب على طلب منتجات التأمين التكافلي، وترسيخ فكرة التأمين التكافلي الإسلامي لدى المشتركين.
- 2- **كثرة المصارف والشبابيك الإسلامية:** تعتبر المخاطر المصرفية من أكبر التحديات التي تواجه المصارف الإسلامية، والتي قد تشكل عائقاً في وجه تقدمها وتطورها خاصة مع تعدد المخاطر التي تتعرض لها وأهمها المخاطر الائتمانية، ونظراً لطبيعة عمل المصارف الإسلامية والأدوات المالية التي تستخدمها والتي تميزها عن غيرها من المصارف التقليدية وهو التزامها بأحكام الشريعة الإسلامية¹، فمن الضروري اعتمادها على شركات التكافل للتخفيف والحد من هذه المخاطر، حيث إنَّ أغلب المخاطر التشغيلية والائتمانية تلزم الأنظمة والقوانين التأمين عليها وهذا بحد ذاته يُمكن شركات التأمين التكافلي من الحصول على قاعدة من المتعاملين بشكل أسرع وأكبر.
- 3- **كثرة نوافذ التكافل:** ازدياد عدد نوافذ التكافل سيؤثر حتماً في زيادة الطلب على منتجات التكافل إذ يصبح من السهل للعملاء الوصول إلى خدمات التكافل.

¹ طاري عبد القادر، تومي ابراهيم: أهمية شركات التأمين التكافلي في حماية المصارف الإسلامية من التعثر المصرفي، مجلة المنهل الاقتصادي، المجلد 04، العدد 02، جامعة الشهيد حمه لخضر، الوادي، الجزائر، أكتوبر 2021، ص: 406.

المبحث الثالث: تشخيص واقع صناعة التأمين التكافلي عالميا

يشهد قطاع التمويل الإسلامي بصفة عامة والتأمين التكافلي بصفة خاصة نمواً وازدهاراً في الآونة الأخيرة في الدول الإسلامية والغربية على حد سواء، سواء على مستوى نمو الأصول والموجودات أو على مستوى الانتشار والتوسع الجغرافي والدولي، أو حتى على مستوى القوانين والتشريعات المنظمة لها، إلا أنه رغم ذلك تبقى صناعة التكافل الإسلامي تمثل جزءاً ضئيلاً جداً من النظام المالي الإسلامي مقارنة بالصيرفة الإسلامية، لكن التقديرات تشير إلى أنها ستستمر في النمو متخطية في ذلك نظيرتها التقليدية خلال السنوات القادمة.

المطلب الأول: حصة صناعة التأمين التكافلي من صناعة التمويل الإسلامي عالميا

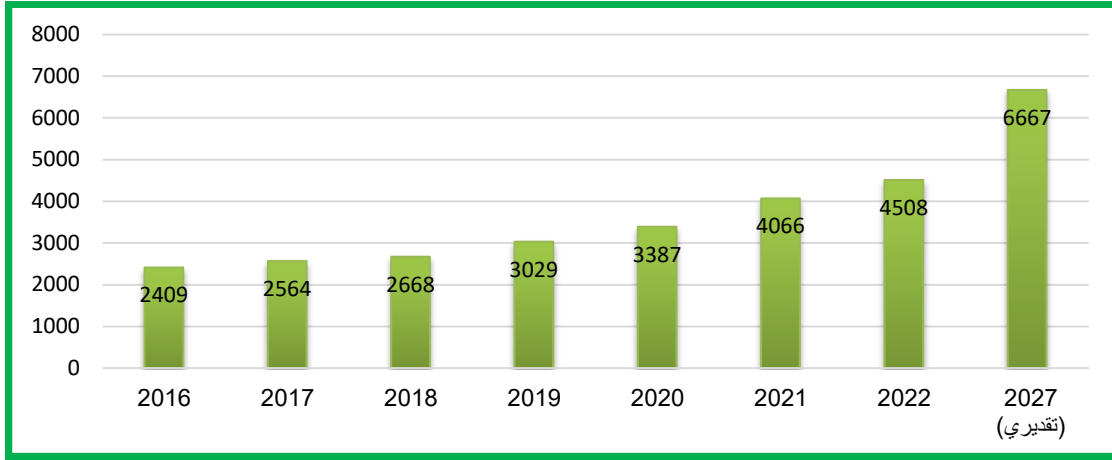
حظيت الصناعة المالية الإسلامية باهتمام كبير على المستوى العالمي، واتجهت أنظار المستثمرين إليها خصوصاً بعد الأزمات الاقتصادية والمالية المتكررة التي عصفت بأكبر الأسواق العالمية، والتي كشفت عن مواطن ضعف النظام المالي التقليدي المعتمد على الربا والغرر، وقد ظهر جلياً أن التمويل الإسلامي يوفر بدائل أكثر مرونة واستقراراً، ولعل من أهم مكونات الصناعة المالية الإسلامية التأمين الإسلامي والذي اصطلح عليه بالتأمين التكافلي وقد عرف نجاحاً كبيراً وانتشاراً واسعاً في الكثير من الدول.

أولاً: تطور أصول صناعة التمويل الإسلامي عالميا

يعد التمويل الإسلامي من أهم قطاعات الاقتصاد الإسلامي، حيث يشهد نمواً متسارعاً كونه يمتلك العديد من المقومات التي تحقق له الأمان وتقليل المخاطر، ومن المتوقع أن تواصل الصناعة المالية الإسلامية توسعها خاصة في ما يتعلق بتحسين نوعية الخدمات وابتكار منتجات جديدة للوصول إلى قاعدة أوسع من الزبائن¹. ووفقاً لتقرير تطوير التمويل الإسلامي يوجد حوالي 1871 مؤسسة مالية ونوافذ على الصعيد العالمي أحصيت سنة 2022، وتطورت أصول صناعة التمويل الإسلامي كما هو موضح في الشكل التالي:

¹ لشهب الصادق، بوريش أحمد: تحليل عوامل نجاح التجربة الماليزية في تطوير الصناعة المالية الإسلامية، المجلة الجزائرية للدراسات المحاسبية والمالية، العدد 01، الجزائر، 2015، ص: 88.

الشكل رقم (01-06): تطور أصول صناعة التمويل الإسلامي على الصعيد العالمي خلال الفترة (2016-2022) (الوحدة= مليار دولار)



المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على:

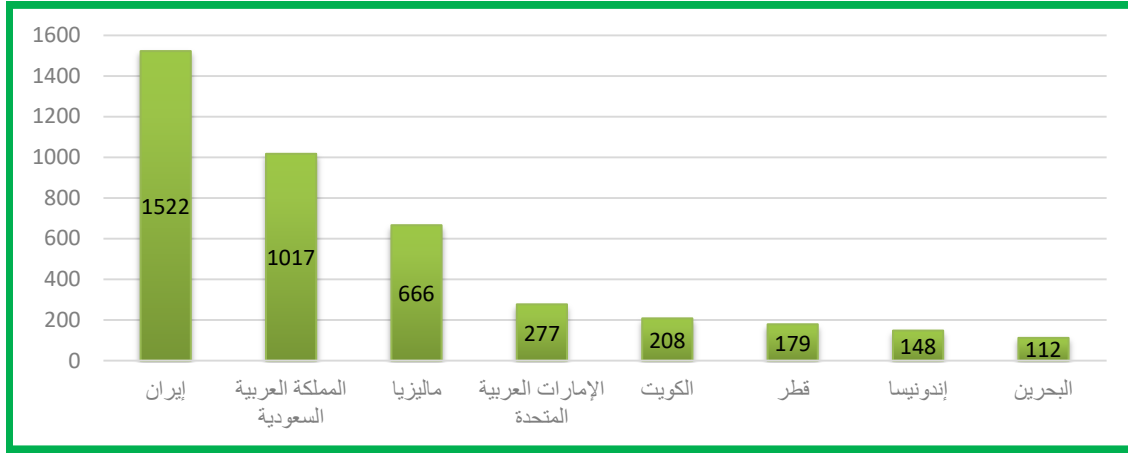
- ICD – REFINITIV ISLAMIC FINANCE DEVELOPMENT REPORT 2023, P:36 .

من خلال الشكل أعلاه نلاحظ ارتفاع أصول صناعة التمويل الإسلامي العالمية بنسبة 11% لتصل إلى 4508 مليار دولار أمريكي في عام 2022، مقارنة مع سنة 2021 التي قدرت فيها قيمة الصناعة المالية الإسلامية بـ 4066 مليار دولار، حيث امتلكت الخدمات المصرفية الإسلامية 72% من إجمالي الأصول سنة 2022. كما نمت صناعة التمويل الإسلامي أيضًا بنسبة 163% منذ عام 2012، وهذا بسبب دعم الحكومات لهاته الصناعة بالإضافة إلى الطلب المستمر من قبل العملاء والمستثمرين في مختلف البلدان، ومن المتوقع أن تنمو لتبلغ 6667 مليار دولار أمريكي بحلول عام 2027. وتساهم عدة عوامل رئيسية في هذه التوقعات، بما في ذلك تعزيز قطاعات التمويل الإسلامي المحلية في الأسواق الكبيرة مثل دول مجلس التعاون الخليجي، وماليزيا، وإندونيسيا. علاوة على ذلك، فإن المبادرات التي اتخذتها باكستان لمواءمة نظامها المالي مع تجنب الفائدة تساهم بشكل كبير في هذا النمو¹. مما يشير إلى أن الصناعة المالية الإسلامية في تطور ونجاح مستمر.

¹ الموقع الرسمي للمؤسسة الإسلامية لتنمية القطاع الخاص، <https://icd-ps.org/ar/news> ، تاريخ الإطلاع: 25 جويلية 2023.

وأولى البلدان المهيمنة على صناعة التمويل الإسلامي موضحة في الشكل البياني التالي:

الشكل رقم (01-07): البلدان الرائدة في صناعة التمويل الإسلامي لسنة 2022 (الوحدة= مليار دولار)



المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على:

- ICD – REFINITIV ISLAMIC FINANCE DEVELOPMENT REPORT 2023, P: 08.

تنتشر الصناعة المالية الإسلامية في مختلف دول العالم إلا أنها تتمركز في الدول الإسلامية خاصة في دول الخليج حيث قدر حجم الصناعة المالية الإسلامية فيها بـ 1871 مليار دولار سنة 2022، تليها دول شمال إفريقيا بـ 1586 مليار دولار، ثم دول جنوب شرق آسيا بـ 829 مليار دولار ويعود هذا الارتفاع لحجم الصناعة المالية الإسلامية في هذه الدول إلى وجود أنظمة إسلامية تشجع ممارسة هذه المعاملات¹، و من الشكل أعلاه نلاحظ أن إيران تحتل المرتبة الأولى في صناعة التمويل الإسلامية بقيمة 1522 مليار دولار، وهذا راجع إلى تبني إيران نظام مصرفي إسلامي كامل بالإضافة إلى نظام تأميني تكافلي 100%، تليها السعودية بقيمة 1017 مليار دولار، ثم في المرتبة الثالثة ماليزيا بقيمة 666 مليار دولار.

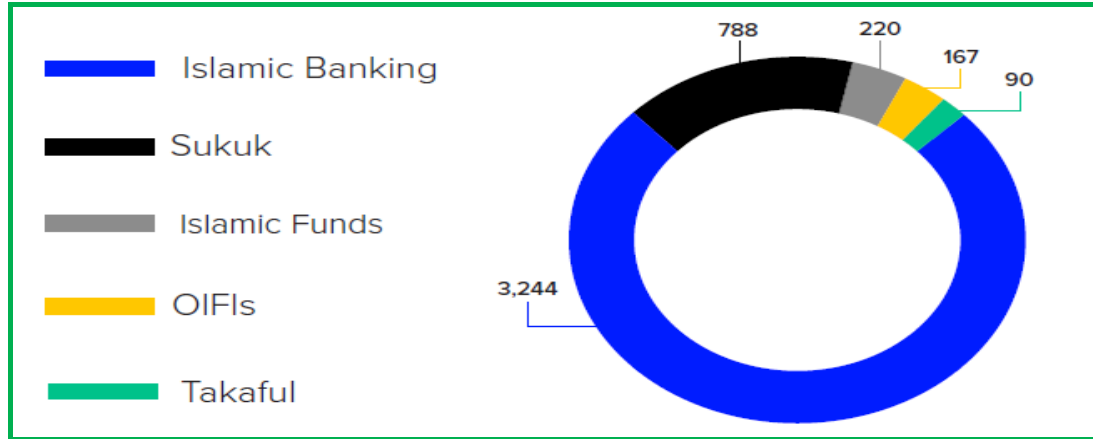
ثانيا: مكانة صناعة التأمين التكافلي في سوق التمويل الإسلامي عالميا

تشمل الصناعة المالية الإسلامية أربع مكونات رئيسية متمثلة في: قطاع المصرفية الإسلامية، قطاع التكافل، أسواق المال المتوافقة مع الشريعة والمؤسسات المالية غير المصرفية. تاريخيا قادت البنوك الإسلامية قاطرة الصناعة الإسلامية وإلى اليوم لا تزال تمثل نسبة لا تقل عن ثلثي الصناعة²، إلا أن صناعة التكافل الإسلامي تبقى تمثل جزءا ضئيلا جدا من النظام المالي الإسلامي مقارنة بالصيرفة الإسلامية، كما هو مبين في الشكل الموالي:

¹ ICD – REFINITIV ISLAMIC FINANCE DEVELOPMENT REPORT 2022, P: 24.

² صندوق النقد العربي: نشرة التمويل الإسلامي بالدول العربية، العدد الرابع، 5 أكتوبر 2022، ص: 05.

الشكل رقم (01-08): مكانة صناعة التأمين التكافلي في سوق التمويل الإسلامي سنة 2022 (الوحدة= مليار دولار)



المصدر:

- ICD – REFINITIV ISLAMIC FINANCE DEVELOPMENT REPORT 2023, P: 08.

نلاحظ من الشكل أعلاه أن المصارف الإسلامية تستحوذ على الجزء الأهم والأكبر بإجمالي أصول تقدر بـ 3244 مليار دولار أي بنسبة 72% من إجمالي أصول المالية الإسلامية التي تمتلكها المصارف الإسلامية و المصارف التجارية من خلال عمليات النواذ الإسلامية، تليها الصكوك الإسلامية (وهي قطاع فرعي من أسواق رأس المال الإسلامية) بقيمة 788 مليار دولار مايقابله نسبة 17% من إجمالي الأصول، وفي المرتبة الثالثة الصناديق الاستثمارية الإسلامية بنسبة 04% من إجمالي الأصول بما يعادل قيمة 220 مليار دولار أي أنها مازالت لم تشهد تطور بعد، ثم المؤسسات المالية الإسلامية الأخرى (المؤسسات الاستثمارية الشرعية والمجاميع الفقهية) في المرتبة الرابعة بقيمة 167 مليار دولار وبنسبة 05% من إجمالي الأصول، وأخيرا صناعة التأمين التكافلي في المرتبة الأخيرة بقيمة 90 مليار دولار أي بنسبة 02%، ويمكن إرجاع ذلك إلى أن المصارف الإسلامية وكذا أسواق الصكوك الإسلامية أسبق من حيث التأسيس، أما نشاط صناعة التأمين التكافلي فهو حديث نسبيا، وأن الوعي التأميني التكافلي الإسلامي مازال في بداياته ويحتاج إلى جهود وتطوير أكبر.

على الرغم من أن نسبة مساهمة صناعة التأمين التكافلي في قطاع التمويل الإسلامي لا تزال محدودة، إلا أن التطورات المتسارعة في الخدمات المالية الرقمية وازدياد الاعتماد على التكنولوجيا في مختلف أنحاء العالم قد أدى إلى ظهور أسواق جديدة، مثل: InsurTech و FinTech، وقد أسهم ذلك في ابتكار وسائل حديثة وخلق فرص واعدة في سوق التكافل، لا سيما في دول مجلس التعاون الخليجي ودول جنوب شرق آسيا، وقد انعكس هذا التطور إيجابيًا على زيادة التغطية الإلزامية، مما عزز من ربحية شركات التأمين التكافلي ورفع هوامش أرباحها. ويشير

هذا النمو إلى أن قطاع التأمين التكافلي يمتلك إمكانيات وفرصًا كبيرة لتعزيز دوره في صناعة التمويل الإسلامي مستقبلاً¹.

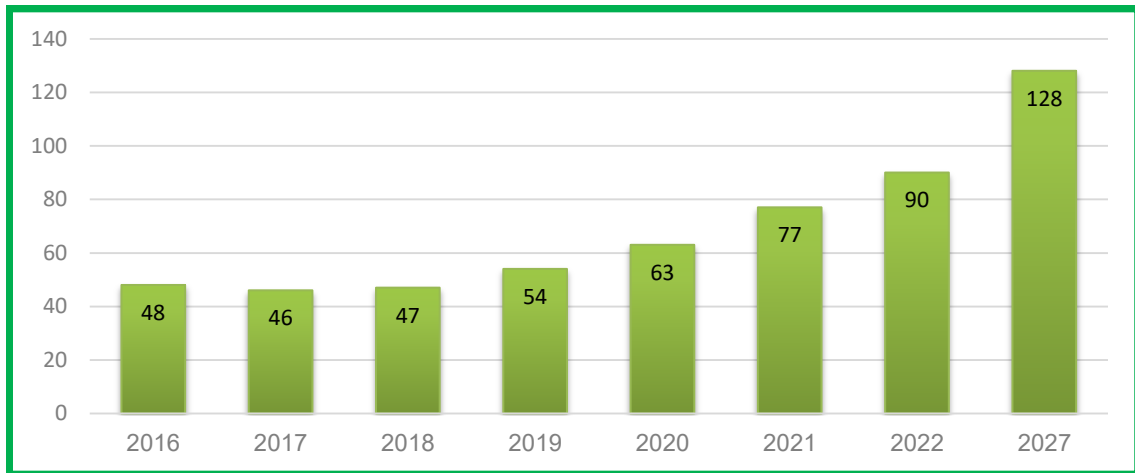
المطلب الثاني: تطور صناعة التأمين التكافلي عالمياً

شهدت صناعة التكافل نمواً سريعاً على الصعيد العالمي، وتوجهت إلى المسلمين وغير المسلمين، ويكشف واقع التأمين التكافلي الإسلامي امتلاكه للعديد من المقومات الأمر الذي يشير إلى توقعات إيجابية حيال تطوير الصناعة وتغطية شرائح عديدة، من خلال هذا المطلب سنحاول التطرق إلى تطور أصول التأمين التكافلي عالمياً والدول الرائدة في صناعة التأمين التكافلي.

أولاً: تطور أصول صناعة التأمين التكافلي عالمياً

شهدت السنوات الأخيرة نمواً متسارعاً في الصناعة المالية الإسلامية بما في ذلك قطاع البنوك الإسلامية، الصكوك الإسلامية، صناديق الاستثمار وقطاع التأمين التكافلي. وفي الوقت الذي تنمو فيه قطاعات البنوك الإسلامية وأسواق رأس المال بشكل سريع، ما يزال قطاع التأمين التكافلي أقل قطاعات التمويل الإسلامي نمواً بسبب المنافسة الكبيرة التي يواجهها مع قطاع التأمين التقليدي ولحداثة مقارنة بالمصارف الإسلامية، لذلك لم تتجاوز حصة قطاع التأمين التكافلي 02% من حجم الصناعة المالية الإسلامية سنة 2022 مثلما ذكرنا سابقاً، ويمكن توضيح تطور حجم صناعة التكافل عالمياً من خلال الشكل التالي:

الشكل رقم (01-09): تطور حجم أصول صناعة التأمين التكافلي في الفترة (2016-2022) (الوحدة= مليار دولار)



المصدر: من إعداد الباحثة بالإعتماد على:

- ICD – REFINITIV ISLAMIC FINANCE DEVELOPMENT REPORT 2023, P: 42.

¹ أبو بكر سالم وآخرون: تقييم التجربة القطرية في صناعة التأمين التكافلي الإسلامي كنموذج رائد في اقتصاديات الدول العربية خلال الفترة (2013-2020)، مجلة بحوث متقدمة في الاقتصاد واستراتيجيا الأعمال، المجلد 03، العدد 01، الجزائر، 2022، ص: 63.

من الملاحظ أن قطاع التأمين التكافلي يأخذ طريقه للنمو، وإن لم يكن بشكل أو حجم المصارف الإسلامية، حيث نلاحظ أن إجمالي أصول صناعة التأمين التكافلي الإسلامي في تزايد مستمر، حيث بلغت 90 مليار دولار سنة 2022 مقارنة بسنة 2021 حيث حققت ما قيمته 77 مليار دولار، أي أنها ارتفعت بنسبة 16% ومن المتوقع أن يصل إجمالي أصول صناعة التأمين التكافلي إلى 128 مليار دولار سنة 2026. وقد ساهمت في هذا النمو مجموعة من العوامل، من أهمها¹:

- النمو المتزايد في قطاع المصرفية الإسلامية وتحدد الأزمات في النظام الرأسمالي الذي أدى إلى تحول الشركات للتعامل وفق الضوابط الشرعية الإسلامية؛
- زيادة عدد البنوك الإسلامية ونجاحها أدى لتوسع تمويلاتها وزيادة الطلب على قروضها ما يستوجب تغطية مخاطر التمويل التي تعترضها من خلال اللجوء لشركات التأمين التكافلي؛
- المبادئ التي يقوم عليها نظام التأمين التكافلي كتوزيع الفائض التأميني واستثمار الأموال وفق الشريعة الإسلامية ساهمت في زيادة الإقبال عليه؛
- توجه العديد من الدول العربية والإسلامية لخصخصة شركات التأمين والرغبة في التخلي عن أنظمة التقاعد والضمان الاجتماعي لتخفيف العبء الحكومي، وفرض إلزامية بعض أنواع التأمين كالتأمين التكافلي الطبي، تأمين الحريق وتأمينات المسؤولية المهنية؛
- تجاوز عدد السكان المسلمين 1.6 مليار مسلم أي ما يفوق 20% من عدد سكان العالم وتركزه بدرجة أكبر في مصر، ماليزيا واندونيسيا، وتوقع وصولهم إلى 2.2 مليار بحلول سنة 2030، بالإضافة إلى تواجد الجاليات العربية والمسلمة في الدول الغربية مما يعظم من فرص تسويق منتجات التأمين التكافلي، مع تزايد الوعي والإدراك بأهمية التأمين التكافلي واختلافه عن التأمين التقليدي والمترجم بزيادة الطلب عليه.

ثانيا: الدول الرائدة في صناعة التأمين التكافلي

بلغ عدد مؤسسات التأمين التكافلي حوالي 344 مؤسسة في العالم، بما في ذلك نوافذ التكافل وإعادة التكافل التي توفر منتجات التكافل عبر ما لا يقل عن 47 دولة في العالم حسبما أشارت له التقارير العالمية لصناعة التمويل الإسلامي لسنة 2022، كما تعمل معظم الدول العربية مؤسسات تأمين تكافلي حتى بالدول التي لم يصدر بها بعد قوانين لتنظيم عمل تلك المؤسسات، حيث تساهم شركات التأمين التكافلي في دعم القطاع المالي غير المصرفي، كما يُتوقع أن يكون لها دور في تحقيق الاستقرار المالي بالدول العربية، وهو ما يستدعي الأخذ بأحسن الممارسات في مجال الحوكمة وإدارة المخاطر بهذه المؤسسات، فضلاً عن توفير بيئة رقابية وإشرافية تساهم

¹ الياس بدوي، جوادي سميرة: واقع منظومة المؤسسات المالية الإسلامية في ظل تطور سوق التأمين التكافلي -دراسة حالة السعودية، الأردن والجزائر-، مجلة أداء المؤسسات الجزائرية، المجلد 10، العدد 01، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، الجزائر، ص: 15-16.

في التعرف المبكر على التحديات التي تواجه قطاع التكافل والعمل على حلها¹، لم يقف انتشار صناعة التأمين التكافلي على الدول الإسلامية في الشرق الأوسط فقط، بل انتشرت في دول العالم، سواء في قارة إفريقيا أو آسيا أو أوروبا، أو حتى في أمريكا، إلا أنه يتفاوت حجمها من منطقة لأخرى كما هو مبين في الجدول التالي:

الجدول رقم (01-06): حجم أصول صناعة التأمين التكافلي حسب المنطقة لسنة 2022 (الوحدة= مليار دولار)

المنطقة	مجموع الأصول
دول أخرى بمنطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا	40
دول مجلس التعاون الخليجي	27
جنوب شرق آسيا	16
جنوب آسيا	5
أوروبا	2
باقي الدول	0,004

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على:

- ICD – REFINITIV ISLAMIC FINANCE DEVELOPMENT REPORT 2023, P: 42.

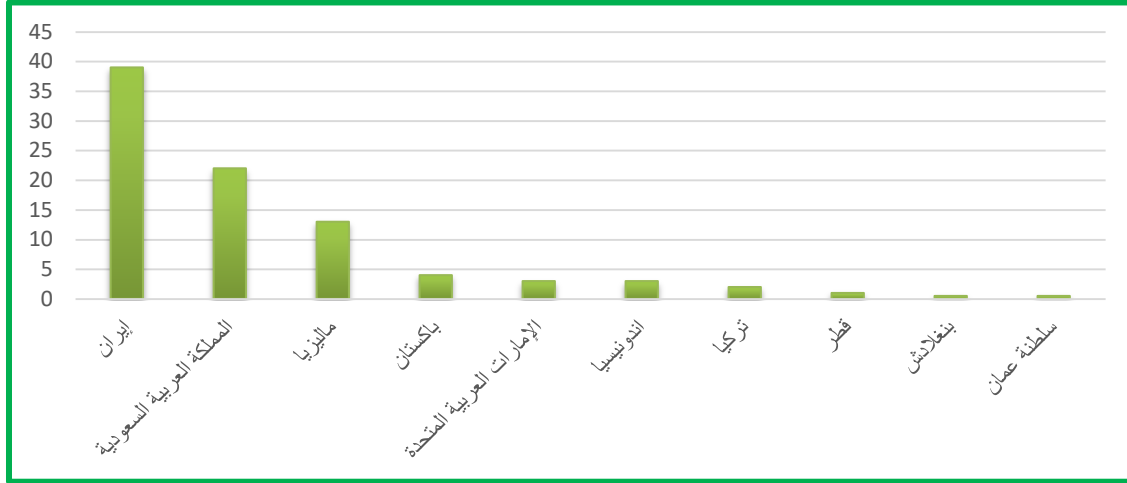
يتركز 92% من أصول التكافل العالمية في ثلاث مناطق، منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا ودول مجلس التعاون الخليجي وجنوب شرق آسيا، بإجمالي 83 مليار دولار، حيث نلاحظ أن منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا احتلت المرتبة الأولى في حجم أصول صناعة التأمين التكافلي بقيمة 40 مليار دولار حيث مازالت تتقدم على دول مجلس التعاون الخليجي التي كانت طيلة السنوات السابقة قبل سنة 2021 تصدر المرتبة الأولى كأكبر سوق عالمي للتكافل، وذلك راجع إلى مضاعفة الجهود وفتح عدة شركات ونوافذ تكافلية في منطقة الشرق الأوسط و شمال إفريقيا، وتأتي في المرتبة الثانية دول مجلس التعاون الخليجي بقيمة 27 مليار دولار من إجمالي الأصول وذلك بسبب إلزامية التأمين الصحي في العديد من دول مجلس التعاون الخليجي بالإضافة إلى زيادة أسعار المنتجات وارتفاع مستوى الدخل، تليها في المرتبة الثالثة منطقة جنوب شرق آسيا بقيمة 16 مليار دولار، ثم في المراتب الأخيرة جنوب آسيا، أوروبا، وباقي الدول حيث تستحوذ على حصص ضئيلة جدا من سوق التكافل العالمي ويرجع ذلك إلى أن هذه المناطق أغلبية دولها غير مسلمة ويغلب فيها المعاملات الربوية حيث لم تعطي بعد

¹ صندوق النقد العربي، <https://www.amf.org.ae/>، تاريخ الإطلاع: 20 جوان 2023.

أهمية كبيرة لتطوير صناعة التأمين التكافلي بالإضافة إلى غياب الوعي التكافلي لدى مواطنيها وقلة الجالية المسلمة فيها.

و تعتبر إيران، السعودية وماليزيا أكبر ثلاث أسواق تكافل في العالم كما هو موضح في الشكل التالي:

الشكل رقم (01-10): البلدان الرائدة في صناعة التأمين التكافلي لسنة 2022 (الوحدة= مليار دولار)



المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على:

- ICD – REFINITIV ISLAMIC FINANCE DEVELOPMENT REPORT 2023, P: 43.

من الشكل نلاحظ أن الدول الرائدة في صناعة التأمين التكافلي في سنة 2022 هي أعضاء منظمة التعاون الإسلامي (OIC)؛ إيران بأصول تبلغ حوالي 39 مليار دولار في عام 2022، تليها المملكة العربية السعودية بـ 22 مليار دولار، ثم ماليزيا بـ 13 مليار دولار، وهذا راجع بالدرجة الأولى إلى تبني إيران والسعودية نظام تكافلي كامل 100%.

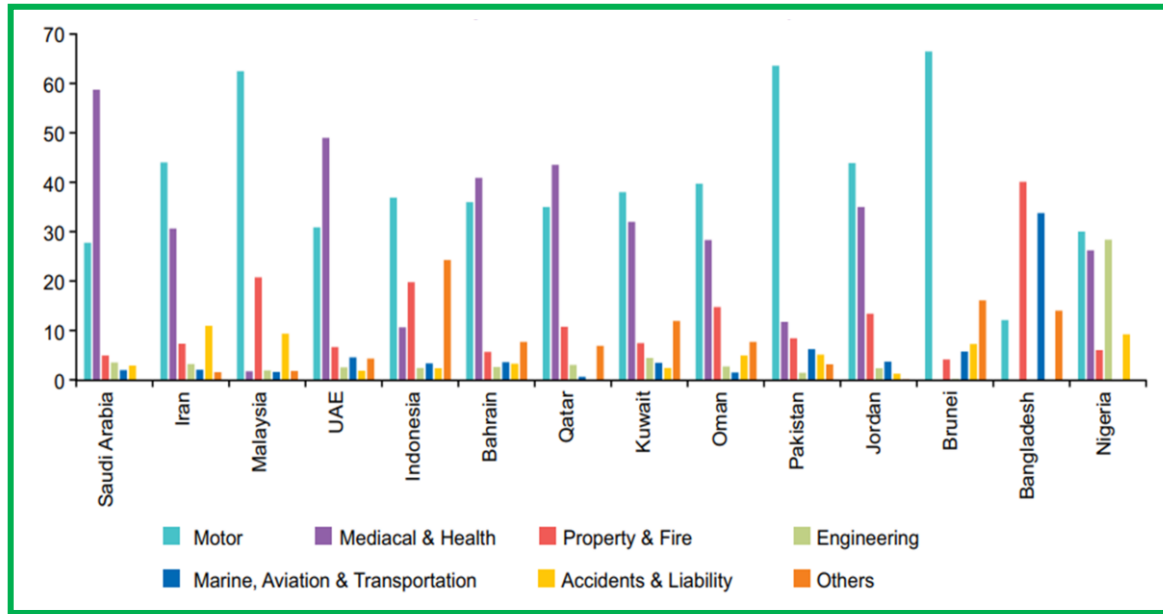
المطلب الثالث: إنتاج شركات التأمين التكافلي حسب الفروع عالميا وتحدياتها

شهدت منتجات التأمين التكافلي اقبالا واسعا على المستوى العالمي، حيث سجلت أرقاما لا بأس بها عبر كثير من دول العالم الإسلامية والغير الإسلامية لما لها من آثار ايجابية من الناحية الشرعية، الاجتماعية والاقتصادية، وعلى الرغم من هذا النجاح الذي حققته، إلا أنه مازالت صناعة التأمين التكافلي ككل تواجه مجموعة من التحديات، وبناء على هذا سنحاول من خلال هذا المطلب التطرق إلى إنتاج شركات التأمين التكافلي حسب الفروع عالميا إضافة إلى تحديات شركات التأمين التكافلي.

أولاً: إنتاج شركات التأمين التكافلي حسب الفروع عالمياً

تختلف مساهمات التكافل العالمية حسب نوع منتجات التكافل التي عموماً تنقسم إلى نوعين؛ منتجات التأمين على الأضرار (العام)، ومنتجات التأمين على الأشخاص (العائلي) والتي بدورها تنفرع إلى عدة منتجات، حيث يختلف الطلب عليها من بلد إلى آخر حسب ظروف كل بلد، حيث تشير الإحصائيات العالمية أنه في سنة 2018 كان حجم مساهمة فروع التكافل في الدول الرائدة كما هو مبين في الشكل البياني التالي:

الشكل رقم (01-11): إنتاج شركات التكافل حسب الفروع في الدول الرائدة في صناعة التكافل سنة 2018



المصدر:

- IFSB, ISLAMIC FINANCIAL SERVICES BOARD, ISLAMIC FINANCIAL SERVICES INDUSTRY STABILITY REPORT 2020, P: 93.

يشتمل فرع التكافل العام على العديد من المنتجات مثل: تأمين الحوادث، تأمين المسؤولية المدنية، السيارات، والتأمين على الممتلكات، الحريق، التأمين البحري، الطيران، الطاقة، والهندسة. كما يشمل القطاع العائلي بشكل أساسي على منتجات التأمين الصحي والطبي، ونلاحظ من الشكل السابق أن منتجات التأمين على (السيارات، والخدمات الطبية والصحية، والحوادث الشخصية) تستحوذ على أكثر من 80% من إجمالي المساهمات في عام 2018، حيث نلاحظ أن التأمين على السيارات يحتل المرتبة الأولى في بعض أغلبية البلدان الرائدة في صناعة التكافل مثل: إيران، ماليزيا، اندونيسيا، والتأمين الصحي كذلك احتل بدوره المرتبة الأولى في بعض البلدان مثل: السعودية، الإمارات والبحرين وهذا راجع إلى كون كلا من التأمين الصحي والتأمين على السيارات هو تأمين إلزامي في أغلب البلدان، كما نلاحظ أن منتجات التأمين البحرية والهندسية والحرائق والعبور منخفض، حيث يتراوح بين 30% و36%، ثم يليه في المرتبة الأخيرة منتجات الطاقة والطيران بـ 2.8% و6.5%

على التوالي. وهذا يشير إلى أن شركات التأمين تتفادى الاحتفاظ بالمخاطر الأكبر والمعقدة؛ ولذلك فإنه يسلط الضوء على أهمية إعادة التكافل في تعزيز القدرة على الاكتتاب من خلال توزيع المخاطر وتعزيز القدرة على ضمان المخاطر المعقدة.

ثانياً: تحديات شركات التأمين التكافلي

تشهد صناعة التأمين التكافلي تطوراً مستمراً عالمياً، إذ انتشرت في العديد من دول العالم إلا أنها لازالت تواجه مجموعة من التحديات، والتي يمكن تصنيفها إلى تحديات تتعلق بالبيئة الداخلية ومنها ما يتعلق بالبيئة الخارجية، والتي نستعرضها من خلال ما يلي¹:

1- تحديات تتعلق بالبيئة الداخلية:

إن تحديات البيئة الداخلية لصناعة التأمين التكافلي على المستوى العالمي تتفق إلى حد كبير في جملة من النقاط هي:

- **قلة الوعي والثقافة التأمينية التكافلية:** سواء بالنسبة للعاملين في شركات التأمين التكافلي، بسبب الخلفية المهنية التجارية أو بالنسبة لمختلف أفراد المجتمع بسبب الجهل بثقافة التكافل في المجتمع؛
- **عدم قيام شركات التأمين التكافلي بتطوير وابتكار منتجات تأمينية تكافلية جديدة:** إذ تكتفي بتطبيق ما تنتجه شركات التأمين التجارية والقيام بتعديله بما يتناسب مع مبادئ وأسس التأمين التكافلي؛
- **قلة وجود كوادرات تسويقية مؤهلة تأهيلاً فقهياً وفنياً:** لتعرف بخدمات التأمين التكافلي تجيب على مختلف أسئلة واستفسارات المؤمن لهم واقناعهم بها كبديل شرعي للتأمين التجاري؛
- **غياب أنظمة الرقابة الشرعية:** حيث لا تزال بعض شركات التأمين التكافلي غير مهتمة بشكل أو بآخر بإيجاد نظام للرقابة الشرعية.
- **المماطلة والتراخي في سداد المطالبات:** نفس المماطلة الموجودة على مستوى شركات التأمين التجاري موجودة في شركات التأمين التكافلي الأمر الذي يؤثر في مصداقية نشاطها.
- **تخصيص نسبة كبيرة من الفائض لصالح المساهمين:** على عكس ما تنص عليه مبادئ هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية وهي نقطة يجب الفصل فيها لتجنب الوقوع في الشبهات.

¹ فلاق صليحة: متطلبات تنمية نظام التأمين التكافلي - تجارب عربية-، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة شلف، الجزائر، 2014-2015، ص: 239-249.

و بوزورين فيروز، جبرار فيروز: متطلبات تطوير صناعة التأمين التكافلي لدعم الصناعة المالية الإسلامية -دراسة حالة تجربة المملكة العربية السعودية-، مجلة المنهل الاقتصادي، المجلد 03، العدد 02، ديسمبر 2020، جامعة الشهيد حمه لخضر بالوادي، الجزائر، ص: 275-276.

2- تحديات تتعلق بالبيئة الخارجية:

تتعدد التحديات الخارجية التي تواجه نشاط شركات التأمين التكافلي وتتمثل أهمها فيما يلي:

- **تضرر شركة التأمين التكافل بفعل التضخم وعدم الاستقرار النقدي:** لأن قيمة التكاليف التي تتحملها ستكون أعلى من القيمة التي أبرم وفقاً لها عقد التأمين؛
- **حدة المنافسة بين شركات التأمين التكافلي والتجاري:** توجد نقاط قوة عديدة لدى شركات التأمين التجارية التقليدية أهمها الخبرات المكتسبة في الميدان، فضلاً عن قدراتها المالية المتراكمة، ومن ثم قدرتها على تقديم الخدمة التأمينية بصورة أفضل، الأمر الذي زاد من حدة المنافسة في الوقت الذي مازالت شركات التكافل حديثة النشأة.
- **مسألة وضع وإعداد قانون خاص بصناعة التأمين التكافلي بحيث يكون منفصلاً ومستقلاً عن قانون التأمين التجاري:** بعض الدول ما زالت عملية تنظيم صناعة التأمين التكافلي فيها تتم وفقاً للقانون الذي تنظم به صناعة التأمين التجاري على الرغم من الاختلافات الجوهرية بينهما؛
- **قلة المصارف الإسلامية:** فشركات التأمين الإسلامية لا تستطيع الاستثمار إلا في المصارف التي تلتزم بأحكام الشريعة الإسلامية؛
- **قلة شركات إعادة التكافل:** انخفاض عدد شركات إعادة التأمين التكافلي على المستوى المحلي في بعض البلدان وضعف قدرتها المالية؛

بناءً على ما سبق يتضح أنه رغم التطورات الهامة في صناعة التأمين التكافلي وتزايد عدد شركات التكافل في مختلف دول العالم، إلا أنها مازالت تواجه بعض التحديات التي وجب أخذها بعين الاعتبار إضافة إلى وجود بعض الجوانب التي تستدعي المزيد من الدراسة والتحليل والمراجعة فالوضع الحالي مازال بحاجة إلى مزيد من البحوث الاقتصادية والفقهية، لتفادي كل الشبهات والاستفادة من نقاط القوة التي تتميز بها شركات التأمين التكافلي حتى تستحوذ على أكبر حصص في سوق التأمينات الذي مازال يتصدره التأمين التجاري في العديد من دول العالم.

خلاصة الفصل:

حاولنا في هذا الفصل إعطاء مفهوم شامل للطلب على منتجات التأمين التكافلي، حيث بدأنا أولاً بتعريف شركات التأمين التكافلي وتوضيح أهم الفروقات بينها وبين شركات التأمين التجارية، إضافة إلى إبراز الصيغ الإدارية التي تعتمد عليها و التعريف بشركات إعادة التكافل، بعدها تطرقنا إلى التعريف بالطلب على منتجات التأمين التكافلي و تحديد أهم العوامل المؤثرة عليه.

توصلنا من خلال هذا الفصل إلى أن شركات التأمين التكافلي هي البديل الشرعي الإسلامي لشركات التأمين التجاري وذلك لاعتبار أن عقد التأمين التكافلي هو عقد تبرع عكس التأمين التجاري الذي يعد عقد معاوضة و الجهالة والغرر تغتفر في عقود البرعات، كما أن شركات إعادة التكافل واجبة لاسكتمال حلقة التأمين التكافلي الإسلامي فهي كذلك تعتبر بديلاً شرعياً لشركات إعادة التأمين التجاري، كما توصلنا إلى أن الطلب على منتجات التكافل يتأثر بعدة عوامل تتحكم فيه إما سلباً أو إيجاباً لذا وجب دراستها وتحليلها واتخاذ التدابير اللازمة لاستخدامها فيما ينفع الزيادة في الطلب على منتجات التأمين التكافلي.

في الأخير حاولنا رصد واقع صناعة التمويل الإسلامي بصفة عامة و صناعة التأمين التكافلي بصفة خاصة على الصعيد العالمي و ومعرفة مكانة شركات التكافل في سوق التمويل الإسلامي إضافة إلى توضيح أهم التحديات التي لا زالت تواجهها شركات التكافل.

الفصل الثاني:

الفائض التأميني كآلية لدعم
الطلب على منتجات التأمين
التكافلي

تمهيد:

تختلف شركات التأمين التكافلي عن شركات التأمين التجاري في الكثير من النقاط إلا أن الفائض التأميني يعتبر أهم فرق بينهما؛ إذ أن الفائض يقابله الربح في شركات التأمين التجاري ويستحقه المساهمين بينما الفائض التأميني يعتبر حقا خالصا للمشاركين حسب ما نصت عليه هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، إذ يعود الفائض التأميني بالإيجاب على المشاركين والمساهمين في نفس الوقت، لهذا يعتبر عاملا إيجابيا لاستقطاب عدد أكبر من المشاركين إذا أحسنت الشركة التصرف فيه، ولهذا حظي باهتمام بالغ من طرف علماء المسلمين والباحثين المهتمين بمجال التأمين الإسلامي وفصلو فيه تفصيلا.

لهذا سنحاول في هذا الفصل إعطاء مفهوم شامل للفائض التأميني و توضيح الفرق بينه وبين ربح التأمين التجاري إضافة إلى التطرق لكيفية إدارته في شركات التكافل وطرق التصرف فيه، وفي الأخير حاولنا إبراز أهميته ودوره في زيادة عدد المشاركين وزيادة تنافسية شركات التكافل مقابل الشركات التجارية. وحتى نتمكن من استعراض كل هذه العناصر بشيء من التفصيل ارتأينا تقسيم هذا الفصل إلى ثلاثة مباحث أساسية على النحو التالي:

- المبحث الأول: أساسيات حول الفائض التأميني والعجز التأميني
- المبحث الثاني: إدارة الفائض التأميني في شركات التأمين التكافلي
- المبحث الثالث: أهمية الفائض التأميني في زيادة الطلب على منتجات التأمين التكافلي

المبحث الأول: أساسيات حول الفائض التأميني والعجز التأميني

ينتج عن نشاط شركات التأمين التكافلي إما فائضا أو عجزا؛ حسب إيراداتها ومصروفاتها خلال السنة المالية، فإذا كان الرصيد موجبا وتحقق الفائض التأميني كان ذلك في صالح المشتركين والشركة معا، أما إذا كان الرصيد سالبا وحدث عجزا تأمينيا فعلى الشركة تغطيته بإحدى الطرق الشرعية لتجنب إفلاسها وتصفيتها.

المطلب الأول: مصادر الفائض التأميني

تتمتع شركات التأمين التكافلي بوجود حسابين منفصلين لكل منهما ذمته القانونية؛ حساب المساهمين و حساب المشتركين أو ما يعرف بصندوق التكافل، والفائض التأميني في شركات التكافل هو الفرق الإيجابي بين ما تم جمعه و ما تم صرفه من صندوق التكافل خلال الفترة المالية، إذ يخص حساب المشتركين دون غيره من حساب المساهمين، ولهذا سنحاول من خلال هذا المطلب التعريف بهذين الحسابين والتفصيل في مختلف مواردهم ومصاريفهم لمعرفة المصادر الأساسية لتكوين الفائض التأميني.

أولاً: حسابات شركات التأمين التكافلي

يندرج العقد في شركات التأمين التكافلي تحت ما يسميه الفقهاء بـ "عقود التبرعات"، أي أن المشترك متبرعا مع غيره من المشتركين في تكوين الوعاء التأميني والذي يعرف بـ "وعاء هيئة المشتركين"، وعليه فتمتاز شركات التأمين التكافلي بأنها تمتلك وعاءين (حسابين) منفصلين عن بعضهما البعض، إذ يحسب الفائض التأميني على أساس الإيرادات والمصروفات التي تأتي وتتخذ من وعاء هيئة المشتركين فقط.

1- الوعاء الأول: هو ما يُعرف بحساب هيئة المؤسسين (حملة الأسهم): والمؤسسون هم الذين يكونون رأس

مال الشركة، ويوقعون على عقد التأسيس والنظام الأساسي، وهم من يقع عليهم عبء إنشاء شركة التأمين ومتابعة الإجراءات اللازمة لإشهارها، ومزاولة أعمالها.

ويقوم المساهمون في الشركة بإدارة نشاط التأمين (صندوق هيئة المشتركين)، من إعداد الوثائق وجمع الاشتراكات ودفع التعويضات وغيرها من الأعمال الفنية، في مقابل أجر معلومة بصفتهم: مدير بأجر.

كما يقوم المساهمون بجانب استثمار أموالهم (رأس المال المقدم منهم للحصول على الترخيص بإنشاء الشركة)، يقومون باستثمار أموال التأمين المقدمة من حملة الوثائق، على أن يستحق المساهمون في نهاية السنة المالية عوائد استثمار رأس مالهم، مضافا إليها حصة من عائد استثمار أموال التأمين بصفتهم شريك مضارب¹.

¹ هيثم محمد حيدر: الفائض التأميني في شركات التأمين، ورقة مقدمة للملتقى التأمين التعاوني، الرياض، 22 جانفي 2009 ص: 07.

يتكون حساب المساهمين من¹:

- رأس المال المتمثل في قيمة الأسهم المدفوعة؛
- عائد استثمار المال المتبقي من رأس المال؛
- حصة الشركة من ربح أقساط المشتركين المستثمرة.

2- الوعاء الثاني: حساب المشتركين (حملة الوثائق): يطلق مصطلح (هيئة المشتركين/حملة وثائق التأمين) على مجموعة الأشخاص الطبيعيين (أفراد) أو المعنويين (مؤسسات) من حاملي وثائق التأمين التكافلي، الذين يتمتعون بالتغطية التأمينية، والملتزمين بموجبها بتأدية الاشتراكات التكافلية لصالح صندوق المشتركين.

1-2 إيرادات حساب المشتركين (صندوق التكافل):

تتكون إيرادات صندوق التكافل من مصادر مختلفة، والمتمثلة في²:

- اشتراكات التأمين التي يدفعها المؤمن لهم.
- عائد الاستثمار الناتج عن الأعمال الاستثمارية التي تباشر بها الشركة بشكل مباشر، أو غير مباشر.
- مساهمة معيدي التأمين أو مشاركي التأمين المحليين والعالميين في المطالبات المستحقة للمؤمن لهم.
- عمليات الاسترداد من الطرف المتسبب في حدوث المطالبة للمؤمن له سواء كان من شركة تأمينية، أو من غيرها؛ إذ أن شركة تأمين تحل محل المؤمن له في المطالبة والملاحقة حتى عبر القضاء للطرف المتسبب في الحادث الذي أدى إلى نشوب المطالبة المالية، وذلك بموجب تطبيق المبدأ التأميني المعروف بمبدأ الحلول في الحقوق.
- الإيرادات الناشئة عن اتفاقيات إعادة التأمين وهي ما تعرف بعمولة الأرباح، وعمولة إعادة التأمين.
- قيمة موضوعات التأمين المستنفذة التي تعرف بمصطلح (لحطام)، أو المستنفذات (Salvage) وهي تقول لشركة التأمين بموجب تنازل المؤمن له عقب تسلمه للقيمة التأمينية الموضوع تأمينه؛ وتقوم الشركة ببيع هذه المستنفذات.
- إيرادات متنوعة؛ كرسوم العطاءات التي تفرضها شركات التأمين على العطاءات المتعلقة بأعمال تخصصها، كذلك العمولات التي تستحقها شركات التأمين عن التمثيل، أو القيام بأي عمل لجهة تعمل في حقل التأمين، أو غيره.

¹ ياسمينه إبراهيم سالم: دور الكفاءة التشغيلية في تعزيز تنافسية شركات التأمين التكافلي -دراسة مقارنة بين تجربة دول مجلس التعاون الخليجي والتجربة الماليزية-، أطروحة دكتوراه، سطيف، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، الجزائر، 2015-2016، ص: 58.

² السيد حامد حسن مجذ: مشاركة المساهمين في الفائض التأميني بين المنع والجواز، مجلة دراسات اقتصادية إسلامية، المجلد 18، العدد 2، 2012، ص: 13-16.

2-2 مصروفات صندوق المشتركين (صندوق التكافل):

يمكن حصر المصروفات المتوقع أن تتحملها شركات التأمين فيما يتصل بتصريف نشاطها التأميني والاستثمار والاحتفاظ في البنود الآتية:

- حصة شركة التأمين في التعويضات المستحقة للمؤمن لهم؛ وهذه الحصة تعرف في اصطلاحات التأمين بحد الاحتفاظ.

- أقساط إعادة التأمين، أو المشاركة في التأمين التي تدفعها الشركة لمعيدي التأمين المحليين والعالميين والمشاركين المحليين.

- المصروفات العمومية والإدارية إذ أنه يتحملها المؤمن لهم الذين يمثلهم هنا صندوق التأمين المعني.

- أجرة الوكالة التي تدفع من أقساط التأمين لحملة الأسهم بصفتهم الوكيل، أو أجرة بصفتهم الأجير.

- مصروفات إدارة استثمار أقساط التأمين، أو استثمار أقساط التأمين واستثمار رأس المال في حالة أن تحملها المؤمن لهم، والجدير بالذكر أن المؤمن لهم سيكونوا المضارب حين يستثمرون رأس المال وبالتالي يستحقون نسبة مشاعة من عائد استثمار رأس المال.

- المصروفات الفنية بخلاف المطالبات (مثلا: رسوم المعاينات لموضوع التأمين ورسوم تسوية مطالبات التأمين وعمولات التسويق والكشف الطبي ونحو ذلك).

- الالتزامات الرسمية كالزكاة والضرائب والدمغة وغيرها من المصروفات الرسمية، بالإضافة إلى أي مصروفات أخرى فنية أو إدارية.

اتفق خبراء التأمين على استقلالية صندوق التكافل من حيث تمتعه بذمة مالية خاصة به يتحمل بموجبها الالتزامات ويمتلك الحقوق، ولا يؤثر على هذه الصفة أن الصندوق لا يتمتع بالكيان القانوني المستقل عن الشركة، وإنما يدار على صفة حساب لدى الشركة المديرة.

يعد استقلال الصندوق من المعالم الرئيسية للنظام التكافلي، أما في التأمين التجاري فذمة الصندوق مضمومة إلى ذمة الشركة، والالتزام بالتعويض مضمون برأس مال الشركة نفسها¹.

ثانيا: آثار الفصل بين حسابي المساهمين والمشاركين على الفائض التأميني

هناك عدد من الآثار المترتبة على الفصل القائم بين حسابات المساهمين، وحسابات المشتركين، وسأذكر أهمها على الفائض التأميني، في نقاط مختصرة، وتتلخص هذه الآثار في الآتي²:

- لا يشارك المساهمون في الفائض التأميني.

¹ ياسمينه إبراهيم: مرجع سبق ذكره، ص: 59.

² عجيل جاسم النشمي: الفائض وتوزيعه في شركات التأمين الإسلامي، بحث مقدم إلى المؤتمر التاسع للهيئات الشرعية للمؤسسات المالية الإسلامية، البحرين، 26-27 ماي 2010، ص: 07.

- يوزع الفائض التأميني على المشتركين وحدهم، بعد دفع التعويضات، وحسم الاحتياطيات.
- يقتطع الاحتياطي القانوني من عوائد استثمار أموال المساهمين، ويكون من حقوقهم، وكذلك كل ما يتوجب اقتطاعه مما يتعلق برأس المال، ولا يجوز اقتطاع جزء من أموال حملة الوثائق، أو أرباحها لصالح المساهمين.
- محفظة حقوق المساهمين تشمل رؤوس أموالهم وأرباحهم بالإضافة إلى نصيب من الربح المتحقق من تشغيل أموال المشتركين، وتشمل محفظة المشتركين الفائض من أقساطهم، بعد حسم التعويضات والمصاريف، وتكوين الاحتياطيات.
- عند التصفية تؤول الموجودات في محفظة المشتركين إلى وجوه الخير.
- يمكن استرداد رأس مال المساهمين عند استغناء محفظة التأمين عنه، أو عند تصفية الشركة، كما يمكن بقرار من الجمعية العمومية للشركة التبرع به كلياً أو جزئياً، أو ضمه إلى احتياطي محفظة التأمين.
- المبالغ المستردة من التعويضات المدفوعة تعود إلى حقوق المشتركين.

المطلب الثاني: مفهوم الفائض التأميني

اختلفت تعاريف الفائض التأميني من باحث إلى آخر، إلا أن جميعها تصب في معنى واحد، كما اتفق الباحثين على وجود عدة اختلافات بين الفائض التأميني في شركات التكافل والربح في شركات التأمين التجاري ومن أهم المسائل التي دعت للمجاميع الفقهية ومعظم الباحثين المهتمين بالمالية الإسلامية عامة إلى البحث والاجتهاد للتوصل إلى حكم شرعي هي مسألة لمن ترجع ملكية الفائض التأميني شرعاً.

أولاً: تعريف الفائض التأميني

تعدد استخدام مصطلح الفائض التأميني في ساحة التأمين الإسلامي ولعل الأدق أن يقال أن الفائض التأميني نوعان، وهما: **الفائض التأميني الإجمالي والفائض التأميني الصافي**، أما إذا أطلق الفائض التأميني عن التقييد، فإنه يعني الثاني منهما¹، ومن أبرز التعاريف التي تبرز مفهوم الفائض التأميني ما يلي:

- **عرفت هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية الفائض التأميني بأنه:** "ما يتبقى من أقساط المشتركين والاحتياطيات وعوائدهما بعد خصم جميع المصروفات والتعويضات المدفوعة أو التي ستدفع خلال السنة، فهذا الناتج ليس ربحاً، وإنما يسمى فائضاً"².

¹ عدنان محمود العساف: **الفائض في التأمين الإسلامي التبرعي**: أحكامه ومعايير احتسابه وتوزيعه، المجلة الأردنية في الدراسات الإسلامية، المجلد التاسع، العدد 03، 2013، ص: 261.

² هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، **"المعايير الشرعية"**، معيار التأمين رقم 26، فقرة 5/1، البحرين، 2009، ص: 376.

- **عرف الفائض التأميني بأنه:** "الرصيد المالي المتبقي في حساب المشتركين (حملة الوثائق) من مجموع الأقساط التي قدموها واستثماراتها وعوائد إعادة التأمين بعد تسديد المطالبات ورصد الاحتياطات الفنية وتغطية جميع المصاريف والنفقات. وبذلك فالفائض التأميني هو ما فاض من أموال في صندوق المشتركين بعد دفع جميع النفقات"¹.
- **كما يعرف على أنه:** "الرصيد المتبقي في حساب المشتركين (حملة الوثائق) من مجموع الأقساط التي قدموها واستثماراتها وعوائد إعادة التأمين بعد تسديد المطالبات ورصد الاحتياطات الفنية وتغطية جميع المصاريف والنفقات"².
- **عرفه المشرع الأردني على أنه:** "ما يتبقى من مجموع الاشتراكات المحصلة وعوائد استثماراتها وأي إيرادات أخرى، بعد خصم التعويضات المدفوعة للمشاركين والمخصصات الفنية والإحتياطات وحصة أصحاب حقوق الملكية مقابل إدارة كل من أعمال التأمين التكافلي وأنشطة الاستثمار وسائر المصروفات الخاصة بصندوق حملة الوثائق"³.
- **الفائض التأميني هو:** "الفرق المتبقي من الأقساط وعوائدها بعد التعويضات والمصاريف والمخصصات، حيث يصرف كله أو بعضه على المشتركين، فقد جاء تحديد الفائض التأميني في اللائحة لتنفيذية لمراقبة شركات التأمين التعاوني في المملكة العربية السعودية في الفقرة الثانية من المادة السبعون بأنه: "الفرق بين الأقساط والتعويضات مخصوصاً منه المصاريف التسويقية والإدارية والتشغيلية والمخصصات الفنية اللازمة"⁴.
- **أما التعريف المحاسبي لفائض التأمين التعاوني فهو:** "الفرق بين الإيرادات والمصروفات في صندوق التكافل عند نهاية العام المالي، فإذا زادت الإيرادات عن المصروفات كان الفائض إيجابياً وإذا كان عكس ذلك كان الفائض سلبياً"⁵.

¹ بوديسة سمية: دور إدارة مخاطر الاكتتاب في دعم تنافسية شركات التأمين التكافلي -دراسة حالة مجموعة من شركات التأمين التكافلي الماليزية- ، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة فرحات عباس، سطيف، الجزائر، 2020-2021، ص: 17.

² Huda Yousif Khattab and others: The role of insurance surplus distribution in the intensity of competition among insurance companies (a case study of the Iraqi insurance company from 2006 to 2020), Journal of positive school psychology, vol 6, No, 1S, 2022, p: 132.

³ أكرم محمود حسين البدو، و محمد الدباغ إسراء عبد الهادي: آلية توزيع الفائض التأميني، مجلة كلية القانون للعلوم القانونية والسياسية، المجلد الخامس عشر، (العدد السادس والثلاثون)، جامعة كركوك، العراق، 2021، ص: 295.

⁴ أحمد عبد العزيز عبد الرحمن الشثري، صناديق التأمين التعاوني المبنية على الوقف (دراسة فقهية تطبيقية)، العدد السابع والثلاثون، 2022، ص: 161.

⁵ شعبان محمد البرواري: الفائض التأميني في شركات التكافل وعلاقة صندوق التكافل بالإدارة، بحث مقدم لمؤتمر الهيئات الشرعية لهيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، المنامة، البحرين، الفترة من 25-27 ماي 2010، ص: 07.

وانطلاقاً من هذه التعاريف واستناداً إلى مبدأ التكافل الذي يقوم عليه نشاط التأمين في الشركة نستنتج بأن الفائض التأميني: "هو الفرق الموجب الصافي بين مجموع مداخل و مصاريف صندوق التكافل (صندوق المشتركين) مضاف إليه عوائد استثمار صندوق التكافل في نهاية الفترة المالية وهو حق خالص للمشاركين".

ثانياً: أحقية المشتركين بالفائض التأميني

استقرار شركة التأمين عامل مهم في تحسين أدائها في إدارة العملية التأمينية، وتحديد المستحقين للفائض التأميني يختلف في الأحوال العادية عنه في الأحوال الخاصة، وبيان ذلك:

1- المستحقون للفائض في حال استمرار الشركة في الحالات العادية: اختلف العلماء المعاصرون في المستحقين للفائض التأميني في حال استمرار الشركة في الحالات العادية على قولين، وهما¹:

• **القول الأول:** ذهب أغلب العلماء إلى أن الفائض التأميني مملوك للمشاركين (حملة وثائق التأمين)، فالاشتراكات تنتقل ملكيتها إلى هيئة حملة الوثائق (هيئة المشتركين)، وهي جهة خيرية عامة، ذات شخصية اعتبارية، ثم تنتقل الأموال التي تخصص للتعويضات عن الأضرار التي تنزل ببعض المشتركين بقضهم لها، وأما ما تبقى من فائض عن التعويضات فأولى الناس به هم حملة الوثائق، وهم قد تبرعوا بالجزء الذي خصص لمواجهة الأخطار، أما الجزء المتبقي فيبقى على ملك حملة الوثائق، ويعود إليهم إذا انتهت السنة المالية، أو انتهت الحاجة إلى ذلك، وليس لحملة الأسهم أي حق في هذا الفائض؛ لأن المال يستفاد بالعمل المشروع، أو بالمال، أو بالضمان، ولا يوجد أي عنصر من هذه العناصر في حملة الأسهم، فلا يستحقون شيئاً من الفائض التأميني، وإلا كان من أكل أموال الناس بالباطل، وينبغي أن ينص على ذلك في النظام الأساسي للشركة، وكذلك يُنص عليه في العقد الذي يتم التوقيع عليه من قبل طرفي العقد.

• **القول الثاني:** وهو قول لبعض العلماء أن الفائض التأميني ليس ملكاً لا للمشاركين ولا للمساهمين، بل هو ملك لصندوق التكافل، إذ يمتلك صندوق التكافل المساهمات والفوائض ككيان قانوني مستقل، وبالتالي لا ينبغي تقاسم الفائض بين المساهمين والمشاركين، بل يجب تخصيصه للأعمال الخيرية، علاوة على ذلك نظراً لطبيعة العقد بين شركة التكافل والمشاركين هو عقد تبرع، فلا ينبغي لهم توقع أي ربح مالي من العملية التأمينية، لأن توقع عوائد من الصندوق لا يتوافق مع جوهر التبرع، ومن ناحية أخرى فإن المساهمين لهم نسبة من الأرباح كأجر على الوكالة،

¹ محمد عز الدين الشيباني: صناعة التأمين التكافلي بين التأصيل والتطبيق، الطبعة الأولى، الوثيقة للتأمين الصحي للنشر، ليبيا، 2019، ص:

وبالتالي لا ينبغي أن يستفيدوا من الفائض التأميني، وبالتالي فإن التصرف الأصح في الفائض هو أن يتم إنفاقه على الأعمال الخيرية، مما يساهم في الشمول المالي وتحسين أحوال الطبقة الفقيرة من المجتمع¹.

إذن فالفائض التأميني مملوك للمصالح العامة، فلا حق فيه لحملة الوثائق؛ لأن المستأمنين تبرعوا بالأقساط، فلا ترجع إليهم، ولم يستحقوها، لقوله ﷺ: "الْعَائِدُ فِي هَبْتِهِ كَالْكَلْبِ يَعُودُ فِي قَيْئِهِ، لَيْسَ لَنَا مِثْلُ السَّوِّءِ"، فقصد المشترك ثواب الله بمساعدة المحتاجين، ولم يقصد عائداً دينوياً.

لكن أغلب العلماء اتفقوا مع أصحاب القول الأول، فالفائض التأميني مملوك للمستأمنين (حملة الوثائق)، وهم أحق به؛ لأنهم تبرعوا لصالح ترميم حاجاتهم، وجبر أضرارهم، وما زاد عنها يكون مملوكاً لهم، وليس لغيرهم، كما يملك المشتركون عوائد تلك الأموال المستثمرة بالمضاربة، وليس لحملة الأسهم الحق في هذا الفائض. إلا أن البعض يرى أن الشركة لو أخذت شيئاً من الفائض على سبيل الحافز، فإنه يجوز، وبشرط رضى المشتركين، ويستثنى من ذلك إذا كانت الشركة مضاربة بمال المشتركين في حال استثمار الفائض، فإنها تستحق نصيباً من الربح نظير عملها، كمضارب، وليس كحامل للأسهم، وهناك فرق بين الصورتين، ويشترط والحالة هذه أن ينص على ذلك في النظام الأساسي للشركة، ووثيقة التأمين.

وبالعوض الآخر يرى أن هذا الحافز الذي يعطى للشركة هو من قبيل عقود الإذعان؛ فليس فيه الرضى الحقيقي من قبل أصحابه، وهو أكل لأموال الناس بالباطل، ويخالف نص الوكالة مقابل الأجر، التي بموجبها تتصرف الشركة في مال حملة الوثائق؛ وعلى هذا فإنهم لا يُجيزون أن تأخذ الشركة شيئاً من الفائض إطلاقاً، إلا بإذن صريح من أصحاب حساب التأمين.

والأحوط -والله أعلم- هو ما ذهب إليه أصحاب القول الأول؛ إذ ليس في القول الثاني الاحتياط، بل هو نأي بملكية المال عن المشتركين، وقد بينت أن الأولى القول إن هذه الأموال هي ملك للمشاركين في الصندوق (حملة الوثائق التأمينية)².

ومنه فإن الفائض التأميني هو أثر من آثار العقد وهو تابع ويتكون من حصيلة الاشتراكات المدفوعة من المستأمنين مضافاً إليها أرباح الاستثمارات الشرعية لتلك الاشتراكات المخصصة لهم مخصوماً منها التعويضات المدفوعة للمستأمنين والاحتياطيات التي يحتفظ بها، وكذلك مصاريف إعادة التأمين، هذا من جهة مفهوم الفائض التأميني أما من جهة توزيعه فإنه يوزع على المستأمنين ومنهم من يرى أنه حتى المستأمنين ليس لهم الحق في هذا الفائض لما تتضمنه من تناقض مع معنى التبرع، إذ كيف يتبرع المستأمن بالاشتراك وفي ذات الوقت يستمر مالك له

¹ Habibur Rahman and others : **Takaful Surplus Management and Allocation For Various Sustainable Modes: Shariah Regulatory Requirements**, Asia-Pacific Management Accounting Journal, Volume 19, Issue 2, Malaysia, 2024, P: 195.

² محمد عز الدين الشيباني: مرجع سبق ذكره، ص: 192.

ولعوائده ويرد عليه بأن اشتراك التأمين الذي يدفعه المشتركون هو اشتراك متبرع به وصيغة هذا التبرع هي متبرع به كله أو بجزء منه حسب احتياج الصندوق التأميني وهذا يعني أن الجزء الثاني من هذه الصيغة يؤكد أن ما تبقى من اشتراكات التأمين التي دفعها المشتركون في حالة عدم الحاجة إليها يجب أن تعود لمن دفعوها، لا لغيرهم، سواء أكان هذا الغير منفرداً أم مشاركاً في متبقى هذه الاشتراكات، وبالتالي إذا وجب رد الجزء المتبقي وجب رد عوائد حصتهم من استثمار اشتراكات التأمين باعتباره حقاً خاصاً بهم يتم التصرف فيه من قبل إدارة الشركة، بما يحقق مصالحهم وفق اللوائح المعتمدة كتكوين الاحتياطات أو توزيعه عليهم أو التبرع به في وجوه الخير نيابة عنهم، ولا تستحق المؤسسة المديرة لأعمال التأمين الإسلامي شيئاً منه على سبيل الأجرة¹.

2- تحديد المستحقين للفائض التأميني في حالة استمرار الشركة في الحالات الخاصة: توجد بعض الحالات الخاصة التي تتعلق بالمستحقين للفائض التأميني في حالة استمرار الشركة، وفيما يلي بيان ذلك²:

- **مدى استحقاق من انتهت وثيقة تأمينه قبل انقضاء السنة المالية:** المشترك الذي انتهت وثيقته قبل انقضاء السنة المالية، والتي تحددها بعض الشركات بتاريخ (31 ديسمبر) يستحق الفائض التأميني عن المدة التي يكون فيها العقد ساري، ولا يستحق ذلك الشخص شيئاً من الفائض التأميني عن المدة اللاحقة لانقضاء الوثيقة، فتحسب حصته على أساس صافي الأقساط التي دفعها والمدة التي مكثها.
- **مدى استحقاق المشترك للفائض إذا تغيرت ملكيته للعين المؤمن عليها:** إذا تغيرت ملكية العين المؤمن عليها من شخص إلى شخص آخر بسبب مشروع، مثل انتقال ملكية سيارة من شخص إلى آخر، ففي هذه الحالة الفائض يعطى للمالك القديم، لأنه هو الذي دفع قسط التأمين كما جاء في فتوى للدكتور علي القره داغي*، أما في فتوى هيئة الرقابة الشرعية لشركة التأمين الإسلامية الأردنية أن الفائض التأميني يُعطى للمالك الجديد، لأن التأمين من توابع الملكية، فيحل المالك الجديد محل المالك القديم على أساس التخرج.
- والأولى بالاعتبار فتوى الدكتور القره داغي، لأن المالك القديم هو الذي تبرع بالجزء الذي يقابل الخطر الذي ينزل ببعض المشتركين، ويبقى الجزء الباقي على ملك من دفع القسط وهو المالك القديم فيستحقه، إلا إذا تنازل المالك القديم للمالك الجديد عنه.

¹ محمد عدنان بن ضيف: القدرة التنموية للفائض التأميني لدى مؤسسات التأمين الإسلامية بين التأصيل النظري والتطبيق العملي، مجلة الاقتصاديات المالية والبنكية وإدارة الأعمال، المجلد 11، العدد 01، ص: 72-73.

² كراش حسام: مرجع سبق ذكره، ص: 110.

* علي القره داغي فقيه ومفكر ومختص في الاقتصاد، وُلد عام 1949 في محافظة السليمانية، كردستان العراق، وتدرج بالدراسات الأكاديمية إلى أن حصل على الأستاذية عام 1995، عمل أستاذاً ورئيساً لقسم في جامعة قطر، ودرّس في عدد من المعاهد والكلليات، وعمل في هيئات الفتوى والرقابة الشرعية في عدد من البنوك الإسلامية وشركات التمويل والاستثمار. وحالياً يشغل منصب رئيس الاتحاد العالمي لعلماء المسلمين.

3- تحديد المستحقين للفائض التأميني في حالة انقضاء الشركة:

إن شركة التأمين التكافلي باعتبارها وكالة عن المشتركين في إدارة حسابهم المالي تحتفظ كل سنة بجزء من الفائض التأميني كاحتياطي مخاطر، وتوزع الباقي على المشتركين، ومع مرور الزمن يتراكم لدى الشركة مبالغ طائلة، فإذا وصلت الشركة إلى نهايتها لسبب من الأسباب وحلت الشركة، فإن مصير الفائض التأميني المتراكم عند انقضاء الشركة يصرف بالتنسيق مع هيئة الرقابة الشرعية في وجوه الخير والبر.

وقد وضع الدكتور علي محي الدين القره داغي بأن هذا الحكم له أصل مأخوذ مما ذكره الفقهاء مستنبطين من مبادئ الشريعة وقواعدها العامة القاضية في أن الأموال التي لا يعرف صاحبها بالتحديد يكون مصيرها إلى وجوه الخير والمصالح العامة، وهذا ما اتفق عليه جماعة من الفقهاء، ورجحه الغزالي وابن تيمية والثوري وغيرهم¹.

ثالثاً: الفرق بين فائض التأمين التكافلي وربح التأمين التجاري

يعتبر الفائض التأميني من الفروق الجوهرية التي تميز شركات التأمين التكافلي الإسلامي عن شركات التأمين التجارية التقليدية، لأن الفائض التأميني يعاد في التأمين التكافلي للمشاركين، على أساس أنه زيادة في الاشتراكات التي أخذت منهم مع نمائها بعد تغطية كافة المطالبات على أساس الالتزام بالتبرع بينهم، أو على الأقل لا تستفيد منه شركة التأمين التكافلي.

في التأمين التجاري هو تلك الزيادة من الفرق بين التعويضات والأقساط وتعتبر ربها خالصاً للمساهمين، لأن التأمين التجاري عقد معاوضة مالية يستهدف الربح من التأمين نفسه، وبناء عليه فتطبق على التأمين التجاري أحكام المعاوضات المالية، أما التأمين التكافلي فإنه يعمل بموجب عقد التبرع، ولا شك أن عقد التأمين بصفة عامة يشتمل على الغرر المتمثل في احتمالية وقوع الحادث المؤمن ضده أو عدم وقوعه، ويشتمل أيضاً على الجهالة المتمثلة بمقدار التعويض المستحق في حالة وقوعه²، وفيما يلي جدول يختصر الاختلافات الجوهرية بين الفائض التأميني في شركات التأمين التكافلي وبين الربح في شركات التأمين التجاري:

¹ كراش حسام: مرجع سبق ذكره، ص: 111.

² أحمد محمد صباغ: الفائض التأميني في شركات التأمين الإسلامية، المؤتمر الرابع للمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية، سوريا، 01 و02 جوان 2009، ص: 08.

الجدول رقم (01-02): أوجه الاختلاف بين الفائض التأميني التكافلي وربح التأمين التجاري

المعنى	فائض التأمين التكافلي	ربح التأمين التجاري
المعنى	ما فاض من الاشتراكات وأرباحها بعد أداء التعويضات والمصروفات ودفع مبالغ إعادة التأمين واستثمار ما تبقى في الصندوق وتجنب الاحتياطات والمخصصات.	الزيادة الحاصلة في رأس المال بعد تقليبه بالتجارة والاستثمار.
حقيقته	تبعاً لا قصد، فليس مقصوداً أصالة، إذ أن التأمين التكافلي قائم على عقد التبرع المنظم الملزم.	مقصود أصالة ويدخل في حساب عناصر قسط التأمين إذ أن التأمين قائم على عقد المعاوضة القانوني الفردي المالي.
الهدف منه	التعاون في تفتيت الخطر والتكافل في تحمل الضرر وتعويضه والتبرع به ابتداءً، إذ أن حكمه حكم أصله.	المعاوضة ومصلحة المساهمين أي شركة التأمين فقط.
الملكية	من حق حملة الوثائق وحدهم ومملوك لهيئة المشتركين.	من حق المساهمين وحدهم ومملوك لشركة التأمين.
التوزيع	وفقاً لما يقرره نظام الشركة ومجلس الإدارة حسبما تقتضيه مصلحة حملة الوثائق والتأمين التكافلي.	حسبما يقتضيه القانون ومصلحة المساهمين في شركة التأمين.

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على:

- Ameer Oussama and Aid Lamine: **The effect of compensation on the insurance surplus and the profitability of Takaful insurance companies**, journal of economic sciences, management and commercial sciences review, volume 14, N 01, p: 767.

المطلب الثالث: مفهوم العجز التأميني في صندوق التكافل وطرق تغطيته

تعتبر مخاطر العجز التأميني من الأخطار التي تواجه صناديق التأمين التكافلي الإسلامي، وتظهر هذه الأخطار في حال كانت نفقات الشركة أكبر من مداخيلها خلال الفترة المالية، وقد يسوء الأمر أكثر في حالة تفاقمها، مما تصبح سبباً في ظهور مخاطر أخرى ومن نوع جديد، كمخاطر السمعة التجارية، والمنافسة السوقية، وقد تتجاوز إلى خطر الإفلاس باعتبار أن شركات التأمين مسؤولة عن هذه الصناديق ومطلوب منها إكمال هذه التغطية، وهذا من شأنه أن يعرضها للخسائر أو الإفلاس مما وجب على الشركة تفادي حدوث العجز من خلال التسيير الحسن لإدارتها واتخاذ مختلف التدابير لتغطية العجز في حالة حدوثه¹.

¹ براهيم خالدي: متطلبات تطوير صناعة التأمين التكافلي في الجزائر، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة البليدة 2، الجزائر، 2017-2018، ص: 175.

أولاً: تعريف العجز التأميني في صندوق التكافل

وردت عدة تعاريف للعجز في شركات التأمين التكافلي نذكر منها ما يلي:

- **تعريف 1:** "العجز التأميني أو الفائض السلبي هو عندما تحدث خسارة في إحدى السنوات حيث تكون التعويضات المدفوعة من الصندوق أزيد من الأقساط وعوائد استثماراتها واحتياطات الصندوق"¹؛
 - **تعريف 2:** "اختلال التوازن بين ما يتم جمعه من اشتراكات وبين ما يتم دفعه من تعويضات، مما ينتج عنه عدم القدرة على تغطية الأخطار التي تحدث للمشاركين"²؛
 - **تعريف 3:** "العجز التأميني يكون في حال كان الصندوق المكون من قيمة الاشتراكات مع أرباح استثماراتها والاحتياطات المختلفة غير قادر على تغطية المستحقات المالية للمشاركين الذين وجبت لهم تعويضات عن أضرار لحقت بهم نتيجة أخطار مؤمن عليها"³.
 - **تعريف 4:** "الفرق السلبي الذي يحصل من إجمالي الاشتراكات المقدمة من حملة الوثائق، خلال الفترة المالية بعد دفع إجمالي التعويضات للمتضررين منهم خلال الفترة المالية نفسها، ودفع مبالغ إعادة التأمين، واقتطاع المصروفات مع مراعاة التغيرات في المخصصات التقنية"⁴.
- من خلال ما سبق يمكن تعريف العجز في شركات التأمين التكافلي كما يلي: "عدم قدرة صندوق شركات التأمين التكافلي على أداء التزاماته التقنية (التعهدات التأمينية) أي أن مصاريف صندوق شركة التكافل تفوق المداخل خلال الفترة المالية".

ثانياً: مسببات العجز التأميني

يمكن أن تنتج مخاطر العجز في صندوق المشتركين عن عدة أسباب:

- **الفشل في الاستثمار وتنويع الأصول المالية:** بحيث لا تعتمد شركات التأمين التكافلي على التنويع بل تركز قطاع تأميني معين كقطاع السيارات وقطاع تجارة البضائع... أو تركز استثماراتها في قطاع مالي معين كودائع مصرفية في البنوك الإسلامية وبالتالي التركيز في عدم المخاطرة مما قد يؤثر سلباً على صندوق المشتركين؛

¹ الغرياني الصادق بن عبد الرحمان: التأمين التعاوني التصفية والفائض، مداخله ضمن مؤتمر التأمين التعاوني أبعاده وآفاقه وموقف الشريعة الإسلامية منه، الأردن، 11، 13 أبريل 2010، ص: 20.

² هيثم حامد المصاروة: عقد التأمين التعاوني في الشريعة الإسلامية والقانون الوضعي، دار المطبوعات الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2008، ص: 38.

³ سليمان دريع العازمي: العجز في صندوق المشتركين، ورقة مقدمة لمؤتمر التأمين التعاوني أبعاده وآفاقه وموقف الشريعة الإسلامية منه، الجامعة الأردنية، 11-13 أبريل 2010، الأردن، ص: 14.

⁴ هامل دليلة: مرجع سبق ذكره، ص: 55.

- الخلل في نسبة كفاية رأس المال: وذلك نتيجة لاختلاف التكلفة الكلية للمخاطر عن التكلفة المقدرة لأن تحقق المخاطر يكون عشوائي وهذا ما يؤدي إلى الاختلال بين نسبة السيولة وحجم التعويضات؛
- المخاطر التشغيلية: ناتجة عن عدم التقدير الجيد للاحتياجات والمخصصات التقنية لضمان مواجهة مخاطر ارتفاع حجم التعويضات أو تقديم تعويضات أكبر من قيمة الخطر....؛
- مخاطر السوق: ناتجة عن التقلبات في عوائد الاستثمارات مما يؤثر سلباً على عوائد الاستثمار لصندوق المشتركين، بالإضافة إلى مخاطر أخرى الفشل الإداري، مخاطر التحصيل¹.
- زيادة المطالبات عن الحدود المتوقعة مما يؤدي إلى استنزاف صندوق المشتركين.
- عدم وجود استراتيجية واضحة لإعادة التأمين لتخفيف الأعباء المالية.
- غياب الضوابط الفعالة لمراقبة الأداء المالي والتشغيلي.
- عدم الامتثال للمعايير المحاسبية والشرعية مما يؤدي إلى خسائر.
- ارتفاع تكاليف التسويق والإدارة مقارنة بحجم الاشتراكات المحصلة.
- ضعف كفاءة إدارة المصروفات وعدم السيطرة على التكاليف.

ثالثاً: طرق تغطية العجز التأميني

تعددت طرق تغطية العجز منها الداخلية ومنها الخارجية، نذكرها على النحو التالي²:

- 1- الطرق الداخلية: يمكن لشركة التكافل تمويل عجزها داخلياً، ويكون ذلك بإحدى الطرق التالية:
 - الاحتياطات الاختيارية: وهي تمثل أرباحاً محتجزة من أعوام سابقة وتكون من الأرباح أو فائض الأموال من أجل تدعيم وتقوية المركز المالي؛
 - الاحتياطات الإلزامية: وهي احتياطات تتمثل في قيم مالية تملكها شركات التأمين تعادل ما عليها من التزامات نحو عملائها في حالة وجود عجز مالي في حساب هيئة المشتركين تقوم شركة التكافل بالإجراءات التالية:
 - أ- الاستعانة بالاحتياطات المالية التي في حساب هيئة المساهمين سواء الاحتياطات القانونية أو الاختيارية التي قامت الشركة بتأسيسها من الفوائض المالية المتحققة في السنوات السابقة.
 - ب- إذا لم تف الاحتياطات المالية السابقة بتغطية العجز المالي الحاصل لشركة التأمين التكافلي، يقوم حساب المساهمين بإقراض حساب المشتركين قرضاً حسناً على أن يتم سداده من الفوائض التأمينية المتحققة في السنوات اللاحقة.

¹ هامل دليلة: مرجع سبق ذكره، ص: 55.

² بلهتهات أسماء: إرساء مبادئ الحوكمة ودورها في تفعيل أداء شركات التأمين التكافلي "دراسة تطبيقية لمجموعة من الدول الإسلامية"، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر 3، الجزائر، 2022-2023، ص: 46

• **القرض الحسن:** يقدم المساهمون قرضا حسنا من حسابهم على أن يسدد ذلك القرض من صافي الفائض التأميني المتحقق في السنوات المقبلة، وهذه خدمة إقراضية يجوز أن يؤديها حساب المساهمين لحساب التأمين تجسد معنى "القرض الحسن" في الشريعة الإسلامية وطبقا للضوابط والقيود الشرعية التي تضعها هيئة الفتوى والرقابة الشرعية في هذا الشأن درءا لأي محذور شرعي¹.

2- الطرق الخارجية: وهي أوعية التمويل الخارجية التي تغطي العجز، نذكرها كما يلي:

• **إعادة التأمين:** لا تكفي شركات التأمين بتكوين احتياطات فنية لمواجهة أي عجز في الشركة، بل تزيد ضمان فني آخر هو إعادة التأمين لدى إحدى شركات إعادة التأمين حتى تساعد على الوفاء بالتزاماتها نحو المؤمن لهم²؛

• **الحصول على تمويل خارجي إسلامي (التورق مثلا):** من الأمور التي ينبغي أن تؤخذ بعين الاعتبار في حال وجود عجز في شركات التأمين التكافلي الحصول على تمويل خارجي مثل التورق؛ والذي يعني به "أن يشتري المرء سلعة نسيئة" ثم يبيعها لغير البائع بأقل مما اشتراها به"، وهو مجاز من قبل جمهور الفقهاء، هذا مادعا الكثير من المؤسسات المالية الإسلامية المعاصرة إلى التعامل بالتورق المصرفي المنظم كبديل شرعي عن القروض الربوية المحظورة الذي تقدمه البنوك التجارية³.

قد تتعرض شركة التأمين لأي عجز في صندوقها، ولكن من المفروض أن الاحتياطات هي من تصده وتضمن حقوق العملاء في نفس الوقت. فنجاح هذه الشركات متوقف على وجود هذه الحواجز الاحتياطية، وإذا توجهت شركة التأمين إلى صندوق المشتركين فهذا مؤشر على قلة خبرتها وخلل في إدارتها⁴.

¹ سليمان دريع العازمي: مرجع سبق ذكره، ص: 15-16.

² بلهتهات أسماء: مرجع سبق ذكره، ص: 46.

³ سليمان دريع العازمي: العجز في صندوق المشتركين، مرجع سبق ذكره، ص: 22.

⁴ سليمان دريع العازمي، العجز في صندوق المشتركين، مرجع سبق ذكره، ص: 13.

المبحث الثاني: إدارة الفائض التأميني في شركات التأمين التكافلي

حرص الإسلام على أموال العباد بما يحفظ أصولها، ويضمن نمائها، فرغب في استثمار الأموال عن طريق الاتجار بها، أو تدويرها بما يضمن بقائها واستفادة أصحابها منها، ولهذا تعمل شركات التأمين التكافلي على استثمار أموالها لتوفير السيولة الممكنة، وحتى تتمكن من تغطية كامل التزاماتها، لذا فإنها تقوم بوضع خطط وهيكلية عامة لاستثمار الأموال الموجودة في الصندوق، بما يضمن نماء أموالها وبقاء فائض في حساب صندوق التكافل عند نهاية السنة المالية، ليوزع في الأخير حسب إحدى الطرق المشروعة التي نصت عليها هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية.

المطلب الأول: مفهوم استثمار الفائض التأميني

تقوم شركات التأمين التكافلي، شأنها شأن شركات التأمين الأخرى، بتصميم هيكلها المالي وفق مجموعة من المعطيات الفنية والاقتصادية التي توجه عملياتها المالية. وتعتمد في ذلك على نماذج رياضية وجداول إحصائية لتقدير احتياجات السوق من السيولة، بهدف تغطية التعويضات المحتملة الناجمة عن منتجات التأمين. أما الفائض من أقساط التأمين، فيتم استثماره لتعظيم الإيرادات وتعزيز المركز المالي للشركة، ويتم توزيع هذه الاستثمارات على صيغ ومجالات متنوعة، وفق آجال زمنية مختلفة تشمل الاستثمارات طويلة، متوسطة، وقصيرة الأجل، ويتم كل ذلك ضمن هيكل مالي ديناميكي يخضع لمراجعات دورية، بحيث تأخذ في الاعتبار مختلف المخاطر المالية التي قد تؤثر على نشاط الشركة¹.

أولاً: تعريف استثمار الفائض التأميني وحكمه

1- تعريف استثمار الفائض التأميني: قبل تعريف استثمار الفائض التأميني، وجب علينا تعريف كلمة مصطلح الاستثمار أولاً؛ فكلمة استثمار من المصطلحات الشائعة الاستعمال من طرف المفكرين الاقتصاديين، لذلك كثرت التعاريف بخصوصه و تعددت، منها:

- عرف الاستثمار من الجانب الاقتصادي بأنه: "استخدام المدخرات في تكوين الاستثمارات أو الطاقات الإنتاجية الجديدة، اللازمة لعمليات إنتاج السلع والخدمات، والمحافظة على الطاقات الإنتاجية القائمة أو تجديدها"²؛

¹ سلوى أحمد عبد الرحيم أحمد: معوقات توزيع الفائض التأميني في شركات التأمين الإسلامية، رسالة ماجستير في المحاسبة والتمويل، جامعة الجزيرة، السودان، 2015، ص: 29.

² بوعزوز جهاد، تسويق منتجات التأمين التكافلي في الجزائر في ظل الإصلاحات الجديدة للقطاع مع دراسة حالة شركة "سلامة للتأمينات الجزائر"، أطروحة دكتوراه، جامعة الجزائر 3، الجزائر، 2020-2021، ص: 52.

- عرف من الجانب المالي بأنه: "التخلي عن أموال يمتلكها الفرد في لحظة زمنية معينة ولفترة من الزمن بقصد الحصول على تدفقات مالية مستقبلية تعوضه عن القيمة الحالية للأموال المستثمرة وكذلك عن النقص المتوقع في قيمتها الشرائية بفعل عامل التضخم وذلك مع توفير عائد معقول مقابل تحمل عنصر المخاطرة المتمثل باحتمال عدم تحقق هذه التدفقات"¹؛
- كما عرف الاستثمار من الجانب الشرعي على أنه: "توظيف الفرد لماله الزائد عن حاجاته الضرورية بشكل مباشر أو غير مباشر في نشاط اقتصادي لا يتعارض مع مبادئ الشرع ومقاصده العامة، وذلك بغية الحصول على عائد منه يستعين به ذلك الفرد المستثمر أو الجماعة المستثمرة على القيام بمهمة الخلافة لله وعمارة الأرض"².

وبناء على التعاريف السابقة يمكننا القول أن استثمار الفائض التأميني هو "توظيف أموال شركات التأمين التكافلي في قنوات استثمارية شرعية إسلامية وذلك ضماناً لمقابلة التزاماتها من تعويضات في حالة تحقق الخطر، إضافة لنماء الأموال والحصول على فائض لتحقيق عوائد للمشاركين والمساهمين معاً، ولهذا يعتبر الاستثمار أمر مستحب ومطلوب شرعاً".

وهناك مصدرين للأموال المستثمرة في شركات التكافل³:

- استثمار الأموال المرصدة في حساب المساهمين: إذ تقوم هنا الشركة باستثمار أموال المساهمين وحدهم وكل العوائد والأرباح المحققة هي ملك للمساهمين وحدهم؛
- استثمار الأموال المرصدة في حساب المشتركين: تقوم الشركة باستثمار أموال المشتركين بغية تنميتها من أجل الوفاء بالتزاماتها اتجاههم وتحقيق فائض تأميني في نهاية الفترة المالية إن أمكن، وهنا تتحقق مصلحة المشتركين من خلال رد الفائض إليهم أو بتخفيض أقساط التأمين.

2- حكم استثمار الفائض التأميني:

الذي يظهر من النصوص الشرعية ومقاصدها العامة أن الاستثمار عامة ويدخل فيه استثمار الفائض التأميني مباح ومشروع بأصله، وهناك عدة آيات تدل على مشروعيته⁴:

- قال تعالى: {ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا} [البقرة: 275].

¹ عبد الرحيم بوادقجي ومُجد خالدي الحريزي: الاقتصاد الكلي، الطبعة الثانية، جامعة دمشق، سوريا، 2005، ص: 173.

² بوعزوز جهاد: مرجع سبق ذكره، ص: 52.

³ نوال بونشادة، سامية أوزانة: نحو آليات مقترحة لتطوير العلاقة التشاركية بين المساهمين والمشاركين في شركات التأمين التكافلي، مجلة الاستراتيجية والتنمية، المجلد الحادي عشر، العدد الرابع، جويلية 2021، ص: 434.

⁴ هشام السيد عطية الجنائي: طرق استثمار الفائض التأميني دراسة فقهية اقتصادية، رسالة دكتوراه في الفقه، كلية الشريعة والقانون بطنطا، جامعة الأزهر، مصر، 2016، ص: 115-116.

دلت هذه الآية دلالة واضحة على إباحة الاستثمار بالوسائل الشرعية، فالله تعالى في هذه الآية لم يأذن لصاحب المال في استثماره بطريقة الربا، وأذن له في استثماره بطريقة الشركة والتجارة وغيرها من وسائل الاستثمار المشروعة، ومقصد الشريعة من تحريم الربا هو البعد بالمسلمين عن الكسل في استثمار المال بطريقة حقيقية.

— قال تعالى: { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِّنْكُمْ وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ ۚ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا } [سورة النساء الآية 29].

في هذه الآية الكريمة ينهى سبحانه عباده المؤمنين عن أن يأكلوا أموال بعضهم بعضاً بغير وجه مشروع، كأنواع الربا والقمار، وما جرى مجرى ذلك من سائر صنوف المعاملات المالية، التي لا تتفق وأصول الشرع الحنيف.

وعلى عادة الشرع في أحكامه وتشريعاته، فإنه لا يسد باباً للحرام، إلا ويفتح مقابله باباً للحلال، فلما نهى سبحانه عباده عن الكسب الحرام غير المشروع، أباح لهم طريقاً آخر للكسب الحلال المشروع، وهو طريق التجارة، ونحوها من الطرق التي أقرها الشرع الحنيف للتعامل المالي بين عباده، وبين سبحانه في ختام الآية أنه إنما حرّم عليهم ما حرّم، وأحل لهم ما أحل من باب الرحمة بهم، هذه الرحمة التي تشمل سعادتهم في الدنيا والآخرة، فالآية تبين أن التجارة برضا الطرفين وسيلة مشروعة لتنمية الأموال، فهي تشمل الاستثمار بأنواعه الحلال.

إذن الاستثمار وسيلة شرعية من وسائل الشركات الحديثة في تنمية أموالها، وتعظيم أرباحها، و شركة التأمين التكافلي شركة أسست للاستثمار وإدارة عمليات التأمين، من خلال حسابين أحدهما مكون رأس ماله من الأموال التي يدفعها المساهمين، والآخر مكون رأس ماله من أقساط التأمين التي يدفعها المشتركون، إذ أن الشركة موكلة من قبل المساهمين والمشاركين في إدارة عمليات الحسابين، وعمل كل ما فيه مصلحة لهما، ومثلما ظكرنا سابقا الاستثمار أحد الوسائل التي تساهم في زيادة أرباح الشركة، وتقوي مركزها المالي، وتسهم في تقليل اشتراكات المستأمنين في الأعوام التالية، مما يساعد في مضاعفة أعداد المشتركين¹.

فلأجل هذا فإنه إذا رأت شركة التأمين أن مصلحة حساب التأمين في استثمار الفائض التأميني وتأجيل توزيعه على المشتركين، فإنه لا يوجد ما يمنع ذلك، وتستثمر الشركة الفائض التأميني وفق عقد مضاربة أو عقد وكالة بحسب ما ينص عليه عقدها.

فإذا كان عقدها عقد مضاربة، فتكون الشركة مضاربة، والمشاركون رب المال، والفائض التأميني رأس المال، وفي حال تحقق أرباح توزع وفق النسب المتفق عليها بين أطراف العقد.

¹ عبد السلام عبد الله الوهيبي: مآلات الفائض التأميني في شركات التأمين التعاوني في المملكة العربية السعودية (دراسة فقهية مقارنة بالنظام

السعودي)، نوفمبر 2022، ورقة بحثية منشورة على الرابط التالي: <https://www.researchgate.net/publication/36564050> ص: 28-29.

أما في عقد الوكالة فتكون الشركة وكيلا عن المشتركين في استثمار الفائض التأميني مقابل مبلغ من المال متفق عليه مسبقا.

وينبغي لهذا الاستثمار أن يتم فيه الالتزام بالأحكام الشرعية والأنظمة المرعية، وأن تتم فيه مراعاة المصلحة، والمجالات الاستثمارية ذات الجدوى، وتنويع الاستثمار، وتوزيع المخاطر الراشد¹.

ثانيا: طرق وضوابط استثمار الفائض التأميني

1- طرق استثمار الفائض التأميني: تختلف شركات التأمين التكافلي فيما بينها في طرق استثمار أموالها تبعا للضوابط ووفقا لتوجيهات هيئة الرقابة الشرعية، وأهم طرق استثمار الأموال في شركات التأمين التكافلي مايلي²:

- **الاستثمار المباشر:** ويتمثل في الاستثمار في الأسواق المالية بشراء وبيع الأسهم والأوراق المالية الأخرى المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية كالصكوك، وذلك وفق توجيهات الرقابة الشرعية، بالإضافة إلى الاتجار في العملات الأجنبية، حيث يتم تحديد نسبة الأموال المخصصة للاستثمار، بعملات صعبة، وفق أحكام عقد الصرف؛
- **الاستثمار غير المباشر:** ويكون ذلك وفق عقد المضاربة، بحيث تكون المؤسسة رب المال، والجهة الثانية مضاربا، والربح بينهما حسب الاتفاق، ومن أوجه ذلك، المضاربة بين مؤسسة التأمين وصناديق الاستثمار أو البنوك الإسلامية؛

• **المحافظ الاستثمارية:** حيث تحتفظ الشركة بحسابات استثمار لدى المصرف الإسلامي مقابل نسبة ربح شائعة تم الاتفاق عليها بين الطرفين³.

• **سندات المقارضة:** وهي صكوك مالية وجدت كبديل شرعي للسندات المحرمة يصدرها البنك الإسلامي لغاية الاستثمار تم شراؤها من قبل شركة التأمين التكافلي وتستند تلك الأموال المصرف الإسلامي مقابل عائد ربحي سنوي غير محدد⁴.

2- ضوابط استثمار الفائض التأميني: يستمد الحكم الشرعي في الفائض التأميني من حكم أصله وهو الاشتراكات المقدمة من قبل المشتركين، ويحق لأصحاب الملكية في الشركة استثمار الفائض التأميني لصالح حملة

¹ عبد السلام عبد الله الوهبي: نفس المرجع السابق، ص: 28-29.

² عطاء الله حدة: دور مؤسسات التأمين التكافلي في تحقيق التنمية المستدامة -دراسة مقارنة بين ماليزيا، السودان والإمارات العربية المتحدة، رسالة ماجستير في علوم التسيير، جامعة فرحات عباس، سطيف، الجزائر، 2013-2014، ص: 116.

³ فؤاد بن حدو، الفائض التأميني وكيفية الاستفادة منه في التنمية الاقتصادية في ظل البحث عن الموارد المالية، مجلة الاقتصاد الإسلامي العلمية، العدد 71، أبريل 2018، ص: 99.

⁴ فؤاد بن حدو، مرجع سبق ذكره، ص: 99.

الوثائق، ويجب أن تراعى فيه الضوابط الشرعية للاستثمار، كما يجب تحديد مقابل الاستثمار المخصص للجهة القائمة به، ويتم استثمار مبالغ الفائض التأميني وفق الضوابط الشرعية التالية¹:

- الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية بحيث تكون جميع استثمارات مؤسسات التأمين التكافلي بالطرق المشروعة فلا يجوز الاستثمار في صناعات محرمة كالخمر أو المجون أو في الفواحش ولا في المضاربات الغير المشروعة أو المساهمة في الشركات الغير مشروعة كالبنوك الربوية؛

- الالتزام بالقوانين والأنظمة والتشريعات الخاصة بمؤسسات التأمين التكافلي؛
- ضرورة وجود هيئة رقابة شرعية تدقق أعمالها حتى تبقى في دائرة المشروعية؛
- الالتزام بالمعايير الخاصة بمؤسسات التأمين التكافلي الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية الخاصة بالاستثمار؛

- التقيد بقرارات وتعليمات مجالس الإدارة، فكل مجلس فلسفته الخاصة في الاستثمار التي يرى أنها تحقق مصلحة الشركة؛

- أن تحرص على الجانب الأصلي في عملها وهو الجانب التعاوني التكافلي لا أن يكون أكبر همها تحقيق أرباح مع أهمية الالتفات إلى الربح إذا أردنا لهذا التأمين أن يتقدم ويرتقي ويسهم في عملية التنمية الاقتصادية لكن مع مراعاة الآداب الإسلامية في تعاملاتها وأن لا تلجأ إلى أكل أموال الناس بالباطل؛

- انتقاء الموظفين المؤمنين برسالة هذه الشركات، الملتزمين بمبادئها والقيام بتدريبهم على أساليب العمل الحديثة؛
- أن يتم تحديد نسبة الربح المخصصة للجهة المستثمرة عند بنائها على عقد المضاربة، أو الأجرة على الاستثمار في حالة عقد الوكالة.

ويمكن لشركات التأمين الإسلامية أن تتخذ إحدى السبل التالية في استثمار الفائض التأميني²:

- استثمار الفائض التأميني المرصد في صندوق المخاطر أو في حساب الاحتياطات الفنية على أساس المضاربة أو الوكالة بأجر معلوم.

¹ للتفصيل أنظر إلى:

– أحمد محمد السعد: تطبيقات التصرف في الفائض التأميني، بحث مقدم للملتقى الدولي الثالث للتأمين التعاوني، الهيئة الإسلامية العالمية للاقتصاد والتمويل، 7-8 ديسمبر 2011، الرياض، ص: 76-77.

– فوزي قداري وشعيب يونس: أهمية الاستثمار في التأمين التكافلي من خلال الفائض التأميني، مداخلة مقدمة إلى اليوم الدراسي حول "دور التأمين التكافلي في تمويل خطط التنمية الاقتصادية، كلية الشريعة والاقتصاد، جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية، الجزائر، 04 ديسمبر 2019، ص: 13-12.

² محمد ليبيا وآخرون: الفائض التأميني وتطبيقاته في شركة الراجحي للتكافل، المجلة العالمية للدراسات الفقهية والأصولية، المجلد 4، العدد 2، ماليزيا، 2020، ص: 46.

- استثمار الفائض التأميني المرصد في حساب وجوه الخير قبل توزيعه على أساس المضاربة أو الوكالة بأجر معلوم، كاستثمار الفائض المرصد في صندوق المخاطر، وحساب الاحتياطات الفنية، والفرق الوحيد بين هذه الحالة والتي قبلها: أن الأرباح المتحققة الخاصة بحساب وجوه الخير تضاف إلى الحساب نفسه، ولا يملكها حملة الوثائق، أما الفائض التأميني المخصص للتوزيع، فإن نصيب كل مشترك يصبح ملكا خاصا به، يدخل في حسابه الخاص في الشركة، ولا يجوز استثمار شيء منه إلا بإذن صاحبه.
- ونظرا لتدني القيمة المالية لحصة كل مشترك من الفائض التأميني، فإن مثل هذا الاستثمار لا يكون مجديا إلا إذا كان عدد الراغبين في الاستثمار كبيرا، ورغبوا باستثمار مخصصاتهم من الفائض من قبل الشركة، فعندها يمكن أن تستثمر تلك الأموال، على نحو ماتقدم في الحالتين السابقتين.

ثالثا: أهمية استثمار الفائض التأميني

- يلعب استثمار الفائض التأميني دورا مهما في المجال الاقتصادي والمالي من خلال¹:
- المساهمة في التنمية الاقتصادية من خلال تقديم التمويل اللازم لتمويل المشاريع من السيولة المتوفرة والأقساط التأمينية المستمرة ودورة رأس المال محليا وعدم تصديرها إلى الخارج؛
- الأمن والأمان والضمان للمشاريع الاقتصادية بتعويضها في حالة الخسائر ضد الأخطار؛
- العوائد الاستثمارية المتوفرة (التي يستفيد منها مؤسسي الشركات والمساهمين وحملة الوثائق من المتعاملين) وذلك في حالة قيام الشركة بإدارة صندوق التأمين سواء عن طريق عقد الوكالة بأجر ومقابل نسبة مئوية حسب الاتفاق بالإضافة إلى نتيجة عقد المضاربة الشرعية لرأس مال الشركة أو أموال الأقساط التأمينية وفائض استثمارها في أعمال اقتصادية تنموية مشروعة؛
- إنشاء شركات وهيئات اقتصادية قوية يمثل دعما للاقتصاد الكلي المحلي و يساهم للحد من الفقر والبطالة؛
- مساهمة الفائض التأميني في المجالات الاجتماعية الخيرية يعكس الصبغة الإسلامية التي تسمى بها هذه الشركات (شركات التأمين الإسلامي) ويجسد معنى التكافل والتعاون على البر والتقوى الذي قامت على أساسه شركات التأمين التكافلي، فلا ينحصر بين حملة الوثائق بل يتعداهم وبجزء من أموالهم ليشمل غيرهم من الأفراد والمؤسسات ضمن إطار شامل من التكافل والتراحم بين أفراد المجتمع الواحد.

المطلب الثاني: كيفية حساب الفائض التأميني في شركات التأمين التكافلي

تختلف معايير احتساب الفائض التأميني من شركة إلى أخرى على أن الطريقة الشائعة والمتداولة في أغلب الشركات تعامل كل أقسام التأمين بمثابة صندوق واحد، ويتم التصرف في الفائض الكلي لكل أقسام الشركة،

¹ تواتي بن علي فاطمة: مرجع سبق ذكره، ص: 169-170.

وتتمثل عملية حساب الفائض التأميني في القيام بالأعمال المحاسبية للشركة وهي عملية جد معقدة في الحقيقة رغم بساطة معادلتها الشكلية.

أولاً: معايير احتساب الفائض التأميني

من المعلوم أن شركات التأمين تقوم بعمليات تأمينية مختلفة، فهي تؤمن على السيارات، والبيوت، وضد الحريق وعلى النقل البري والبحري، وغير ذلك، وبناء على ذلك فهناك احتمالان لطريقة احتساب الفائض التأميني في ما يتعلق بهذه المجالات التأمينية المختلفة¹:

• الطريقة الأولى: اعتبار المجالات كلها بمثابة صندوق واحد وحساب واحد

فيحسب الفائض التأميني من مجموع التعويضات والخصومات لكل مجالات التأمين في الشركة كوحدة واحدة، وذلك بصرف النظر عما إذا كانت الحسابات المختلفة متكافئة في الأقساط المحصلة وفي التعويضات المدفوعة أم لا.

• الطريقة الثانية: اعتبار كل مجال من التأمين مستقلاً وحده

أي باعتبار كل منتج تأميني قسم تخصص له محفظة قائمة تخصم منها المصاريف والالتزامات على حدى، وبالتالي في حال تحقيق فائض في قسم ما يكون منفصلاً عن النتائج المحققة في باقي الأقسام.

وثمره الفرق بين الطريقتين في كيفية تحديد الفائض التأميني كبيرة، وتتمثل في أن الطريقة الأولى تراعي جميع الأشخاص المشتركين بغض النظر عن طبيعة وثائقهم، وذلك على اعتبار تعميم مبدأ التعاون والتكافل بين جميع أصحاب الوثائق في صندوق المشتركين، ولذلك فإن توزيع الفائض التأميني وفق هذه الطريقة يصل إلى جميع حملة الوثائق، حتى لو كانت بعض تلك المحافظ التكافلية تنوء بعجز مالي كبير، في حين الطريقة الثانية تقيد تحقيق مطلب التعاون والتكافل في نطاق المحفظة الواحدة دون غيرها، وعلى هذا فربما يتم توزيع الفائض التأميني في نطاق نوع من وثائق التأمين دون بقية الأنواع الأخرى، وذلك باعتبار أن المشتركين من حملة الوثائق في كل نوع منها هم أحق بحمل أعباء تكافلهم، فليس مقبولا وفق هذه الطريقة أن تُحقق بعض الوثائق فوائض كبيرة نظراً لخصوصيتها في طبيعتها ومخاطرها، ثم تسوي بفائضها العجز المتحقق في غيرها مما يختلف كلياً في طبيعته ومخاطره².

ولكن بما أن رضا المتعاقدين هو أساس العقد، ما لم توجد مخالفة شرعية، لقوله تعالى (إلا أن تكون تجارة عن تراض منكم) [النساء: 29]، ولقوله صل الله عليه وسلم: "المسلمون على شروطهم إلا شرطاً حرم حلالاً، أو أحل حراماً". فإن ما نص عليه في العقد الذي تراضوا عليه يعد المرجع في تحديد واختيار أحد الاحتمالين

¹ عدنان محمود العساف: مرجع سبق ذكره، ص: 264-265.

² رياض منصور الخليلي: التكيف الفقهي للعلاقات المالية بشركات التأمين التكافلية -دراسة فقهية تطبيقية معاصرة-، مجلة الشريعة والقانون، العدد 33، جانفي 2008، ص: 66-67.

السابقين ، فعقد التأمين التعاوني يقوم على التبرع والتكافل والتعاون، وهي أمور تقتضي بطبيعتها المسامحة، وتتيح المجال لجواز الاتفاق على أكثر من شكل لهذا التكافل. فيجوز إذن جمع المجالات مع بعضها في احتساب الفائض التأميني، ويجوز فصلها والتعامل مع كل واحد منها على حدى، حتى ولو لم ينص عقد التأمين على طريقة احتساب التعويضات والفائض؛ لأن المشترك رضى بالتأمين التعاوني في صندوق المشتركين في الشركة مطلقاً، الذي يعني التكافل في تحمّل الأخطار المحتمل وقوعها على المستأمنين على نحو مطلق عن التقييد، وعلى الشركة في هذه الحالة تحري العدالة في الطريقة التي تتبعها في هذا الشأن، وذلك عن طريق دراسة أي الاحتمالين أكثر إنصافاً للمستأمنين، ولكن الأفضل أن تذكر الطريقة المعتمدة في العقد ابتداءً؛ زيادة في الوضوح¹.

ثانياً: طرق حساب الفائض التأميني

تستخدم عدة قواعد لتحديد قيمة الفائض التأميني ونصيب كل مشترك منه كما يلي²:

1- قاعدة حساب الفائض التأميني الصافي: يتم حسابه من خلال القاعدة التالية:

$$\text{الفائض التأميني الصافي} = \text{الفائض الإجمالي} + \text{صافي عوائد الاستثمار}$$

حيث:

- **الفائض الإجمالي** = الاشتراكات - (التعويضات + النفقات الإدارية والتشغيلية + الضرائب + اشتراكات إعادة التأمين + نفقات أخرى)؛
- **صافي عوائد الاستثمار**: (عوائد الاستثمار كاملة - حصة الشركة المساهمة منها).

2- قاعدة حساب نصيب المشترك أثناء توزيع الفائض التأميني: يحسب نصيب كل مشترك من الفائض المخصص للتوزيع وفق المعادلة التالية:

$$\text{نصيب المشترك من الفائض} = \frac{\text{أقساط التأمين لكل مشترك}}{\text{إجمالي أقساط التأمين}} \times \text{الفائض المخصص للتوزيع}$$

3- قاعدة خصم نصيب المتنازليين عن حصتهم: تشبه قاعدة التخرج في الميراث، وهي انسحاب المشترك وطرح نصيبه من أصل المسألة، أي من مجموع الحصص.

$$\text{الفائض بعد خصم نصيب المتنازليين} = \text{حصص الفائض الصافي} - \text{نصيب المنسحب المتبرع}$$

¹ عدنان محمود العساف: الفائض التأميني أحكامه ومعايير احتسابه وتوزيعه، بحث مقدم إلى مؤتمر التأمين التعاوني، -أبعاده وآفاقه وموقف الشريعة الإسلامية منه، الجامعة الأردنية، 11، 13 أبريل 2010، الأردن، ص: 15-16.

² دليلة هامل: مرجع سبق ذكره، ص: 50-51.

ثالثا: العناصر المؤثرة في الفائض التأميني

يتأثر حجم الفائض التأميني بعدة عوامل سلبا أو إيجابا يمكن إيرادها فيما يلي¹:

- **حجم الاشتراكات:** إن الزيادة في حجم الاشتراكات المكتتبة تؤثر إيجابا في الفائض التأميني، والعكس صحيح، كلما كان عدد المشتركين قليلا كان الفائض التأميني في الغالب قليلا؛
- **مقدار التعويضات المدفوعة للمتضررين من حملة الوثائق (المشتركين):** فالفائض هو ما تبقى من الاشتراكات بعد خصم جميع المصروفات والتعويضات المدفوعة، وكلما كانت التعويضات المدفوعة قليلة كان حجم الفائض المالي كبيرا، وكلما كانت التعويضات المدفوعة كبيرة كان حجم الفائض التأميني قليلا؛
- هذا، ولا بد من ملاحظة أن قلة التعويضات المدفوعة لا تعني هضم حقوق المشتركين، بل لا بد من تعويضهم تعويضا كافيا وعادلا، وإلا صرفهم ذلك عن التأمين نفسه، وإنما المقصود أن الحوادث إذا قلت أو كانت غير جسيمة فإن التعويضات المدفوعة ستقل مما يؤثر إيجابا في الفائض التأميني.
- **المبالغ المالية المتوفرة من الاشتراكات المخصصة للاستثمارات:** كلما كانت هذه المبالغ كبيرة كان احتمال الربح كبيرا، ويترتب على ذلك زيادة في الفائض التأميني؛
- **تكوين الاحتياطات الفنية:** يؤثر تكوين الاحتياطات الفنية تأثيرا سلبيا في الفائض المالي في بدايات عمر الشركة خاصة في حالة ارتفاع نسبة المبالغ المحتجزة لتلك الغاية، وكلما كانت نسبة المبالغ المحتجزة لغايات تكوين الاحتياطات قليلة كلما كان الفائض التأميني كبيرا؛
- **إعادة التأمين:** تؤثر إعادة التأمين تأثيرا كبيرا في الفائض المالي سلبا أو إيجابا، ويعتمد ذلك اعتمادا مباشرا على مدى خبرة إدارة الشركة في هذا الشأن من حيث اختيار نوع شركة إعادة التأمين، وسعر الإعادة، وآلية اتفاقيات إعادة التأمين، فإذا أحسنت إدارة الشركة الاختيار من بين شركات إعادة التأمين العالمية، وراعت في اختيارها نسبة الإعادة وسعر الإعادة كان التأثير في الفائض المالي إيجابيا، وإلا كان التأثير سلبيا؛
- **خبرة إدارة الشركة في الاستثمارات وحسن اختيارها لتلك المشروعات:** إن حسن استثمار الشركة لأموال التأمين يجعل العائد من تلك الاستثمارات مجديا، ويزداد تبعا لذلك الفائض التأميني، والعكس صحيح حيث أن سوء اختيار الشركة لطرق الاستثمار يؤثر سلبا في الفائض التأميني؛
- **خبرة ونشاط دوائر التسويق في شركات التأمين:** يتأثر الفائض المالي سلبا أو إيجابا في هذا الجانب حسب نشاط دوائر التسويق في توزيع نطاق التأمين التكافلي في المجتمع، ونوع المنتجات التي يتم تسويقها أما تأثير زيادة

¹ للتفصيل أنظر إلى:

- هالة ناصر كاطع و علاء عبد الكريم البلداوي: تأثير مؤشرات إعادة التأمين في الفائض المالي لشركة التأمين الوطنية، مجلة دراسات محاسبية ومالية، المجلد الخامس عشر لعدد خمسون، 2020، ص: 69.

- أحمد شحادة أبو سرحان: الفائض التأميني في التأمين الإسلامي، المجلة الأردنية للدراسات الإسلامية، مجلد 12، العدد 3، 2016، ص: 337-338.

المشاركين في الفائض فقد ذكرناه في النقطة السابقة، وأما تأثير نوع المنتج الذي يتم تسويقه؛ فكلما كان احتمال وقوع الخطر المؤمن منه قليلا كلما كان تأثير الفائض إيجابيا، وكلما كان احتمال وقوع الخطر المؤمن منه كبيرا كلما كان تأثير الفائض سلبيا؛

• **المصاريف التي تتحملها شركات التأمين:** حيث أن الفائض التأميني يمثل الفرق بين الإيرادات والمصاريف في نهاية السنة المالية فإذا زادت الإيرادات عن المصاريف كان الفائض إيجابيا وإذا كان العكس كان الفائض سلبيا، ويعتمد ذلك على السياسة الإدارية التي تتبعها الإدارة العامة لكل شركة، والتي يقرها مجلس إدارتها؛

• **مقدار أجر الوكالة التي تدير على أساسها الشركة العمليات التأمينية:** إن أجر هذه الوكالة يؤخذ من مجموع أقساط المشاركين فإذا كان الأجر كثيرا كان الفائض التأميني قليلا، وكلما كان قليلا كان الفائض غالبا كثيرا؛ هذا ولا بد من ملاحظة أن قلة أجر الوكالة لا تعني أن نبخس الشركة حقها، وإلا كان ذلك صارفا لها عن مزاوله التأمين مما يضر حتما في انتشار صناعة التأمين وازدهارها، كما أنه ليس للشركة في المقابل أن تأخذ أجرا فاحشا يضر بالمشاركين، بل لا بد أن يكون ذلك في حدود أجر المثل، تحقيقا للعدالة بين الطرفين؛

• **سلوك حملة الوثائق (المشاركين) ومدى تحملهم المسؤولية:** يتأثر الفائض التأميني بذلك تأثيرا إيجابيا أو سلبيا، فإذا عمل كل فرد برقابة ذاتية تدفعه إلى المحافظة على الشيء المؤمن عليه وحسن التصرف فيه فإن ذلك يؤثر إيجابا في الفائض التأميني، حيث تقل الحوادث، ويقل تبعاً لذلك حجم التعويضات والعكس صحيح، فإذا قل حس الشعور بالمسؤولية وتفشى الإهمال بالمؤمن عليه، ونتج عن ذلك زيادة الحوادث، وارتفاع حجم التعويضات، انخفض حجم الفائض التأميني.

• **المخاطر السوقية:** أو المخاطر غير القابلة للتنويع وهي المخاطر الناجمة عن عوامل مؤثرة في السوق بشكل عام ولا يقتصر تأثيرها على استثمار بعينه أو على منشأة بعينها، وترتبط هذه العوامل بالظروف السياسية والاقتصادية والاجتماعية كالحروب والكساد والتضخم والإضرابات العامة، هذه المخاطر تبقى ولا يمكن إزالتها بالتنويع مهما زادت مكونات المحفظة الاستثمارية وبلغت الكفاءة في تنويعها ومن ذلك تتمثل خصائص المخاطر النظامية في¹:

- تنشأ بفعل عوامل مشتركة تشمل النظام الاقتصادي كله؛
- تؤثر في جميع الشركات لذلك فإنها تصيب كل الاستثمارات ومن ضمنها الاستثمار في الأوراق المالية؛
- لا يمكن تجنبها بالتنويع؛
- يمكن قياسها.

¹ بوديسة سمية: دور إدارة مخاطر الاكتتاب في دعم تنافسية شركات التأمين التكافلي -دراسة حالة مجموعة من شركات التأمين التكافلي الماليزية-، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة فرحات عباس، سطيف، الجزائر، 2020-2021، ص: 72.

المطلب الثالث: كيفية التصرف في الفائض التأميني

تعددت طرق التصرف في الفائض التأميني حسبما أقرت هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، وكل الطرق مجازة شرعاً كونها تخدم مصلحة المشتركين، ومن خلال هذا المطلب سنحاول التطرق إلى طرق التصرف في الفائض التأميني وطرق توزيع الفائض التأميني إضافة إلى أسس توزيع الفائض التأميني.

أولاً: طرق التصرف في الفائض التأميني

قبل تحديد طرق توزيع الفائض التأميني تجدر الإشارة لما تضمنه البند رقم (5/5) من المعيار الشرعي رقم (26) لهيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية عن كيفية التصرف في الفائض، حيث نص على ما يلي: "يجوز أن تشتمل اللوائح المعتمدة على التصرف في الفائض بما فيه المصلحة، مثل: تكوين الاحتياطيات، أو تخفيض الاشتراكات، أو التبرع به لجهات خيرية، أو توزيعه كاملاً أو جزء منه على المشتركين على أن لا تستحق الشركة المديرية شيئاً من ذلك الفائض".

يلاحظ أن المعيار قد أعطى لشركات التأمين التكافلي الخيار بين قيامها بتوزيع الفائض التأميني أو عدم توزيعه، الأمر الذي يمكن الاستنباط منه مشروعية عدم توزيع كامل الفائض التأميني أو جزء منه حينما أقر المعيار تحويل كامل مبلغ الفائض إلى الاحتياطيات أو تخفيض مساهمة حملة الوثائق أو استخدام الفائض في التبرعات الخيرية، حيث إن جميع الأوجه الوارد ذكرها تحقق المنفعة والمصلحة لحملة الوثائق سواء كانت هذه المنفعة آنية أم مستقبلية¹.

ولهذا نجد أن شركات التأمين التكافلي تتفاوت من حيث طريقة التصرف في الفائض التأميني؛ حسب قانونها الأساسي، وقرارات هيئة الرقابة الشرعية؛ حيث تتم وفق إحدى الطرق التالية²:

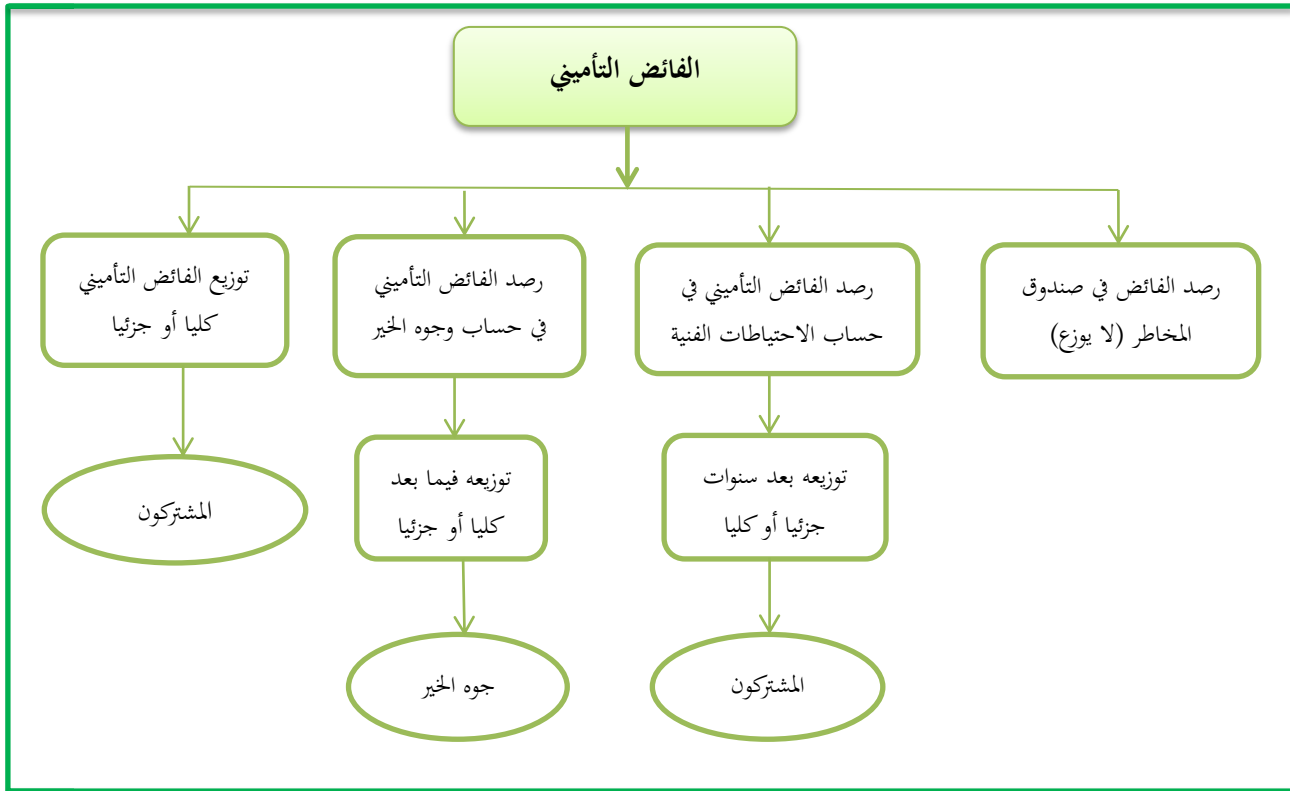
- رصد الفائض التأميني في صندوق خاص يسمى صندوق المخاطر عند لا يرى جواز توزيع الفائض على حملة الوثائق على أساس: أن قسط التأمين المدفوع من المشترك كله هبة، ولا يجوز الرجوع بشيء من الهبة؛ لأنها خرجت من ملك صاحبها؛
- رصد الفائض التأميني في حساب خاص بصفة احتياطات فنية خاصة في السنوات الأولى من عمر الشركة عند من يرى جواز توزيع الفائض على حملة الوثائق؛
- صرف الفائض التأميني في وجوه الخير كلياً، أو جزئياً بعد رصده في حساب وجوه الخير في الشركة، ولا يوجد إشكال في هذا العرض؛ خاصة إذا نص عليه في العقد، أو بتحويل الشركة وهيئة الرقابة الشرعية في توزيع الفائض

¹ محمد براق وآخرون: مرجع سبق ذكره، ص: 113.

² ياسمينه إبراهيم سالم: أسس توزيع الفائض التأميني وتغطية العجز في شركات التأمين التكافلي، العدد 38، جويلية 2015، ص: 112-113.

- حسب المصلحة؛ لكن الأولى أن يبقى الفائض في الحساب لصالح المشتركين؛ لأنه يتبع أصله وهو الاشتراك، ولا بأس من رصده للعام المقبل؛
- توزيع الفائض التأميني كلياً، أو جزئياً على حملة الوثائق؛ بحيث يُصبح نصيب المشترك من الفائض جزءاً من مجموع الأموال الفردية التي يملكها ويتصرف بها.
- وفيما يلي مخطط مبسط للأشكال الأربعة السابقة الذكر:

الشكل رقم (01-02): طرق التصرف في الفائض التأميني



المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على ماسبق.

يستخلص من ذلك مشروعية عدم توزيع كامل الفائض التأميني أو جزء منه حينما أقر المعيار تحويل كامل مبلغ الفائض إلى الاحتياطيات أو تخفيض مساهمة حملة الوثائق أو استخدام الفائض في التبرعات الخيرية، حيث أن جميع الأوجه الوارد ذكرها تحقق الفائدة والمصلحة لحملة الوثائق سواء كانت هذه الفائدة آنية أم مستقبلية دنيوية أم أخروية¹.

¹ أحمد زكريا زكي عصيمي: دراسة تحليلية لتوزيع فائض التأمين التعاوني بشركات التأمين -مع الإشارة للمملكة العربية السعودية-، المجلة العلمية للبحوث والدراسات التجارية، المجلد 31، العدد 3، ص: 239.

هذا، ولم يتطرق المعيار الشرعي إلى تحديد السقف الذي لا بد أن يصل اليه الفائض حتى يكون قابلاً للتوزيع. كما أن الطريقة الرابعة للتوزيع تؤدي إلى تنوع الآراء في التعامل مع الفائض من قبل الهيئات الشرعية للرقابة، منها من أفتى بإعطاء حافز أداء للشركة المديرة، ومنها من أجاز حافز الأداء ولكن لموظفي الشركة على حسن إدارتهم وليس لمساهمي الشركة. وهنا يري البعض أن هذه الطرق لا تنسجم مع مبدأ التكافل الذي قام المشترك بالاشتراك فيه. ولعل هذه الطرق من نتائج عدم وجود رأي للمشاركين في إدارة الشركات ومناقشة ووضع الخطوط العريضة للإدارة¹.

ثانياً: طرق توزيع الفائض التأميني

تتمثل طرق توزيع الفائض التأميني في شركات التأمين التكافلي فيما يلي²:

- **الطريقة الأولى لتوزيع الفائض التأميني في شركات التأمين التكافلي:** يوزع الفائض التأميني على جميع حملة وثائق التأمين المشتركين في الصندوق، دون تفريق بين من حصل على تعويضات ومن لم يحصل. ويكون التوزيع على المشتركين حسب نسبة الاشتراك الذي دفعه كل منهم لأن كل مشترك متبرع للآخرين بما يدفع لهم من تعويضات وما بقي من اشتراكه يجب أن يرد إليه بعد خصم ما تتطلبه العمليات التأمينية من مصاريف ونفقات وتكوين الاحتياطيات؛

وسند هذا الرأي هو الحفاظ على مبدأ التعاون، فالمشارك متبرع على سبيل التكافل والمواساة لمن لحق به ضرر من أعضاء هيئة المشتركين، فلا ينتظر ربحاً مقابل تبرعه.

- **الطريقة الثانية لتوزيع الفائض التأميني في شركات التأمين التكافلي:** اقتصار توزيع الفائض التأميني لحملة الوثائق الذين لم يحصلوا على تعويضات أصلاً خلال السنة المالية؛ وسند هذا الرأي هو:

- تحفيز المشترك إلى زيادة الحرص والحيلة من وقوع الضرر على الشيء محل التأمين.
- تحقيق مبدأ العدالة والمساواة، فلا يتساوى من حصل على مبلغ تعويض مساوي لقيمة الاشتراك أو زائد عنه مع من لم يحصل على أي تعويض، فالأول استرد ما دفعه من اشتراك أو زيادة، والثاني لم يحصل على شيء، فالعدل عدم المساواة بينهما في توزيع الفائض التأميني.

- **الطريقة الثالثة لتوزيع الفائض التأميني في شركات التأمين التكافلي:** التوزيع على جميع المشتركين سواء الذين حصلوا على تعويضات أم لم يحصلوا على تعويضات مع مراعاة تخفيض قيمة مبلغ التعويض الذي حصل عليه من نصيبه من مبلغ الفائض التأميني الذي يستحقه، هذا إذا كان مبلغ التعويض أقل من مبلغ الفائض. أما إذا كان

¹ نفس المرجع السابق، ص: 239.

² هيثم محمد حيدر: مرجع سبق ذكره، ص: 17-18.

مبلغ التعويض الذي حصل عليه المؤمن له أكبر أو يساوي قيمة نصيبه من الفائض، فإنه لا يستحق شيئاً من الفائض التأميني؛

وسند هذا الرأي هو الموازنة بين مبدأ التكافل، وتحقيق العدالة والمساواة بين أعضاء هيئة المشتركين.

- الطريقة الرابعة: التوزيع بأي طريقة أخرى تقرها هيئة الرقابة الشرعية للمؤسسة.

ثالثاً: أسس توزيع الفائض التأميني

من أهم مبادئ وأسس توزيع الفائض التأميني مايلي¹:

- أن عقد التأمين التكافلي وماورد فيه من بنود وأحكام هو الأصل في تحديد الالتزامات والحقوق المختلفة، بما في ذلك طريقة احتساب الفائض التأميني وتوزيعه؛
- يحدد مجلس إدارة الشركة نصيب المساهمين من عائد استثمار أقساط التأمين ويضاف إلى صندوق المساهمين، ويدخل الجزء الآخر إلى صندوق حملة الوثائق؛
- يوزع مجلس الإدارة الفائض التأميني وفق رؤية هيئة الرقابة الشرعية بما يحقق مصلحة الشركة وحقوق حملة الوثائق، فقد وزع الفائض الصافي بتوزيع نسبة محددة للمؤمن لهم مباشرة، أو بتخفيض أقساطهم للسنة الموالية؛
- يعامل المستأمن سواء كان شخصاً طبيعياً أو اعتبارياً عند احتساب الفائض التأميني على أساس أن له رقماً حسابياً واحد طيلة فترة تعامله بغض النظر عن عدد الدوائر الفنية التي يتعامل معها؛
- في حالة عدم استمرار المؤمن لغاية توزيع الفوائض المالية اللاحقة (بعد إقرار الميزانية ثم خرج قبل الميزانية اللاحقة)، فلا يعتبر مشاركاً في توزيع ذلك الجزء من الفائض التأميني؛
- لا مانع شرعاً من إطفاء خسارة حساب حملة الوثائق لسنة مالية معينة ببعض أو بكل فائض حساب حملة وثائق سنة مالية تالية ما دام النظام الأساسي قد نص على ذلك فالعقد قائم على التبرع.

مما سبق من دراسة ومناقشة، يمكن استخلاص أهم الضوابط التي يجدر بهيئات الرقابة الشرعية، والهيئات الإدارية لشركات التأمين أخذها بنظر الاعتبار عند النظر في موضوع توزيع الفائض التأميني، وذلك كما يأتي²:

1- أن التأمين التعاوني قائم على التكافل بين المشتركين في تحمل أضرار المخاطر التي تقع بهم، وليس على تحقيق الربح والزيادة في الكسب؛

¹ حمدي معمر: دور تطبيق مبادئ الحوكمة في دعم نشاط شركات التأمين التعاوني -دراسة بعض تجارب عربية، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة شلف، الجزائر، ص: 66.

² للتفصيل أنظر إلى:

- عدنان محمود العساف: مرجع سبق ذكره، ص: 273.

- أكرم محمود حسين البدو: آلية توزيع الفائض التأميني (دراسة مقارنة)، مجلة كلية القانون للعلوم القانونية والسياسية، المجلد 10، العدد 36، جامعة كركوك، 2021، ص: 298.

فقد جاء في قرار مجلس كبار العلماء السعودي رقم (٥١)، تاريخ ١٣٩٧/٤/٤ هـ الموافق لـ 20 جوان 1977م، الذي صادق عليه المجمع الفقهي الإسلامي في دورته الأولى المنعقدة في ١٠ شعبان ١٣٩٨ هـ الموافق لـ 15 جويلية 1978م: أنَّ التأمين التعاوني من عقود التبرع التي يقصد بها أصالة التعاون على تفتيت الأخطار، والاشتراك في تحمل المسؤولية عند نزول الكوارث، وذلك عن طريق إسهام أشخاص بمبالغ نقدية، تخصص لتعويض من يصيبه الضرر، فجماعة التأمين التعاوني لا يستهدفون تجارة، ولا ربحاً من أموال غيرهم، وإنما يقصدون توزيع الأخطار بينهم، والتعاون على تحمل الضرر.

2- أن فائض التأمين ملك للمشاركين دون غيره؛

3- أنه ليس ملكاً للشركة أو للمساهمين، كما أنه ليس لهم حق فيه؛

4- وجوب الفصل بين حسابات المستأمنين صندوقهم من جهة، وبين حسابات المساهمين في الشركة وأرباحهم من جهة أخرى؛

5- أن الأصل في التأمين التعاوني وفائضه تحقيق التكافل بين المستأمنين، وليس عموم التبرع في وجوه الخير خارج إطار مجموعتهم؛

6- أن العدل في التوزيع أمر اجتهادي مناط بالمصلحة والعرف في حالة عدم تحديد طريقته في العقد.

المبحث الثالث: أهمية الفائض التأميني في زيادة الطلب على منتجات التأمين التكافلي

يعتبر الفائض التأميني عنصرا هاما وحساسا في شركات التأمين التكافلي، لهذا تعمل شركات التكافل على التصرف فيه واستغلاله بأحسن الطرق الشرعية لما فيه من آثار إيجابية على المشتركين والمساهمين معا، فتوزيع الفائض التأميني على المشتركين دليل على مصداقية الشركة وعلى قيامها على مبدأ التكافل والتعاون الأمر الذي يحسن صورة الشركة وإعطائها سمعة طيبة مما يؤدي إلى زيادة عدد المشتركين، الأمر الذي يساهم في زيادة قيمة الفائض التأميني الذي يعود بالنفع على المساهمين والمشاركين معا، أي أنها حلقة متكاملة تدور حول نفسها.

المطلب الأول: مسائل متعلقة بالفائض التأميني

اختلفت طرق التصرف في الفائض التأميني من دولة إلى أخرى ومن شركة إلى أخرى، رغم توحيد مبادئ التأمين التكافلي من طرف هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، كما أنه يوجد عدة مسائل متعلقة به والتي يجب أخذها بعين الاعتبار، ولهذا حاولنا من خلال هذا المطلب التطرق لطرق التصرف بفائض التأمين التكافلي وتوزيعه وفق التطبيقات المعاصرة ومناقشة بعض المسائل التي تتعلق بالفائض التأميني.

أولا: التصرف بفائض التأمين التكافلي وتوزيعه وفق التطبيقات المعاصرة

تعددت الطرق التي يتم بموجبها التصرف بفائض التأمين الإسلامي وذلك حسب السياسة التي تتبناها كل شركة أو القوانين المنظمة لعمل الشركة، وفيما يلي طرق التصرف بالفائض كما جاء في بحث الدكتور محمد علي القرى¹:

- 1- توزيع الفائض كله إلى حملة الوثائق وهذا الأصل وهو مطبق لدى العديد من شركات التكافل، ولا نعلم بوجود قانون يلزم هذه الشركات به؛
- 2- رصد الفائض محاسبيا لصالح حملة الوثائق مع قصر الاستفادة منه على الحسم من مبلغ الاشتراك في الفترة التالية، وفي حال عدم تجديد الاشتراك يدفع إليه نصيبه من الفائض؛
- 3- استخدام الفائض لتسديد القرض الحسن المقدم من الشركة المديرة إلى صندوق التكافل، وهذا في الحالات التي يوجد فيها مثل ذلك القرض؛
- 4- توزيع جزء من الفائض إلى حملة الوثائق، أما الجزء الآخر فيجري التصرف به كما يلي:
 - رفعه على صفة احتياطات لتقوية المركز المالي لصندوق التكافل، تتراكم إلى حد معين ثم يبدأ توزيع الفائض كله لحملة الوثائق.

¹ العيفة عبد الحق، محمد إبراهيم مادي: الفائض التأميني وتوزيعه في شركات التأمين الإسلامي، الملتقى الدولي السابع حول "الصناعة التأمينية، الواقع العملي وآفاق التطوير - تجارب دول -، جامعة الشلف، الجزائر، 03 و 04 ديسمبر 2012، ص: 13-14.

- يحصل عليه المدير على سبيل المكافأة الإضافية وفي هذه الحالة وجدنا الشركات تتبنى نسب توزيع متباينة، وكلما زاد ما تقتطعه الشركة من مبلغ الاشتراك على سبيل الأجرة انخفض ما تقتطعه من الفائض على سبيل الحافز. فنجد من الشركات من يقتطع مثلاً 1% من مبلغ الاشتراك على سبيل الأجرة على الإدارة، و 75% من الفائض على سبيل المكافأة ومنها من يقتطع 30% من مبلغ الاشتراك و 30% من الفائض وبينهما نسب مختلفة. كما يمكن للشركة التصرف بفائض التأمين الإسلامي بطرق أخرى منها:
- 1- تكوين الاحتياطات لتقوية صندوق حملة الوثائق مثلاً أو لمواجهة أخطار معينة.
- 2- تكوين المخصصات الخاصة بالأصول لمواجهة نقص في قيم بعض الأصول، أو مخصصات خاصة بالالتزامات لمواجهة التزامات فعلية ومؤكدة أو التزامات محتملة كالتعويضات القضائية المحتملة.
- 3- ترحيل فائض التأمين الإسلامي إلى السنة القادمة (الأصل أنها غير جائزة لأن الملاك قد يختلفون من سنة إلى سنة أخرى).
- 4- حجز فائض التأمين الإسلامي عن التوزيع لسنة معينة وذلك لتقوية المركز المالي لحساب حملة الوثائق.
- 5- جبر خسارة سنة من فائض سنة أخرى.

ثانياً: الإشكاليات المرتبطة بالفائض التأميني

- يوجد بعض المسائل في موضوع الفائض التأميني لا بد من ذكرها وتوضيحها وذلك مثل أخذ الفائض كاحتياطات أو ترحيله إلى سنة أخرى كما يلي¹:
- 1- حجز أموال الفائض كله أو بعضه ورصده للاحتياطات: يجوز لشركات التأمين الإسلامية حجز أموال الفائض التأميني وعدم توزيعه على المشتركين، وذلك من خلال دفع التعويضات للمتضررين من الحوادث التي قد تحدث إلا أن بعض هذه الحوادث قد تكون مرتفعة التكاليف بحيث يعجز صندوق المشتركين عن تغطية هذه الحوادث، فتكوين الاحتياطات أمر ضروري لشركة التأمين لضمان نجاحها واستمرارها في النشاط التأميني، لذلك لو رأت شركة التأمين أن المصلحة في حجز أموال الفائض التأميني كله أو بعضه كاحتياطي لمواجهة المخاطر المحتملة وعدم توزيعها على المشتركين فالأمر يعود للشركة بما أن توزيعها قد يسبب عجزاً تأمينياً في المستقبل، وذلك شريطة أن تتضمن وثيقة التأمين ما يفيد علم المشترك بذلك، تحقيقاً لمبدأ العقد في الفقه الإسلامي (الإيجاب والقبول)؛

وقد ذهبت هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية في المعيار 5/5 إلى أنه: يجوز أن تشمل اللوائح المعتمدة على التصرف في الفائض بما فيه المصلحة حسب اللوائح المعتمدة مثل تكوين الاحتياطات، أو

¹ أحمد كمال حسين عباس: الفائض التأميني وطرق توزيعه في شركات التأمين الإسلامية، رسالة ماجستير في الاقتصاد والمصارف الإسلامية، جامعة اليرموك، الأردن، 2012، ص: 43-46.

تخفيض الاشتراكات، أو التبرع به لجهات خيرية، أو توزيعه أو جزء منه على المشتركين على أن لا تستحق الشركة المديرية شيئاً من ذلك الفائض.

2- ترحيل الفائض التأميني من السنة المالية الحالية إلى السنة المالية التالية: إن أساس عقد التأمين التعاوني قائم على التبرع وتحقيق المصلحة للمشاركين، فإنه يجوز لشركات التأمين الإسلامية ترحيل الفائض التأميني أو جزء منه للسنة المالية التالية لزيادة التغطيات والمصروفات التأمينية، من أجل تقديم الخدمات التأمينية.

3- إطفاء خسارة سنة مالية من سنة مالية أخرى: إذا حصلت خسارة في حساب المشتركين في سنة ما فإنه يجوز الاتفاق فيما بينهم لتعويض هذه الخسارة من الفائض التأميني بدلاً من توزيع الفائض على المشتركين في السنة التي حصل بها فائضاً تأمينياً، لأن هذا هو مقتضى التعاون بينهم.

4- توزيع الفائض التأميني في حالة عدم الإستمرار: في حال انسحاب المشترك من عقد التأمين قبل انقضاء الفترة التأمينية المثبتة في العقد، فإنه لا يستحق شيئاً من الفائض التأميني وذلك لأن عقد التأمين يقوم على أساس التبرع.

5- مآل الفائض التأميني عند تصفية شركة التأمين الإسلامية: في حال حدوث تصفية للشركة فالأصل أن تقوم الشركة بالوفاء بكافة التزاماتها تجاه المشتركين المتضررين من الأخطار التي أصابتهم بأن تدفع التعويضات المتفق عليها، وإن تعذر عليها إيصال الأموال لأصحابها فإنه يجب التبرع بهذا الفائض إلى وجوه الخير لأنه ليس ملكاً للشركة.

وقد ذهبت هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية في المعيار 5/6 إلى: صرف جميع المخصصات المتعلقة بالتأمين، والفائض المتراكم في وجوه الخير عند تصفية الشركة.

والمعيار 10/5 يجوز تحقيقاً لمصلحة حملة الوثائق أن يقطع جزء من أموالهم، أو أرباحها احتياطات، أو مخصصات متعلقة بصندوق التأمين على أن لا تقول إلى المساهمين، وما يتراكم في حساب التأمين يصرف في وجوه الخير عند التصفية.

6- زكاة صافي الفائض التأميني: يكون حكم توزيع الفائض التأميني على المشتركين كحكم زكاة المال المستفاد بالنسبة للمشارك فيضمه مع أمواله الأخرى (إن وجدت) في الحول ويؤديه معها وإن كان مبلغ الفائض يبلغ نصيباً فأكثر فله أن يستقبل به حولاً مستقلاً عن بقية أمواله الأخرى ويؤديه في نهاية الحول إن وجد، وبالتالي تكون الأموال التي لا تجب فيها الزكاة من أموال حملة الوثائق هي كالتالي¹:

- رصيد الاحتياطات الفنية والتي سيتم التبرع بها في وجوه الخير في نهاية عمر الشركة؛
- رصيد مخصصات الاشتراكات غير المكتسبة، والمطالبات تحت التسوية والمخاطر التي حدثت ولم يبلغ عنها؛

¹ براهمي خالد: متطلبات تطوير صناعة التأمين التكافلي، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة البليدة 2، الجزائر، 2017-2018، ص: 143-144.

- الرصيد المالي المخصص لغايات دفع التعويضات وسائر النفقات التي تتطلبها العمليات التأمينية.
- وقد تقرر في الندوة الثامنة لقضايا الزكاة التي نظمتها الهيئة الشرعية العالمية للزكاة عام 1998، عدم وجوب الزكاة في أموال حملة الوثائق باعتبارها أموالاً مخصصة للصالح العام.

المطلب الثاني: تجارب شركات دولية في إدارة الفائض التأميني

رغم أن مبادئ نظام التأمين التكافلي موحدة بين كافة شركات التأمين التكافلي، إلى أن مسألة التصرف بالفائض التأميني تختلف من شركة لأخرى حسب قرار مجلس الإدارة، وكذا بما تقرره هيئة الرقابة الشرعية، وفيما يأتي بعض تجارب التصرف بالفائض التأميني من قبل بعض الشركات الدولية، ومن خلال هذا المطلب حاولنا التطرق إلى بعض تجارب الشركات الدولية.

أولاً: تجربة شركة دبي الإسلامية للتأمين وإعادة التأمين "أمان" الإماراتية في إدارة الفائض التأميني

1- تعريف الشركة: تأسست شركة دبي الإسلامية للتأمين وإعادة التأمين "أمان" في الربع الثاني من عام 2002 كشركة وطنية مساهمة عامة واعدة مُعلنَةً بنشاطها المتميزة بزوعٍ فجرٍ جديدٍ وبداية عهدٍ فريدٍ في مجال خدمات التأمين الإسلامي في دولة الإمارات العربية المتحدة.

ومن خلال تقديمها وتوفيرها نظام شامل ومتميز في مجال خدمات وأعمال التأمين الإسلامي، تهدف "أمان" إلى دعم استقرار وأمن مجتمعاتنا من خلال خدمات التأمين المتميزة.

وكونها شركة وطنية تعمل في مجال التأمين وفق أحكام الشريعة الإسلامية، تقوم "أمان" بتقديم خدمات ونشاطات "أمان" الاستثمارية والتأمينية وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية تحت إشراف هيئة الفتوى والرقابة الشرعية المكونة من مختصين في علم الاقتصاد الإسلامي والتعاملات الإسلامية¹.

وبصفتها مدير صندوق حاملي وثائق التأمين، تستثمر "أمان" أقساط التأمين نيابة عن حاملي الوثائق، من خلال الآلية الإسلامية نظام "مضاربة"، وتقوم بعد ذلك بتوزيع الأرباح التي تتحقق على أساس سنوي، حيث يتم تحديد قيمة ذلك من خلال نتائج الشركة التشغيلية.

2- طرق التصرف في الفائض التأميني في شركة أمان الإماراتية:

يتم التصرف في الفائض التأميني في شركة أمان وفق الأسس التالية:

- إذا كان الفائض في حساب حاملي الوثائق في نهاية العام كبيراً بدرجة كافية، يتم توزيع نسبة من الفائض بين المشاركين الذين لم يقدموا مطالبة بما يتناسب مع مساهماتهم في المخاطر للصندوق بعد احتساب الاحتياطيات.
- سوف تتم الموافقة على التوزيعات من قبل هيئة الرقابة الشرعية للمجموعة.

¹ الموقع الرسمي لشركة أمان، https://aman.ae/home/?page_id=493&lang=ar ، تاريخ الإطلاع: 01 ديسمبر 2024.

- سوف يظل أي فائض متبقي بعد التوزيع في صندوق المشتركين.
- يتم إدراج أي فائض في صندوق المشتركين والذي ظل قائماً حتى نهاية العام ولم يتم توزيعه كالتزام في بيان المركز المالي الموحد.
- يتم تعويض العجز في صندوق المشتركين عن طريق قرض بدون أرباح (قرض حسن) من صندوق المساهمين. يتم سداد هذا القرض من الفوائض المستقبلية الناشئة عن عمليات التكافل على أساس الأولوية.
- عند تصفية الصندوق، سوف يتم التعامل مع الفائض المتراكم في صندوق المشتركين، إن وجد، بعد الوفاء بكافة الالتزامات (بما في ذلك سداد المبلغ القائم للقرض الخالي من الأرباح) بعد التشاور مع هيئة الرقابة الشرعية للمجموعة. في حالة وجود عجز متراكم، لن يتم سداد أي قرض خالي من الأرباح والذي كان قائماً وقت التصفية من قبل صندوق المشتركين وسوف يتنازل صندوق المساهمين عن هذا المبلغ المستحق.
- يتم تمويل أي عجز في صندوق المشتركين، باستثناء العجز الناتج عن انخفاض القيمة العادلة للأوراق المالية، من قبل المساهمين من خلال قرض حسن (قرض بدون تكلفة تمويل وبدون شروط سداد). تحتفظ المجموعة بمخصص كامل مقابل القرض الحسن¹.

3- تطور حجم الفائض التأميني مقارنة بالأقساط في شركة أمان الإماراتية

في الجدول التالي نوضح تطور إجمالي الفائض التأميني مقارنة بإجمالي الأقساط المكتتبة في شركة أمان الإماراتية خلال الفترة (2018-2022):

الجدول رقم (02-02): تطور الفائض التأميني مقارنة بإجمالي الأقساط المكتتبة في شركة أمان الإماراتية خلال الفترة

(2018-2022) (الوحدة= درهم إماراتي)

السنوات	2018	2019	2020	2021	2022
الأقساط	375 824 070	249 518 226	229 156 782	249 455 606	253 541 442
الفائض	11 372 043	1 003 044	6 870 801	4 931 803	(4 248 933)

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على التقارير السنوية لشركة أمان الإماراتية

نلاحظ من خلال الجدول أعلاه انخفاض قيمة الأقساط في سنة 2019 و سنة 2020 إذ بلغت قيمة 249 518 226 درهم إماراتي و 229 156 782 درهم إماراتي على التوالي، بعدما كانت في سنة 2018 بقيمة 375 824 070 درهم إماراتي وهذا الانخفاض راجع إلى أزمة كورونا التي أثرت على جميع القطاعات، بعدها ارتفعت لتصل إلى 253 541 442 درهم إماراتي سنة 2022، في المقابل نجد أن حجم الفائض التأميني يتأثر

¹ التقرير المالي السنوي لشركة أمان، شركة دبي الإسلامية للتأمين وإعادة التأمين لسنة 2021، ص: 26.

بدرجة كبيرة بحجم الأقساط المكتتبة ينمو وينخفض حسب مبالغ الأقساط المكتتبة إلا في سنة 2022 حققت الشركة عجزاً بقيمة (4 248 933) درهم إماراتي رغم ارتفاع قيمة الأقساط وهذا راجع إلى ارتفاع حجم التعويضات والمصاريف التشغيلية التي تؤثر بدورها على حجم الفائض التأميني.

ثانياً: تجربة الشركة الإسلامية للتأمين القطرية في إدارة الفائض التأميني

1- تعريف الشركة: تأسست مجموعة الإسلامية القطرية للتأمين (ش. م. ع. ق) كشركة مساهمة مقفلة في دولة قطر في 3 ماي 1994 وفقاً لأحكام قانون الشركات القطري رقم 11 لسنة 1981 تحت السجل التجاري رقم (16584)، ثم قامت المجموعة بتغيير وضعها القانوني لتصبح شركة مساهمة قطرية عامة مدرجة بتاريخ 12 ديسمبر 1999، وبناء عليه تم إدراج أسهمها في بورصة قطر، وتحكم الشركة بقانون الشركات التجارية القطري رقم 11 لسنة 2015 وتعديلاته الصادرة بموجب قانون رقم 8 لسنة 2021 وتحت إشراف ورقابة مصرف قطر المركزي باعتبارها إحدى المؤسسات المالية بالدولة.

وبتاريخ 14/10/2018 وافقت الجمعية العامة الغير عادية على تغيير اسم المجموعة من الشركة الإسلامية القطرية لتأمين لتصبح مجموعة الإسلامية القطرية للتأمين، بغرض ممارسة نشاط بيع وإدارة العقارات وتأسيس شركة عقارية مملوكة بنسبة 100% للمجموعة.

تعمل المجموعة بصفة أساسية في أعمال التأمينات العامة والتكافل (تأمينات الأشخاص) والتأمين الصحي وفقاً لنصوص الشريعة الإسلامية، كما تقوم المجموعة باستثمار أموال المساهمين وحملة الوثائق في كل من العقارات والأسهم والاستثمار في شركات زميلة¹.

2- أسس التصرف في الفائض التأميني في شركة الإسلامية للتأمين القطرية:

تحتفظ الشركة بحسابين منفصلين أحدهما للمساهمين (أصحاب رأس المال) والآخر لحملة وثائق التأمين، ويدير المساهمون (من خلال الإدارة التنفيذية للمجموعة التي أسسوها بجهودهم وأموالهم) عمليات التأمين بصفتهن وكلاء لحماية وثائق التأمين. كما يقوم مجلس إدارة الشركة (المنتخب من قبل المساهمين) باستثمار أموال المساهمين لصالحهم فضلاً عن استثمار أموال حملة الوثائق مقابل نسبة محددة من عائد الاستثمار لصالح المساهمين نظير قيامهم بإدارة ورعاية تلك الأموال واستثمارها.

وفي نهاية العام يتم احتساب فائض (ربح) عمليات التأمين بغية توزيعه إما بالكامل أو جزئياً على حملة الوثائق الذين لم تشمل حساباتهم أية تعويضات أو حوادث خلال السنة كل حسب قيمة اشتراكه، مما يساهم في خفض القيمة الفعلية للاشتراكات المستوفاة منهم، وقد زاد الفائض السنوي الموزع على حملة الوثائق بالإسلامية للتأمين

¹ التقرير السنوي لشركة الإسلامية للتأمين القطرية للعام 2022، ص: 05.

من 5% في نهاية السنة الأولى من عمر الشركة إلى 15% في نهاية عام 2022. وهي النسبة الأعلى بين كافة شركات التأمين الإسلامية في العالم¹.

3- تطور حجم الفائض التأميني مقارنة بالأقساط في شركة الإسلامية القطرية

في الجدول الموالي نوضح تطور الفائض التأميني مقارنة بإجمالي الأقساط المكتتبة في شركة الإسلامية للتأمين القطرية خلال الفترة (2018-2022):

الجدول رقم (02-03): تطور الفائض التأميني مقارنة بإجمالي الأقساط المكتتبة في شركة الإسلامية القطرية خلال الفترة (2018-2022) (الوحدة= مليون ريال قطري)

السنة	2018	2019	2020	2021	2022
الفائض	21.1	12.2	73.5	44.7	22.1
الأقساط	382	405	401	429	467

المصدر: التقرير السنوي لشركة الإسلامية للتأمين للعام 2022، ص: 14.

نلاحظ من الجدول أعلاه أن شركة الإسلامية للتأمين القطرية واصلت في تحقيق نتائج إيجابية إذ أن رصيدها كان موجبا طيلة الفترة (2018-2022)، ورغم أن حجم الإنتاج عرف تذبذبا خلال الفترة إلا أن حجم الفائض التأميني استمر في الارتفاع، وهذا نتيجة كفاءة إدارة الشركة في إدارة عملياتها التأمينية.

ثالثا: تجربة شركة الإسلامية الأردنية في إدارة الفائض التأميني

1- تعريف الشركة: شركة التأمين الإسلامية أول شركة تأمين تكافلي إسلامي في الأردن، تأسست عام 1996م. تمارس العمليات التأمينية وفق أحكام التأمين التعاوني المقرّ شرعاً وعلى أساس الوكالة بأجر معلوم، بدأت الشركة برأس مال قدره 2 مليون دينار أردني وأصبح الآن 15 مليون دينار أردني².

2- أسس تحديد الفائض التأميني في شركة الإسلامية الأردنية: الفائض التأميني هو ما يتبقى من مجموع الاشتراكات المحصلة وعوائد استثماراتها وأي إيرادات أخرى بعد خصم التعويضات المدفوعة للمشتركين والمخصصات الفنية والاحتياطيات وحصة أصحاب حقوق الملكية مقابل إدارة كل من أعمال التأمين التكافلي وأنشطة الاستثمار وسائر المصروفات الخاصة بصندوق حملة الوثائق.

¹ التقرير السنوي لشركة الإسلامية للتأمين القطرية للعام 2022، ص: 08.

² الموقع الرسمي لشركة التأمين الإسلامية، <https://www.islamicinsurance.jo/ar/who-we-are> ، تاريخ الإطلاع: 15 ديسمبر 2023.

تقوم الشركة باحتساب الفائض التأميني على أساس اعتبار جميع أنواع التأمين التكافلي المختلفة وحدة واحدة¹.

3- أسس توزيع الفائض التأميني في شركة الإسلامية الأردنية:

يتم توزيع الفائض في شركة الإسلامية للتأمين وفق الأسس التالية²:

- يعتبر الفائض التأميني حق لحملة الوثائق وهو مملوك لهم ملكاً مشتركاً ولا يجوز لأصحاب حقوق الملكية المشاركة في هذا الفائض.
- يتم التوزيع على جميع حملة الوثائق بنسبة اشتراكهم دون تفرقة بين من حصل على تعويضات ومن لم يحصل خلال الفترة المالية بموجب قرار هيئة الرقابة الشرعية.
- تحتفظ الشركة بالمبالغ التي تقرر توزيعها ولم يتم المطالبة بها من قبل حملة الوثائق في حساب منفصل ويتم إظهاره ضمن حقوق حملة الوثائق على أن يتم تحويله إلى احتياطي تغطية العجز (مخصص الطوارئ بعد أخذ موافقة هيئة الرقابة الشرعية أو وفقاً لما تراه هيئة الرقابة الشرعية مناسباً).
- في حال التصفية يتم توزيع الفائض التأميني الخاص بالفترة التي تمت فيها التصفية على حملة الوثائق فيما يتم توزيع الفائض غير المطالب به للفترات السابقة إن وجد على أوجه الخير مع إعطاء الأولوية لسداد القرض الحسن إن وجد.

4- طرق تغطية عجز صندوق حملة الوثائق في شركة الإسلامية الأردنية: في حال وجود عجز في صندوق

حملة الوثائق يتم تغطية هذا العجز من احتياطي تغطية العجز (مخصص الطوارئ إن وجد، وفي حال عدم كفاية الاحتياطي لتغطية العجز يلتزم أصحاب حقوق الملكية بتقديم قرض حسن لتغطية كامل العجز، وتحتفظ الشركة بمخصص بالكامل مقابل هذه القروض³.

5- تطور حجم الفائض التأميني مقارنة بالأقساط في شركة الإسلامية الأردنية

في الجدول التالي نوضح تطور حجم الفائض التأميني مقارنة بإجمالي الأقساط المكتتبة في شركة التأمين الإسلامية الأردنية خلال الفترة (2019-2022):

¹ التقرير السنوي لشركة الإسلامية للتأمين الأردنية، ص: 108.

² التقرير السنوي لشركة الإسلامية للتأمين الأردنية، ص: 108-109.

³ التقرير السنوي لشركة الإسلامية للتأمين الأردنية، ص: 109.

الجدول رقم (02-04): تطور الفائض التأميني مقارنة بإجمالي الأقساط المكتتبة في شركة الإسلامية الأردنية خلال الفترة (2019-2022) (الوحدة= دينار أردني)

السنوات	2019	2020	2021	2022
الأقساط	24,333,936	22,088,164	31,214,550	25,188,341
الفائض	85,425	627,531	76,257	(309,711)

المصدر: من إعداد الباحثة اعتماداً على التقارير السنوية لشركة الإسلامية للتأمين الأردنية.

من خلال الجدول أعلاه نلاحظ أن شركة الإسلامية للتأمين الأردنية عرفت تذبذباً في قيمة الأقساط الإجمالية خلال الفترة 2019-2022 إلا أنها حققت فائضاً طيلة الفترة (2019-2021) بفضل جهودها المتواصلة في تحسين نتائجها، غير أنه في سنة 2022 حققت عجزاً بقيمة (309,711) دينار أردني، وذلك نتيجة لزيادة المخصصات الفنية بمبلغ حوالي 2,8 مليون دينار حسب ما جاء في تقريرها المالي السنوي لسنة 2022.

المطلب الثالث: تحديات وفرص الفائض التأميني

يعتبر الفائض التأميني ميزة تنافسية في غاية الأهمية لصالح شركات التكافل إذا أحسنت التصرف فيه إذ أنه يساهم في تعزيز ثقة المشتركين من خلال توزيع الفائض بشكل عادل وشفاف، مما يساهم في تحسين الولاء وزيادة الإقبال على منتجات التكافل، لكنه مازال يواجه العديد من التحديات نتيجة عدم التصرف فيه حسب ما يوافق مبادئ الشريعة الإسلامية في الكثير من شركات التكافل على المستوى العالمي.

أولاً: تحديات الفائض التأميني في شركات التأمين التكافلي

يوجد عدة تحديات تواجه صناعة التأمين التكافلي أهمها الفائض التأميني الذي أفرز بعض المشكلات التي تستدعي الاستدراك، وتتطلب المعالجة، من أجل تطوير مكانة صناعة التأمين التكافلية الإسلامية، ومن أهم هذه المشاكل نجد¹:

- عدم التوازن بين أطراف عمليات التأمين التكافلي بصورة أخلت بحقوق ومصالح المشتركين، فقد هيمنت بعض شركات التكافل في بعض التجارب على إدارة العملية التأمينية والاستثمارية، والوضع فيها يزداد تفاقمًا كلما ازداد

¹ صالح صالحي: تطوير صناعة التأمين التكافلي في الاقتصاد الجزائري وفي التجارب الحديثة، ورقة بحثية منشورة على الرابط التالي: <https://www.researchgate.net/publication/371853093>. ص: 21-24.

عدد المشتركين، في ظل غياب هيئة فاعلة للمشاركين لتمثيلهم في مجلس الإدارة، ولكن: "وجود هذه الهيئة ربما مازال حكيميا، حيث لم تنظم الصيغ القانونية بعد مثل هذه الهيئات" في معظم الدول.

• المبالغة في تقدير أجر الوكالة الذي تتقاضاه شركة التأمين لإدارة العملية التأمينية التكافلية، حيث يصل في بعض البلدان إلى 90% من الفائض الصافي، وفي بعضها الآخر إلى 49% من الاشتراكات و 35% من الفائض كحافز تشجيعي... إلخ، إن ارتفاع تكلفة الوكالة يدل على انخفاض الكفاءة التشغيلية لشركات التكافل، الأمر الذي يضر بمصالح وحقوق المشتركين.

• ارتفاع نسبة شركات التكافل من الأرباح المحققة نظير قيامها باستثمار الفوائض التأمينية كمضارب أو كوكيل، فتصل أحيانا إلى 50%، وأحيانا إلى 75% فأكثر في بعض البلدان العربية، وتصل أحيانا إلى 80% خاصة في حالة الوكالة بدون أجر، وفي بعض شركات التكافل تقسم نسبة المشاركة في استثمار الفائض التأميني بنسبة 40% للشركة و 60% للمشاركين.

• تسرب جزء من الموارد التأمينية التكافلية إلى شركات التأمين التجارية التقليدية عبر نوافذها المخصصة للتأمين التكافلي، أو عن طريق إعادة التأمين في شركات إعادة التأمين التجارية.

• لا يوجد أحيانا أي فصل حقيقي بين حساب المساهمين وحساب المشاركين، ولا يتم توزيع الفائض التأميني على حملة الوثائق، كما لا يتم توزيع أرباح الفوائض التأمينية أو أية توزيعات أو تخفيضات للأقساط بالنسبة للمشاركين في بعض الشركات، خاصة في الدول التي ليس لها تشريعات متكاملة لإنشاء شركات للتأمين التكافلي، وجزء من الاستثمارات فيها يتم عن طريق سندات الخزينة الربوية في بعض البلدان.

• عدم وجود هيئات رقابة شرعية، وعدم مراعاة المعايير الشرعية في تشكيلتها واستقلاليتها في القيام بمهامها، وإعداد تقاريرها، وإتاحتها لأصحاب المصلحة. وتعدد العضويات للشخص الواحد بصورة تخل بكفاءته الوظيفية الشرعية.

• عدم اكتمال القوانين واللوائح التنظيمية المنظمة لعمليات التأمين الإسلامية، وغياب الدور الرقابي والتوجيهي المركزي، الذي يضمن السلامة التطبيقية التي تحقق المصالح المتوازنة بين الأطراف ذات المصلحة.

• عدم الإفصاح أحيانا عن أسس تحديد وتوزيع الفائض التأميني، كما ينص معيار المحاسبة المالية رقم 13، وعدم تنويع مصادر تمويل العجز بصناديق التكافل، وعدم القدرة على تنويع محفظة الاستثمارات التكافلية.

• صعوبات تطبيق معايير المحاسبة المالية المتعلقة بالعرض والإفصاح العام في القوائم المالية في شركات التأمين الإسلامية، والمخصصات والاحتياطات، والاشتراكات في بعض التجارب.

- محدودية الالتزام بمعايير المراجعة وموثيق الأخلاقيات والمبادئ الارشادية ذات الصلة بمنظومة التأمين، لعدم اكتمال الهيئات، وغياب اللوائح والتعليمات.
- هيمنة المساهمين على موارد التكافل في ظل تغييب الإطار التنظيمي الشفاف لمأسسة صندوق المشتركين، وعدم وضوح إطاره التمثيلي الذي يمكنه من اتخاذ القرارات المتعلقة بأصحاب المصلحة.

وبهذا يمكن القول بأن شرعية الإطار النظري للتأمين التكافلي، لا تعني شرعية كل الممارسات التطبيقية، ووجود هيئات رقابية في شركات التكافل لا تعني سلامة جميع التعاملات، وبالتالي فإن بعض شركات التكافل أضحت تضخم التكاليف، وتبالغ في تحديد الأقساط، وتقلل من التعويضات، لتستفيد من حجم الأقساط، وصافي الفوائض التأمينية، وتتهرب من الضرائب.

إن الوضع السابق أضر بتطور صناعة التأمين التكافلي، وأحدث اختلالاً في توازن المصالح بين أطرافها، الأمر الذي يستدعي إثراء التحليل المتعلق باحتواء السليبيات وتنميين الإيجابيات، وهذا يتطلب اعتماد رؤية جديدة لتطوير منظومة التأمين التكافلي، وإعادة التوازن للعلاقة بين المشتركين والمساهمين، من خلال رسملة الفائض التأميني التكافلي، والاستثمار المشترك للأرباح التأمينية وتنويع محفظة الاستثمار التكافلي، وإيجاد مصادر متعددة لتمويل العجز التأميني التكافلي، ومأسسة صندوق المشتركين، كما أن الأمر يتطلب تطوير العلاقات الوظيفية مع مؤسسات الصناعة المالية الإسلامية وبنيتها التحتية والاندماج الإيجابي في الاقتصاديات الوطنية، والتواصل الإيجابي مع الهيئات الدولية الواضعة للمعايير ذات الصلة بصناعة التأمين، كل ذلك من أجل بلورة معالم نموذج جديد لصناعة التأمين التكافلي الإسلامي في التجارب التطبيقية الحالية، وفي التجربة الجزائرية على الخصوص.

ثانياً: فرص وأهمية الفائض التأميني في شركات التأمين التكافلي

إن الثمار والآثار الإيجابية للفائض التأميني تكون تبعاً للتصرف فيه من قبل مجالس إدارة شركات التأمين التكافلية وبما يحقق مصلحة هيئة المشتركين (حملة الوثائق)، فتارة يتم رصد الفائض التأميني لتكوين الاحتياطات وخاصة في السنوات الأولى من عمر الشركة، وتارة يوزع الفائض على المشتركين، ويتم التبرع به أحياناً في وجوه الخير، وأهم تلك الآثار والثمار ما يلي¹:

1- الآثار الشرعية: يعتبر الفائض التأميني من الفروق الجوهرية التي يتميز بها التأمين التكافلي الذي أنشأت على أساسه شركات التأمين التكافلية عن التأمين التجاري الذي تعمل بمقتضاه شركات التأمين التقليدية، لأن

¹ أحمد محمد صباغ: ملكية الفائض التأميني ومعالجته في نظام التأمين التكافلي، مجلة التأمين العربي، العدد 150، سبتمبر 2021، ص: 13.

الفائض التأميني يعاد في التأمين التكافلي للمشاركين على أساس أنه زيادة من الأقساط التي أخذت منهم مع نماذج المشروع بعد تغطية كافة المطالبات والمستحقات على أساس الالتزام بالتبرع بينهم لأنه من عقود التبرعات. أما في التأمين التجاري فإن تلك الزيادة المتحصلة من الفرق بين المطالبات والأقساط تعتبر ربحاً خاصاً بالمساهمين لأن التأمين التجاري عقد معاوضة مالية يستهدف الربح من التأمين وبناء عليه فتطبق على التأمين التجاري أحكام المعاوضات المالية أما التأمين التكافلي فإنه يعمل بموجب عقد التأمين التعاوني فتطبق عليه أحكام التبرعات. ولا شك أن عقد التأمين بصفة عامة يشتمل على الغرر المتمثل في احتمالية وقوع الحادث المؤمن منه أو عدم وقوعه، ويشتمل أيضاً على الجهالة المتمثلة بمقدار التعويض المستحق في حال وقوعه، ومن المقرر شرعاً أن عقود المعاوضات المالية لا تصح مع الغرر والجهالة، في حين أنهما لا يؤثران في عقود التبرعات ومن ناحية أخرى فإن الاستمرار في توزيع الفائض التأميني أو التصرف به لمصلحة المشتركين في عقد التأمين التعاوني يساهم مساهمة كبيرة في ترسيخ فكر التأمين التكافلي في أذهانهم ويشجع غيرهم على التأمين لدى شركات التأمين التكافلية ويؤكد مصداقية تلك الشركات والتزامها بأحكام الشريعة الإسلامية في تقديمها لخدمات التأمين بمقتضى عقد التأمين التعاوني البديل الشرعي للتأمين التجاري، ولا شك أن الالتزام بأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية في إدارة أعمال التأمين وتنمية أمواله يؤدي إلى تقدم وازدهار صناعة التأمين التكافلي وانتشارها في الأسواق المحلية والعالمية.

2- الآثار الفنية: إن الاحتفاظ بكامل الفائض التأميني أو بجزء منه لتكوين الاحتياطيات الفنية خاصة في بداية عمر الشركة يعتبر من الناحية التأمينية قراراً حكيماً لأنه يقوي الملاءة المالية لصندوق التأمين التعاوني الذي له حكم الشخصية الاعتبارية والذمة المالية المستقلة عن أموال المشتركين، وإن زيادة مقادير الاحتياطيات المكونة من الفائض التأميني تمكن الصندوق من معالجة المطالبات المالية الكبيرة والتغلب عليها بنجاح لأنها تشكل خط الدفاع الأول عن مصلحة المشتركين التأمينية وتحميهم من اللجوء إلى الاقتراض من أموال المساهمين.

3- الآثار المادية: إن توزيع الفائض التأميني على المشتركين في التأمين التكافلي يقلل من القيمة الفعلية لأقساط التأمين على الصعيدين الفردي والمؤسسي ويُعتبر حافزاً تشجيعياً لمواصلة التأمين لدى الشركات التكافلية مقارنة مع نظيراتها من الشركات التقليدية في أسواق التأمين، لأن مقدار القسط يؤخذ بعين الاعتبار لدى بعض الفئات والمؤسسات التي لا تعطي الجانب الشرعي اهتماماً كبيراً عند رغبتها في التأمين، فانخفاض قيمة قسط التأمين تبعاً لما يُعاد منه بصفة فائض تأميني يشجع تلك الفئات على التأمين لدى الشركات التكافلية، مما يترتب عليه زيادة أقساط التأمين التي تؤدي إلى زيادة في حجم الأموال المستثمرة وهو ما يؤدي بإذن الله إلى ارتفاع عوائد تلك الأموال المستثمرة هذا ما يخدم مصلحة المساهمين والمشاركين معاً¹.

4- الآثار الاجتماعية: لقد أظهرت الممارسات العملية لتوزيع الفائض التأميني أن عدداً لا يستهان به من حملة الوثائق لا يراجعون الشركة لأخذ مستحقاتهم من الفائض التأميني وخاصة فائض التأمين الإلزامي للمركبات إما

¹ عبد السلام عبد الله الوهبي: مرجع سبق ذكره، ص: 16.

لعدم معرفتهم أو لكونه قليلاً، أو لتعذر حضورهم لكونهم مسافرين عبوراً من البلاد التي يؤمنوا مركباتهم فيها تطبيقاً لتعليمات التأمين الإلزامي عند مداخل الحدود، وكثيراً منهم لا يقيمون في دولة العبور الأولى إنما يتابعون سيرهم إلى دولهم بعد عبورهم الدولة الأولى. ويتكوّن من مجموع تلك المبالغ المالية المتواضعة مبالغ مالية كبيرة، الأمر الذي دفع بعض إدارات الشركات إلى عرضه على هيئات الرقابة الشرعية فيها للاسترشاد برأيها في كيفية التصرف في تلك الأموال. وقد استقر رأي بعض تلك الهيئات ومنها هيئة الرقابة الشرعية لشركة التأمين الإسلامية في الأردن على أن تلك المبالغ ترصد في حساب خاص يسمى حساب وجوه الخير وتنفق في المجالات التي سبق ذكرها في بداية هذا المجال. ولا شك أن مثل هذا الإنفاق الخيري يساهم مساهمة فاعلة في إعمار وتفعيل دور المؤسسات الدينية كالمساجد ومراكز تحفيظ القرآن وكلّيات تدريس علوم الشريعة الإسلامية والعلوم الأخرى كما يساهم في تفعيل دور المؤسسات الاجتماعية كالجمعيات الخيرية التي تعنى بشؤون الفقراء والمحتاجين وجمعيات رعاية شؤون الأرمال والأيتام وجمعيات العناية بذوي الاحتياجات الخاصة بالإضافة إلى هيئات الإغاثة الخيرية ذات الأهداف الإنسانية المتعددة.

إن مساهمة الفائض التأميني في هذه المجالات الاجتماعية الخيرية نوع يعكس الصبغة التكافلية التي تسمى بها هذه الشركات (شركات التأمين التكافلي) ويُجذر معنى التعاون على البر والتقوى الذي قامت على أساسه بأروع صورة وأوسع معانيه، فلا ينحصر بين حملة الوثائق بل يتعداهم وبجزء من أموالهم ليشمل غيرهم من الأفراد والمؤسسات ضمن إطار شامل من التكافل والتراحم بين أفراد المجتمع الواحد تحقيقاً لقول الله تبارك وتعالى: وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الإثم والعدوان.

5- الآثار الأخلاقية أو السلوكية: إن الاستمرار في توزيع الفائض التأميني على حملة الوثائق، وتأكيد ملكيتهم له واختصاصهم به على أساس أنه زيادة من الأقساط التي دفعوها وأرباح استثمارها يولد لديهم حس الشعور بالمسؤولية ويُثَمِّي فيهم الغيرة على أموال حملة الوثائق المتمثلة بأقساط التأمين التي يملكونها، كما يولد بين جمهور حملة الوثائق سلوكاً رفيعاً يتمثل في المحافظة على الأشياء المؤمن عليها، وحسن التصرف بها أثناء استخدامها، وعدم التفكير في استغلال أموال حملة الوثائق أو النيل منها بغير وجه مشروع، وإذا ساد مثل هذا الخلق الرفيع والسلوك القويم تقل أو تنعدم الحوادث المفتعلة، ويقل تبعاً لها حجم التعويضات ويترتب على ذلك زيادة في الفائض التأميني.

6- الآثار الاقتصادية: زيادة الفائض التأميني الإجمالي يؤدي إلى مساهمة قطاع التأمين في الناتج الوطني للاقتصاد الكلي عن طريق استثماره، وفقاً للطرق والآليات المختلفة، هذا بالإضافة إلى أن هذه الزيادة ستؤثر إيجاباً على الموارد المالية العامة عن طريق استفادة الدولة من ضرائب الأرباح أو أي رسوم وضرائب أخرى تفرضها الدولة¹.

¹ السيد حامد حسن مُجَد: مرجع سبق ذكره، ص: 37.

خلاصة الفصل:

حاولنا من خلال هذا الفصل التعريف بالفائض التأميني والإمام بمختلف جوانبه؛ توضيح الجهة المستحقة له من الجانب الشرعي، تعريف العجز التأميني، أسباب حدوثه، وطرق معالجته. إضافة إلى كيفية إدارة الفائض التأميني في شركات التكافل، وكيفية التصرف فيه، في الأخير حاولنا إبراز مدى أهمية الفائض التأميني كآلية لزيادة الطلب على منتجات التكافل.

حيث توصلنا إلى أن التأمين التكافلي يعتبر من عقود التبرعات التي يقصد بها أصالة التعاون على تفتيت الأخطار والاشتراك في تحمل المسؤولية عند نزول الكوارث، ومن أهم ما يميزه الفائض التأميني الذي يعتبر من أهم السمات البارزة في شركات التأمين الإسلامية الذي يعتبر حقا خالصا للمشاركين على عكس شركات التأمين التجارية التقليدية التي لا توزع أية فوائض على حملة الوثائق والفائض فيه يعتبر ربحا للمساهمين فقط، إذ تكتفي فقط بالالتزام بدفع التعويضات عند وقوع الخطر المؤمن عليه، وتعددت طرق التصرف في الفائض التأميني حسب مانصت عليه هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، إلا أن كل الطرق تعود بالنفع على المشاركين أبرزها إعادة توزيعه عليهم في نهاية الفترة المالية وهذا ما يرسخ من خلاله الفكر التأميني التعاوني وتدعم قدرة شركات التأمين الإسلامي على المنافسة في السوق التأميني هذا من جهة ومن جهة أخرى تعزيز مركزها المالي وزيادة قدرتها على مواجهة المخاطر المستقبلية من خلال تعظيم العوائد المحققة من استثمار الفوائض التأمينية الغير موزعة، وهذا ما يؤدي حتما إلى زيادة الطلب على منتجات التأمين التكافلي.

الفصل الثالث:

دراسة قياسية لمدى تأثير
الفائض التأميني في زيادة الطلب
على منتجات التأمين التكافلي

تمهيد:

أشارت الدراسات الاقتصادية إلى أن التصرف في الفائض التأميني لصالح المشتركين له دور مهم في زيادة الطلب على منتجات التأمين التكافلي، ورغم أن مبادئ نظام التأمين التكافلي موحدة بين كافة شركات التأمين التكافلي، إلا أن مسألة التصرف بالفائض التأميني تختلف من دولة إلى أخرى حسب مانتص عليه التشريعات والقوانين لكل بلد، كما يمكن أن تختلف طرق التصرف فيه من شركة إلى أخرى حتى وإن كانوا في نفس البلد وذلك راجع إلى قرار مجلس الإدارة لكل شركة، وكذا بما تقره هيئة الرقابة الشرعية.

وبناء على ما سبق سنحاول من خلال هذا الفصل إبراز أثر الفائض التأميني في زيادة الطلب على منتجات التأمين التكافلي من خلال دراسة حالة ثلاث شركات من ثلاث بلدان مختلفة والمتمثلة في السعودية، الأردن والجزائر، وحتى نتمكن من استعراض كل هذه العناصر بشيء من التفصيل ارتأينا تقسيم هذا الفصل إلى ثلاثة مباحث أساسية على النحو التالي:

- **المبحث الأول:** واقع صناعة التأمين التكافلي في كل من المملكة العربية السعودية، الأردن والجزائر
- **المبحث الثاني:** تشخيص واقع الفائض التأميني في كل من شركة التعاونية السعودية، شركة سوليدرتي الأردنية وشركة سلامة الجزائرية
- **المبحث الثالث:** دراسة قياسية لتقدير العلاقة بين الفائض التأميني والطلب على منتجات التأمين التكافلي

المبحث الأول: واقع صناعة التأمين التكافلي في كل من المملكة العربية السعودية، الأردن والجزائر

شهدت صناعة التأمين التكافلي تطوراً ملحوظاً منذ تأسيسها، حيث أنها تطورت حتى أصبحت صناعة قائمة بحد ذاتها، غير أن هذا التطور والنمو يختلف من دولة لأخرى كل حسب جهود الدولة المبذولة لتقوية هذا القطاع أولها إصدار إطار قانوني وتنظيمي لشركات التأمين التكافلي، فكل قطاع اقتصادي أو كأي صناعة قائمة في اقتصاد أي دولة، لابد على هذه الأخيرة أن توفر الإطار القانوني المنظم لهذه الصناعة بما يسمح بالإشراف والرقابة عليها، وصناعة التأمين عموماً والتأمين التكافلي خصوصاً، تتميز بإطار قانوني وتنظيمي خاص، لخصوصية شركاتها وطبيعة أعمالها.

المطلب الأول: واقع صناعة التأمين التكافلي في المملكة العربية السعودية

تعد تجربة المملكة العربية السعودية في التأمين التكافلي من أنجح التجارب في العالم، حيث حققت نتائج باهرة ومشجعة لباقي الدول، إذ يعتبر سوق التأمين في السعودية من أكبر أسواق التأمين التكافلي نمواً في العالم وهذا حسبما أشارت له التقارير العالمية، ومن خلال هذا المطلب سنحاول التطرق إلى نشأة ومراحل تطور التأمين التكافلي في السعودية و الهيئات المشرفة عليه إضافة إلى تحليل تطور الإنتاج الإجمالي لقطاع التأمين التكافلي في المملكة العربية السعودية.

أولاً: مراحل تطور صناعة التأمين التكافلي في المملكة العربية السعودية و الإطار القانوني المنظم لها

1- مراحل تطور التأمين التكافلي في المملكة العربية السعودية: ظهر نشاط التأمين في المملكة العربية السعودية منذ أكثر من ثلاثين عاماً مصاحباً لأعمال الاستيراد والتصدير، مثله في ذلك مثل البدايات الأولى للتأمين في أوروبا، وقد كانت شهادة التأمين وثيقة أساسية ضمن المعاملات التجارية بين السعودية والدول الأجنبية، ما اقتضى دخول شركات تأمين أجنبية للمنطقة لفترة قصيرة من زمن إلى أن قام رجال المال السعوديين بالاستثمار في هذا المجال نظراً للحاجة المتزايدة لخدمات التأمين، وقد مر قطاع التأمين التعاوني التكافلي في الدولة بمرحلتين تبعا لوجود التنظيم الرسمي نوردتها فيما يلي¹:

• المرحلة الأولى: غياب التنظيم الرسمي

يشار في هذه المرحلة إلى ممارسة التأمين في المملكة العربية السعودية قبل سنة 1974م، والذي كان يمارس من خلال وكالات أو فروع شركات أجنبية، لتأسس لاحقاً أوائل شركات التأمين السعودية في سبعينيات القرن العشرين لمواكبة الازدهار والنمو الاقتصادي الذي عرفته البلاد في ذلك الوقت، كشركة البحر الأحمر للتأمين سنة 1974م، وشركة ستار للتأمين سنة 1975م، والشركة المتحدة السعودية للتأمين سنة 1976م، وغيرها من

¹ معوش محمد الأمين: مرجع سبق ذكره، ص: 125-127.

الشركات، لكن لصغر حجم تلك الشركات نسبيا ومحدودية خبراتها وطبيعتها التي لم تشهد تطورا لعدم وجود إطار تنظيمي، فإن نسبة كبيرة من المخاطر المؤمن عليها يتم إعادة تأمينها لدى شركات تأمين أجنبية، مما نتج عنه تدفق مبالغ كبيرة من أقساط التأمين إلى خارج الاقتصاد الوطني، الأمر الذي تولد عنه تقليص فرصة تكوين شركات تأمين محلية قادرة على تطوير منتجات تأمينية تتلاءم مع وضع الاقتصاد السعودي وتواكب نموه؛

• المرحلة الثانية: وجود التنظيم الرسمي

إدراكا من متخذي القرار لأهمية وجود شركات تأمين محلية مواكبة للنمو الاقتصادي في البلاد، وكذلك لعدم موافقة نظام عمل شركات التأمين التجاري العاملة في المملكة السعودية مع مبادئ الشريعة الإسلامية، فكان من الضروري إيجاد نظام تأميني بديل موافق للشريعة الإسلامية وقابل للتحقيق على أرض الميدان، فكانت سنة 1977م بمثابة الخطوة الأولى، أين ناقش مجلس هيئة كبار العلماء المنعقد بمدينة الرياض، ما اعتبره جماعة من الخبراء ما يصلح لأن يكون البديل للتأمين التجاري والأسس التي يقوم عليها لتحقيق الأهداف التعاونية الشرعية التي أنشأ من أجلها بوصفه بديلا شرعيا للتأمين التقليدي، وقد أقر المجلس جوازه وتم إنشاء أول شركة تأمين سعودية مسجلة بمرسوم ملكي وهي الشركة الوطنية للتأمين التعاوني سنة 1985م، والتي سميت فيما بعد بالتعاونية للتأمين نتيجة لإدراك الدولة للحاجة إلى وجود شركة تأمين تعاوي بهدف التأمين على المشاريع الحكومية والأخطار الكبيرة للقطاع الخاص، وفي إطار السعي المتواصل إلى النهوض بالقطاع والصناعة التأمينية في المملكة تم إصدار نظام مراقبة شركات التأمين التعاوني ومن ثمة اللائحة التنفيذية المتعلقة به كما سبق الإشارة لها أعلاه.

2- الإطار القانوني والتنظيمي لصناعة التأمين التكافلي في المملكة العربية السعودية: ينظم الصناعة التأمينية

في المملكة العربية السعودية نظام مراقبة شركات التأمين التعاوني الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/32) بتاريخ 1424/06/02 هـ الموافق لعام 2003 ضمن الجريدة الرسمية للبلاد، والذي مهد الطريق لصناعة الإطار القانوني والرقابي لقطاع التأمين، والذي أستكمل لاحقا بإصدار اللائحة التنفيذية الخاصة به بقرار وزاري رقم (596/01) بتاريخ 1425/03/01 هـ الموافق لعام 2004 م¹، إذ يهدف النظام إلى حماية حقوق المؤمن لهم (المشتركين) والمستثمرين وتحقيق استقرار سوق التأمين، وتشجيع المنافسة العادلة والفعالة، وتوفير خدمات تأمينية أفضل بأسعار وتغطيات منافسة، بالإضافة إلى تطوير قطاع التأمين بالمملكة وأهم ما ينص عليه نظام مراقبة شركات التأمين التعاوني بالمملكة، ما يلي²:

• يسمح بممارسة أنشطة التأمين في المملكة العربية السعودية للشركات القائمة والمسجلة في المملكة والتي تعمل حسب نظام التأمين التعاوني (التكافلي) بما يتفق مع مبادئ الشريعة الإسلامية والفقه الشريف، ويجب على شركة

¹ الموقع الرسمي للسعودية لإعادة التأمين، <https://saudire.net/>، تاريخ الإطلاع: 25 جانفي 2024.

² رقيق عقبة: استراتيجيات تطوير التأمين التكافلي كبديل للتأمين التقليدي وأثره في رفع أداء سوق التأمينات في الجزائر، أطروحة دكتوراه في العلوم المالية والمحاسبة، جامعة زيان عاشور الجلفة، الجزائر، 2021-2022، ص: 92-93.

- التأمين أو إعادة التأمين أن تكون شركة مساهمة عامة وأن يكون الغرض الأساسي لها مزاوله أي من أعمال التأمين وإعادة التأمين، كما يجب ألا يقل رأس المال المدفوع لشركة التأمين عن مائة مليون ريال سعودي، كما لا يقل رأس المال المدفوع لشركة إعادة التأمين عن مائتي مليون ريال سعودي؛
- لا يجوز أن تزيد اكتتابات الشركة عن عشرة أضعاف مجموع رأسمالها المدفوع واحتياطاته، وعلى الشركة الاحتفاظ بما لا يقل عن 30% من مجموع مبالغ الاشتراكات والالتزام بإعادة تأمين ما نسبته 30% من مجموع الاشتراكات على الأقل داخل المملكة عند إعادة التأمين؛
- يتم توزيع الفوائد الصافي إما بتوزيع نسبة 10% للمؤمن لهم مباشرة، أو بتخفيض أقساطهم للسنة التالية، وترحيل ما نسبته 90% إلى قائمة دخل المساهمين؛
- متطلبات الملاءة: يجب على شركة التأمين وإعادة التأمين أن تستخدم معايير الاكتتاب ومعدلات الخسارة لتقوم أصولها ما لزم ذلك، وهذا بغرض حماية حملة الوثائق؛
- تم وضع توجيهات إرشادية بخصوص سياسة الاستثمار لضمان أن يكون المركز المالي لموجودات الشركة في وضع سليم ومطابق لمعايير السوق؛
- كما تم إدراج متطلبات تضمن ممارسات عملية آمنة من ضمنها تعيين مدققي حسابات داخليين واكتواريين ليقفوا على سلامة أنشطة الشركة؛
- تحديد جملة العقوبات المفروضة في حالة مخالفة أحكام النظام؛
- ضرورة قيام مؤسسة النقد العربي السعودي بتعيين لجنة تقوم على الفصل في المنازعات بين شركات التأمين والمشتريين وتعتبر هذه الخطوة إيجابية لحفظ حقوق هيئة المشتركين.

ثانيا: الهيئات المشرفة على صناعة التأمين التكافلي في المملكة العربية السعودية

- يعتبر السوق السعودي من أكبر الأسواق نموا في مجال التأمين التكافلي بين دول الخليج وذلك بعد تطبيق نظام مراقبة شركات التأمين التعاوني، وتطبيق نظام الضمان الصحي التعاوني، وقد أسند نظام مراقبة شركات التأمين التعاوني إلى مؤسسة النقد السعودي للقيام بمهام الإشراف والرقابة على قطاع التأمين في المملكة، وفيما يلي سنتطرق لهذه المؤسسة وللنظامين السابقين كما يلي:
- **مؤسسة النقد العربي السعودي:** أنشأت مؤسسة النقد العربي السعودي سنة 1952، من أجل توطيد وتنمية النظام المالي السعودي، وكان لها دورا هاما وبارزا في ميدان الاقتصاد بوجه عام وعلى شركات التأمين التعاوني بوجه خاص حيث كان من شأنها القيام بالمهام التالية حسبما نص إليه نظام مراقبة شركات التأمين التعاوني¹:

¹ نظام مراقبة شركات التأمين التعاوني: مرسوم ملكي رقم م/36 بتاريخ 1464/6/2، قرار مجلس الوزراء رقم 165 بتاريخ 1464/5/14، المادة الثانية.

1- تسلم طلبات تأسيس شركات التأمين وإعادة التأمين التعاوني ودراساتها، للتأكد من استيفاء تلك الطلبات للشروط والقواعد المطبقة في هذا الشأن، وفي حالة الموافقة على هذه الطلبات تقوم بإحالتها إلى وزارة التجارة والصناعة لاتخاذ الإجراءات النظامية اللازمة لذلك.

2- الإشراف والرقابة الفنية على أعمال التأمين وإعادة التأمين، وفقاً للأسس التي تحددها اللائحة التنفيذية لهذا النظام ووسائل الرقابة التي تباشرها المؤسسة وعلى الأخص ما يأتي:

أ- تنظيم وإجازة قواعد استثمار أموال عمليات التأمين وإعادة التأمين، ووضع معادلة توزيع فائض عمليات التأمين وإعادة التأمين بين المساهمين والمؤمن لهم بعد مراعاة وجود حسابات منفصلة خاصة بالمساهمين وأخرى بالمؤمن لهم وعمليات التأمين.

ب- تحديد مقدار المبالغ المطلوب إيداعها لدى أحد البنوك المحلية لمزاولة كل نوع من أنواع التأمين المختلفة.

ت- إقرار صيغ نماذج وثائق التأمين وإعادة التأمين ووضع الحد الأدنى لمبالغ تأمين تغطية المسؤوليات اتجاه الغير مع مراعاة أحكام الأنظمة المعمول بها في ذلك.

ث- وضع القواعد العامة لتحديد الموجودات التي يجب على كل شركة أن تحتفظ بها داخل المملكة وخارجها وتحديد الحد الأدنى والحد الأعلى لكل فرع من فروع التأمين والشروط الواجب مراعاتها في كل فرع، وكذلك تحديد الحد الأدنى والحد الأعلى للاشتراكات والأقساط التأمينية مقابل رأس مال الشركة والاحتياطات.

ج- وضع القواعد والضوابط التي تكفل حقوق المستفيدين والتأكد من قدرة شركات التأمين على الوفاء بالمطالبات والالتزامات.

● **هيئة التأمين:** اعتباراً من 23 ديسمبر 2023 أصبحت هيئة التأمين الجهة التنظيمية المعنية لقطاع التأمين في السعودية التي أنشئت بموجب قرار مجلس الوزراء رقم (85)، تتمتع الهيئة بالشخصية الاعتبارية العامة وكذلك الاستقلالية المالية والإدارية، تهدف هيئة التأمين إلى تنظيم قطاع التأمين في المملكة ومراقبته والإشراف عليه بما يدعمه ويعزز فاعليته، إلى جانب العمل نحو تنمية الوعي التأميني، وحماية حقوق المؤمن لهم والمستفيدين، وتحقيق الاستقرار لقطاع التأمين ودعم قطاع التأمين وتنميته، والعمل على ترسيخ مبادئ وركائز العلاقة التعاقدية التأمينية وتعزيز الابتكارات والمنتجات التأمينية¹.

● **مجلس الضمان الصحي الإلزامي:** هو عبارة عن جهة حكومية ذات شخصية اعتبارية مستقلة أنشأ بموجب قرار مجلس الوزراء رقم (71) بتاريخ 11/08/1999 الذي ينص على إنشاء مجلس يهدف للإشراف على تطبيق النظام الصحي التعاوني برئاسة وزير الصحة، غاية المجلس حوكمة وتنظيم قطاع التأمين الصحي الخاص من خلال

¹ الموقع الرسمي لهيئة التأمين: <https://www.ia.gov.sa/About/About.html> ، تاريخ الاطلاع: 13 جانفي 2024.

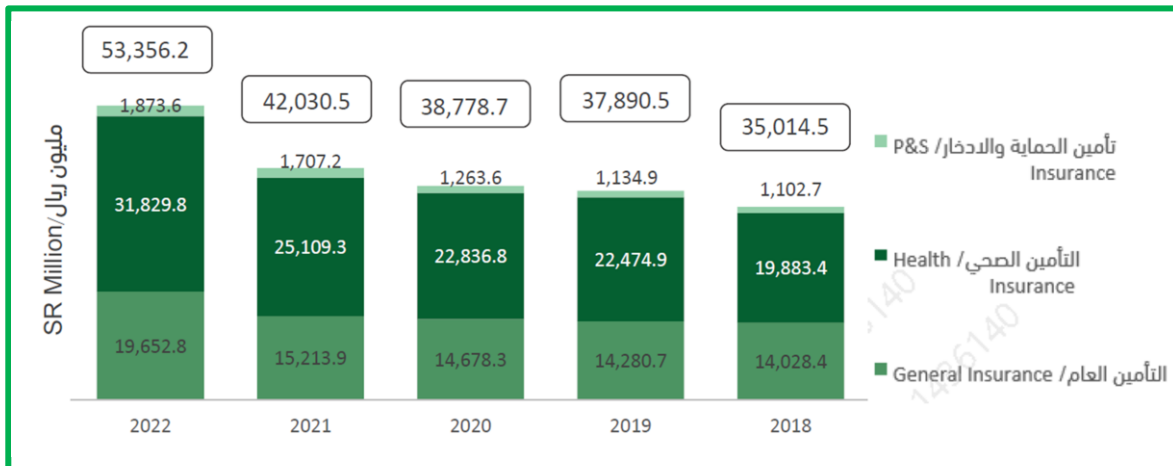
تعزيز فعالية وكفاءة الخدمات الصحية للمستفيدين وتمكين أصحاب المصلحة من تحقيق العدالة والشفافية والتميز في الأداء¹.

مما سبق يتضح أنه ابتداء من سنة 1952 كان البنك المركز السعودي هو المسؤول عن الإشراف والرقابة على قطاع التأمين في المملكة العربية السعودية إلى غاية تاريخ 23 ديسمبر 2023 أصبحت هيئة التأمين هي الجهة المسؤولة على الإشراف والرقابة لقطاع التأمين في حين بقاء مجلس الضمان الصحي في الإشراف على التأمين الصحي في المملكة، إلى غاية يوم الاثنين 4 مارس 2024 أعلنت هيئة التأمين عن انتقال اختصاصات التأمين الصحي من مجلس الضمان الصحي إلى هيئة التأمين، ويأتي ذلك استكمالاً لدور الهيئة الذي أنشئت من أجله بعد إعلان بدء أعمالها في 23 نوفمبر من سنة 2023 حيث تعمل هيئة التأمين على استكمال هدفها التأسيسي باعتبارها المرجعية الوحيدة المسؤولة عن تنظيم قطاع التأمين والإشراف والرقابة عليه في المملكة².

ثالثاً: تطور إنتاج التأمين التكافلي في المملكة العربية السعودية خلال الفترة (2022-2018)

عرف سوق التأمين في المملكة العربية السعودية تطوراً ملحوظاً في حجم الأقساط المكتتبة طيلة السنوات الأخيرة، والشكل التالي يبين تطور الأقساط خلال الفترة (2022-2018):

الشكل رقم (01-03): تطور إجمالي الأقساط المكتتبة لسوق التأمين السعودي خلال الفترة (2022-2018) (الوحدة = مليار ريال)



المصدر: تقرير سوق التأمين السعودي لسنة 2022، البنك المركزي السعودي، ص: 09.

من الشكل أعلاه نلاحظ ارتفاع إجمالي أقساط التأمين المكتتبة بنسبة 26.9% في عام 2022 ليصل إلى 53.36 مليار ريال مقابل 42.03 مليار ريال في عام 2021، كما حافظ التأمين الصحي على مكانته باعتباره

¹ الموقع الرسمي لمجلس الضمان الصحي الإلزامي بالسعودية: <https://chi.gov.sa>، تاريخ الإطلاع: 13 جانفي 2024.

² الموقع الرسمي لهيئة التأمين: <https://www.ia.gov.sa/News/news-12.html>، تاريخ الإطلاع: 20 جوان 2024.

أكبر أنشطة التأمين حجما طيلة السنوات وذلك كونه تأمين إلزامي، حيث نما سنة 2022 بنسبة 26.8% كما بلغت حصته 59.7% من إجمالي الأقساط المكتتبة، وبالنسبة للتأمين العام نلاحظ ارتفاع قيمته من 15,213.9 مليون ريال سنة 2021 إلى 19,652.8 مليون ريال سنة 2022، أما بالنسبة لتأمين الحماية والادخار صاحب أقل حصة في سوق التأمين طيلة السنوات فارتفع من 1,707.2 مليون ريال سنة 2021 إلى 1,873.6 مليون ريال سنة 2022.

المطلب الثاني: واقع صناعة التأمين التكافلي في الأردن

ظهرت صناعة التأمين التكافلي في الأردن حديثا، إذ تأسست أولى شركتي تأمين تكافلي في الأردن سنة 1996م والمسماة بشركة التأمين الإسلامية، وشركة البركة للتكافل والتي قررت هيئة التأمين تصفيتهما في عام 2014، ثم أنشأت شركة الأولى للتأمين عام 2006م، وبهذا إلى غاية سنة 2022 يتكون سوق التأمين الأردني من شركتين فقط تمارس التأمين التكافلي أما بقية الشركات كلها شركات تجارية، ومن خلال هذا المطلب سنحاول التطرق إلى الإطار القانوني للتأمين التكافلي في الأردن والهيئات المشرفة عليه إضافة إلى تحليل تطور إنتاج التأمين التكافلي في الأردن.

أولا: الإطار القانوني لصناعة التأمين التكافلي في الأردن

1- مراحل تطور التأمين في الأردن: شهد قطاع التأمين الأردني تطورا كبيرا خلال السنين، حيث كانت بداية القطاع في فترة الأربعينات من القرن الماضي، فتشكلت أول وكالة تأمين في الأردن في عام 1946 واستمر تطور القطاع ليلعب عدد شركات التأمين في فترة منتصف الثمانينات 33 شركة وفرع ووكالة، منها 23 شركة محلية، تعمل في سوق يصل حجم أقساطه لما لا يتجاوز 33 مليون دينار، إلا أن عدد كبير من شركات التأمين تعرضت لخسارة كبيرة آنذاك نتيجة للركود الاقتصادي الذي حدث في نهاية الثمانينات، وتدني أسعار التأمين دون المستوى الفني كنتيجة للمنافسة العشوائية في سوق صغير نسبيا، مما دفع الحكومة لإصدار قانون مراقبة أعمال التأمين رقم (30) لعام 1984.

من خلال القانون صدر أمر وقف إصدار رخص جديدة لشركات التأمين وتم فرض رفع رأسمال شركة التأمين إلى ستمائة ألف دينار، وإلزام شركات التأمين بتوفيق أوضاعها إما عن طريق الدمج أو رفع رأس المال، مما نتج عنه انخفاض عدد شركات التأمين إلى 17 شركة محلية وشركة واحدة أجنبية في حلول عام 1987، فبقي الوضع مستقرا نسبيا إلى غاية صدور قانون رقم (9) لسنة 1995، الذي أتاح المجال لتأسيس شركات قانون جديدة وأوجب على شركات التأمين الأردنية التي تمارس أعمال التأمين المباشر رفع رأسمالها إلى مليوني دينار، وأوجب على الشركات المختصة بإعادة التأمين رفع رأسمالها إلى 20 مليون دينار، وأوجب على شركات التأمين

الأجنبية رفع رأس مالها الى أربع ملايين دينار¹، وبالنسبة لشركات التأمين التكافلي فلقد أسست أول شركة تأمين تكافلي في الأردن عام 1996 والمسماة شركة التأمين الإسلامية، وشركة البركة للتكافل عام 1996م، والتي تم تصفيتها في عام 2014م، وفي سنة 2006 تم تأسيس شركة الأولى للتأمين "سوليدريتي"². حيث ارتفع إثر ذلك عدد شركات التأمين لتصل في عام 2010 إلى 28 شركة، وينخفض بعد ذلك ليصل الى 24 شركة في عام 2020 إثر تصفية عدد من الشركات وإلغاء إجازة عمل شركة تأمين واحدة، ويصل في عام 2022 إلى 22 شركة إثر دمج شركتين وتصفية شركة واحدة³.

2- الإطار القانوني للتأمين التكافلي في الأردن: صدر عن مجلس إدارة هيئة التأمين تعليمات رقم 01 عام 2011م خاصة بتنظيم التأمين التعاوني في الأردن، حيث نصت هذه التعليمات عن الفصل بين ممارسات أعمال التأمين التجاري، وأعمال التأمين التعاوني لدى شركات التأمين، ولممارسة أعمال التأمين التعاوني حسب هذه التعليمات لا بد من الحصول على ترخيص من إدارة هيئة التأمين، كما وضحت طرق الاستثمار المرتبطة بالاشتراكات على أساس الوكالة أو المضاربة، حيث ألزمت شركات التأمين التعاوني بتشكيل هيئة الرقابة الشرعية، وفتح حسابات منفصلة واحدة خاصة باستثمار رأس المال لأصحاب حقوق الملكية في الشركة وحساب صندوق حملة الوثائق، وأوجبت على هذه الشركات توزيع الفائض التأميني على حملة الوثائق فقط⁴.

2-1 التعليمات ذات العلاقة لحوكمة شركات التأمين التعاوني: أصدرت الأردن مجموعة من التعليمات وهذا لحوكمة شركات التأمين التعاوني منها⁵:

- تعليمات رقم (04) لسنة 2001، والمتعلقة بتطبيق معايير المحاسبة الدولية؛
- تعليمات رقم (02) لسنة 2002م خاصة بأسس احتساب المخصصات الفنية وتعديلاتها؛
- تعليمات رقم (03) لسنة 2002م، والمتعلقة بتطبيق هامش الملاءة المالية؛
- تعليمات رقم (02) لسنة 2003م، والمتعلقة بتطبيق السياسات المحاسبية الواجب إتباعها من الشركة والنماذج اللازمة لإعداد التقارير والبيانات المالية وعرضها؛
- تعليمات رقم (03) لسنة 2003م خاصة بترخيص الاكتواري وتنظيم أعماله وتعديلاتها؛

¹ ورقة صادرة عن المنتدى الاقتصادي الأردني حول صناعة التأمين، ص: 03، على الرابط التالي:

<https://www.jordaneconomicforum.com>

² أحمد سليمان خصاونة: واقع التأمين التكافلي الإسلامي في سوق التأمين الأردني، المجلة الأردنية في الدراسات الإسلامية، المجلد 18، العدد 01، الأردن، 2022، ص: 07.

³ ورقة صادرة عن المنتدى الاقتصادي الأردني حول صناعة التأمين، مرجع سبق ذكره، ص: 03.

⁴ الجريدة الرسمية للمملكة الأردنية الهاشمية: تعليمات رقم (1) لسنة 2011، تعليمات تنظيم التأمين التكافلي، عمان، الأرباء 16 فيفري 2011.

⁵ معمر حمدي: دور تطبيق مبادئ الحوكمة في دعم نشاط شركات التأمين التعاوني -دراسة بعض تجارب عربية-، أطروحة دكتوراه، جامعة حسنية بن بوعلي، الشلف، الجزائر، سنة 2017، ص ص: 232-233.

- تعليمات رقم (06) لسنة 2010 لمكافحة غسيل الأموال وتمويل الإرهاب في أنشطة التأمين.

ثانياً: الهيئات المشرفة على صناعة التأمين التكافلي في الأردن

تأسست الهيئات المشرفة على قطاع التأمين في الأردن عبر مراحل متزامنة مع تطور النشاط الاقتصادي الذي شهده الأردن في حقبة الخمسينات وما تلاها والتي صاحبها ظهور الكيانات التأمينية المهنية والأطر التشريعية والرقابية وتأسيس شركات التأمين¹:

- **الجمعية الأردنية لشركات التأمين 1956:** بادر عدد من رواد التأمين في فترة الخمسينات في عام 1956 إلى إطلاق مشروع تأسيس (الجمعية الأردنية لشركات التأمين) أول كيان مهني للتأمين في الأردن لمواكبة التحرك الاقتصادي في المملكة حيث تشكلت لجنة تحضيرية للإعداد للمشروع عقدت اجتماعها في النادي الأرثوذكسي (لا يزال قائماً إلى يومنا هذا) حيث تم خلال الاجتماع انتخاب لجنة للجمعية، ولقد تضمن قانون مراقبة أعمال التأمين رقم (5) لسنة 1965 بنوداً لتنظيم أعمال الجمعية.

ووفقاً لنظام الجمعية يحق لكل شركة تأمين أو وكالة تأمين مسجلة في الأردن الانتساب إلى الجمعية.

- **مكتب التأمين الإلزامي الموحد للتأمين على المركبات (تأسس عام 1987):** صدرت عام 1987 عن وزارة الصناعة والتجارة مراقبة أعمال التأمين تعليمات تأسيس مكتب التأمين الإلزامي الموحد للتأمين على المركبات وبدأ بممارسة أعماله في 1987/04/05 وألحق للعمل تحت إشراف الجمعية الأردنية لشركات التأمين ليتولى تنظيم إصدار وثائق التأمين الإلزامي في الأردن وتوزيعها على شركات التأمين حيث أنشئ عند تأسيسه (11) مكتباً لتقديم خدمات التأمين الإلزامي ثم انتقل للعمل تحت مظلة الاتحاد الأردني لشركات التأمين بعد تأسيسه عام 1989.

ويهدف إنشاء المكتب إلى تنظيم أعمال التأمين الإلزامي على المركبات وبإشراف وإدارة الاتحاد الأردني لشركات التأمين وفقاً لمقتضيات نظام التأمين الإلزامي لضمان التزام شركات التأمين بدفع التعويضات للمؤمن لهم.

- **الاتحاد الأردني لشركات التأمين (تأسس عام 1989):** في عام 1989 صدرت الإرادة الملكية السامية بتأسيس الاتحاد الأردني لشركات التأمين بموجب نظام رقم 30 لسنة 1989 "نظام الاتحاد الأردني لشركات التأمين" الصادر بمقتضى المادة (41) من قانون مراقبة أعمال التأمين رقم (30) لسنة 1984. واعتبر الاتحاد وريثاً للجمعية الأردنية لشركات التأمين التي تأسست عام 1956 ووفقاً لنظامه الأساسي حددت المادة (4-أ) أهداف الاتحاد لتنظيم وتطوير قطاع التأمين ورفع مستوى مهنة ممارسة أعمال التأمين وكما نص النظام على الإبقاء على سريان الاتفاقيات ومجمعات التأمين التي عقدت بمقتضى نظام الجمعية الأردنية لشركات التأمين.

¹ الموقع الرسمي للاتحاد الأردني لشركات التأمين: <https://www.jif.jo/ar>، تاريخ الاطلاع: 28 سبتمبر 2023.

وقد شغل الاتحاد مقرين له للفترة 1989-2003 في عمان - جبل الحسين وقد باشر عام 1999 في بناء المقر الدائم الذي انتقل إليه عام 2003 ويشغله حالياً في عمان - منطقة الشميساني، ويعتبر مقر الاتحاد اليوم من المعالم الحضارية البارزة في العاصمة عمان.

● **الجمعية الأردنية لوسطاء التأمين:** نظمت أعمال وساطة التأمين في الأردن تحت مظلة (الجمعية الأردنية لوسطاء التأمين) المسجلة في عام 2005 وبموجب أحكام قانون الجمعيات والهيئات الاجتماعية رقم (33) لسنة 1966 وتعديلاته حيث حددت أهداف الجمعية لتنظيم وتطوير أعمال وساطة التأمين ورفع مستوى ممارسة المهنة من خلال الوسائل التي تتبناها الجمعية وفيها دراسة السوق وإعداد الدراسات وتطوير الكوادر العاملة في مجال الوساطة.

● **هيئة التأمين 1999:** تأسست هيئة التأمين في نهاية عام 1999 كمؤسسة عامة تهدف لحماية حقوق المؤمن لهم وتطوير خدمات التأمين في المملكة وذلك بموجب قانون تنظيم أعمال التأمين رقم (33) لسنة 1999 الذي ينص على تنظيم القطاع والإشراف عليه بما يكفل توفير البيئة الملائمة لتطوره وتعزيز دوره كمرفق اقتصادي وذلك خلفاً لمديرية الرقابة على التأمين/ وزارة الصناعة والتجارة التي استحدثت عام 1965.

اعتمدت هيئة التأمين في عملها على استراتيجية وخطط عمل سنوية وبرامج تنفيذية على محورين، يتناول أولهما وضع الأطر القانونية والفنية والمالية لتنظيم قطاع التأمين، ويهتم المحور الثاني بالوسائل والسبل اللازمة لتطوير مؤسسات هذا القطاع نوعياً بما يتفق والمعايير الدولية الحديثة في صناعة التأمين.

وقد استمرت هيئة التأمين القيام بمهامها ولمدة 14 عاماً ولحين إلغائها في عام 2014 واستحدثت إدارة التأمين في وزارة الصناعة والتجارة والتمويل.

بموجب قانون رقم 17 لسنة 2014 قانون إعادة هيكلة مؤسسات ودوائر حكومية والذي نصت الفقرة د من المادة 2 منه على إلغاء هيئة التأمين.

وفي عام 2017 تم طرح مشروع قانون معدل لقانون تنظيم أعمال التأمين رقم 33 لسنة 1999 تم بموجبه إنابة مهام الرقابة والإشراف على قطاع التأمين للبنك المركزي الأردني.

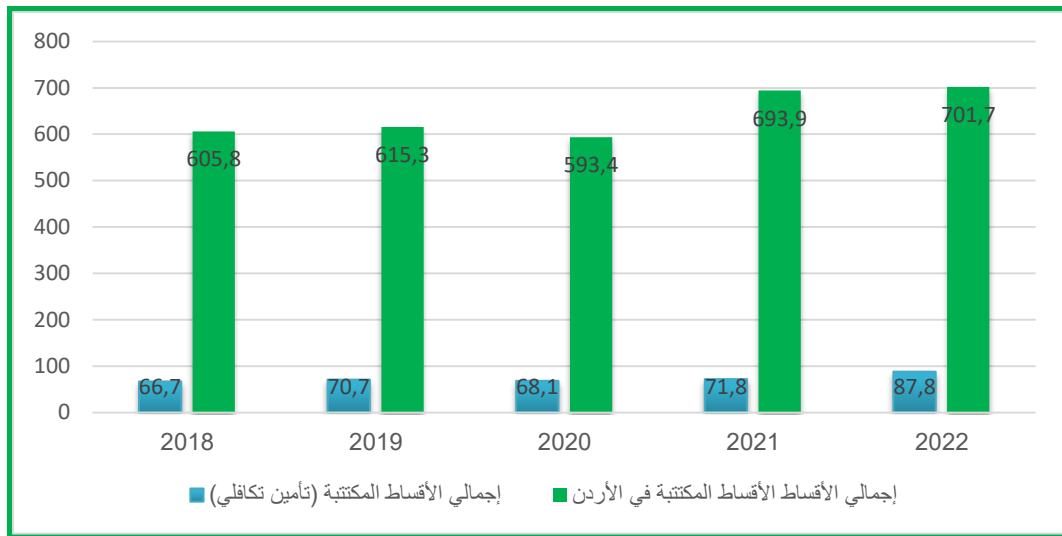
وفي ضوء قرار رئاسة الوزراء الصادر في 24/2/2016 والمتضمن تولي البنك المركزي الأردني الرقابة على قطاع التأمين بدلا من إدارة التأمين في وزارة الصناعة والتجارة والتمويل يواصل الاتحاد دراسة مشروع القانون مع كل من شركات التأمين الأعضاء والمعنيين في البنك المركزي وإدارة التأمين.

ثالثاً: تطور إنتاج التأمين التكافلي الأردن خلال الفترة (2018-2022)

شهد إنتاج التأمين التكافلي في الأردن تزايد ملحوظاً في السنوات الماضية إلا أنه يبقى ضعيفاً مقارنة بإنتاج شركات التأمين التجاري التي تستحوذ على أكبر حصة في سوق التأمين الأردني.

1- تطور أقساط التأمين التكافلي مقارنة بالأقساط الإجمالية: يتكون قطاع التأمين في الأردن من 22 شركة تأمين مجازة لممارسة أعمال التأمين داخل المملكة حسب ما أشار إليه تقرير الاتحاد الأردني لسنة 2022، منها شركة واحدة مجازة لممارسة أعمال التأمين على الحياة و 06 شركات مجازة لممارسة أعمال التأمينات العامة و 15 شركة مجازة لممارسة نوعي من التأمين معا (التأمينات العامة والتأمين على الحياة)، من بينهما شركتين مجازتين لممارسة أعمال التأمين التكافلي (الشركة الإسلامية المحدودة تأسست سنة 1996 والشركة الأولى للتأمين تأسست سنة 2008)، إضافة إلى وجود شركتنا تأمين أجنبية غير عاملة في المملكة الهاشمية (شركة المقر و مكتب التمثيل). وفي الشكل التالي نبين تطور الإنتاج الإجمالي لشركات التكافل في الأردن مقارنة بإجمالي الأقساط المكتتبة:

الشكل رقم (03-02): تطور أقساط التأمين التكافلي في الأردن مقارنة بالأقساط الإجمالية خلال الفترة (2018-2022) (الوحدة= مليون دينار)



المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على:

تقرير نتائج أعمال سوق التأمين الأردنية للسنة المالية 2022، البنك المركزي الأردني، دائرة الرقابة على أعمال التأمين، ص: 10.

من خلال الشكل أعلاه نلاحظ أن إجمالي الأقساط المكتتبة لسوق التأمين الأردني تزايدت خلال الفترة 2018-2022 فقط حدث انخفاض سنة 2020، إذ انخفض إجمالي الأقساط إلى 593,4 مليون دينار أردني أي انخفاض بنسبة 3.6% مقارنة بسنة 2019، وذلك نتيجة انخفاض الأقساط لبعض منتجات التأمين كالتأمين الطبي، البحري، الإئتمان، الحوادث العامة وتأمين المركبات بسبب أزمة كورونا، ثم ارتفعت بعدها لتصل إلى

701,7 مليون دينار أردني أي بارتفاع مقداره 9,65% عن العام السابق وذلك ناتج عن ارتفاع أقساط التأمينات العامة أهمها أقساط تأمين المركبات، التأمين الطبي، الحريق والأضرار الأخرى للممتلكات، كما نلاحظ أن أقساط التأمين التكافلي كذلك تزايدت خلال الفترة 2018-2022 إلا أنها عرفت انخفاض سنة 2020 مثل باقي الشركات التجارية نتيجة تأثرها بأزمة كوفيد 19، وبلغت أقصى قيمة لإنتاج التكافل سنة 2022 حيث وصلت إلى 87,8 مليون دينار أردني و هذا دليل على نجاح شركات التكافل في الأردن وتطورها.

المطلب الثالث: واقع التأمين التكافلي في الجزائر

على الرغم من ظهور التأمين التكافلي منذ سنوات في الدول العربية والإسلامية بصفة عامة وما حققته من دفع اقتصادي في قطاع التأمين لهذه البلدان، إلا أن هذه الصناعة في الجزائر مازالت في بداياتها، وذلك راجع بالدرجة الأولى إلى تأخر الجزائر في إصدار القانون المنظم لهذه الصناعة إلى غاية سنة 2021، ومن خلال هذا المطلب سنحاول التطرق إلى الإطار القانوني للتأمين التكافلي في الجزائر والهيئات المشرفة عليه إضافة إلى تحليل تطور إنتاج التأمين التكافلي في الجزائر مقارنة بإنتاج التأمين التجاري.

أولاً: الإطار القانوني للتأمين التكافلي في الجزائر

تبنت الجزائر صناعة التأمين التكافلي حديثاً، من خلال القانون رقم 14/19 المتضمن قانون المالية لسنة 2020، الذي تم أحكام الأمر 07/95 المتعلق بالتأمينات المعدل والمتمم بموجب القانون 04/06، من خلال المادة 103 منه التي استحدثت المادة 203 مكرر من الأمر 07/95 والتي نصت على أنه¹:

"يمكن لشركات التأمين كذلك إجراء معاملات تأمين على شكل تكافل؛ التأمين التكافلي هو نظام تأمين يعتمد على أسلوب تعاقد يخطر فيه أشخاص طبيعون و/أو معنويون يطلق عليهم اسم "المشاركين" ويشترط المشاركون الذين يتعهدون بمساعدة بعضهم البعض في حالة حدوث مخاطر أو في نهاية مدة عقد التأمين التكافلي، بدفع مبلغ في شكل تبرع يسمى "مساهمة" وتسمح المساهمات المدفوعة على هذا النحو بإنشاء صندوق يسمى "صندوق المشاركين" أو "حساب المشاركين" وتتوافق العمليات والأفعال المتعلقة بأعمال التأمين التكافلي مع مبادئ الشريعة الإسلامية التي يجب احترامها، تحدد شروط وكيفيات تطبيق هذه المادة عن طريق التنظيم".

بحلول سنة 2021 صدر المرسوم 81-21 تطبيقاً لأحكام المادة 203 مكرر من الأمر 95-07 المتعلق بالتأمينات، حيث يهدف هذا المرسوم إلى تحديد شروط وكيفيات ممارسة التأمين التكافلي، ولقد احتوى هذا المرسوم على 27 مادة مقسمة على ثلاثة فصول²:

¹ بلدي كريمة: متطلبات تنمية التأمين التكافلي بالجزائر على ضوء التجربة الماليزية، مجلة البحوث في العقود وقانون الأعمال، المجلد 07، العدد 03، جامعة الإخوة منتوري، قسنطينة، الجزائر، 2022، ص: 189.

² المرسوم التنفيذي رقم 81-21، شروط وكيفيات ممارسة التأمين التكافلي، الجريدة الرسمية، 23 فيفري 2021، الجزائر.

1- الفصل الأول: أحكام عامة

- أنواع التأمين التكافلي (التكافل العائلي والتكافل العام)؛
- ضبط بعض المصطلحات المتعلقة بالتأمين التكافلي كصندوق المشاركين، صندوق الشركاء، القرض الحسن.

2- الفصل الثاني: شروط وكيفية ممارسة التأمين التكافلي

- كيفية ممارسة التأمين التكافلي عن طريق شركة أو من خلال نافذة؛
- شروط منح الاعتماد وكيفية تسيير الصندوق الذي يمثل تجميعا لحسابات المشاركين المنفصلة والمحدثة لكل فرع تأمين، حيث أن الشركة هي من تقوم بتسيير هذا الصندوق، وذلك حسب أحد نماذج الاستغلال؛ الوكالة، المضاربة أو النموذج المختلط؛
- خضوع الشركة للجنة الإشراف الشرعي التي تكلف بمراقبة ومتابعة العمليات المرتبطة بالتأمين التكافلي، وتتكون هذه اللجنة من ثلاث أعضاء يتم تعيينهم من طرف الجمعية العامة للشركة باقتراح من مجلس الإدارة لمدة ثلاث سنوات قابلة للتجديد مرة واحدة؛
- تبين شروط ومميزات أعضاء لجنة الإشراف الشرعي؛ من بينها يجب أن يكون أعضاء لجنة الإشراف الشرعي مستقلين وغير شركاء وغير موظفين بالشركة، كما يجب على الشركة أن تعين مدققا يكلف بمراقبة مدى مطابقة العمليات المرتبطة بالتأمين التكافلي مع آراء وقرارات لجنة الإشراف الشرعي.

الفصل الثالث: تنظيم وتسيير شركات التأمين التكافلي

- على الشركة التي تمارس التأمين التكافلي مسك حسابات مالية ومحاسبية، حساب يتعلق بتوظيف رأسمال شركاء الشركة وحساب يتعلق بالصندوق؛
- كيفية توزيع الرصيد الإيجابي لصندوق المشاركين.

ثانيا: الهيئات المشرفة على صناعة التأمين التكافلي في الجزائر

يخضع قطاع التأمين في الجزائر سواء التجاري أو التكافلي للمراقبة من طرف مجموعة من الهيئات والمتمثلة في:

- 1- **لجنة الإشراف:** تعد هذه الهيئة هي الهيئة المسؤولة بشكل مباشر على عملية الإشراف على التأمين، استحدثت بموجب القانون 06-04 المؤرخ في 20 فبراير 2006، حيث جاء في المادة 209 منه الآتي: تنشأ لجنة الإشراف على التأمينات التي تتصرف لإدارة رقابة بواسطة الهيكل المكلف بالتأمينات لدى وزارة المالية¹.
- تمارس رقابة الدولة على نشاط التأمين وإعادة التأمين من طرف لجنة الإشراف على التأمينات، وتهدف اللجنة إلى:

¹ بالي مصعب، صديقي مسعود: تطور قطاع التأمين في الجزائر، مجلة رؤى اقتصادية، جامعة الشهيد حمه لخضر، الوادي، الجزائر، العدد 11، ديسمبر 2016، ص: 352.

• حماية مصالح المؤمن لهم والمستفيدين من عقد التأمين بالسهر على شرعية عمليات التأمين وعلى يسار شركات التأمين أيضا.

• ترقية وتطوير السوق الوطنية للتأمين قصد إدماجها في النشاط الاقتصادي والاجتماعي.

2- مديرية التأمينات: تعتبر مديرية التأمينات الهيكل المكلف بالتأمينات لدى وزارة المالية، وهي إحدى المديريات التابعة للمديرية العامة للخزينة، تعد هذه الأخيرة الهيكل المنفذ لعملية الرقابة التي تديرها لجنة الإشراف¹.

2-1 مهامها: تتمثل مهامها فيما يلي:

• دراسة واقتراح التدابير الضرورية للتغطية المناسبة في مجال تأمين الممتلكات الوطنية والاقتصادية والاجتماعية.

• دراسة واقتراح التدابير الموجهة لضبط وترقية ادخار هيئات التأمين وإعادة التأمين.

• دراسة وتنفيذ التدابير التي من شأنها التشجيع على تطوير التأمين بجميع أشكاله.

• الإشراف على تسيير الهيئات التي تمارس المهام المتصلة بنشاط التأمين والموضوعة تحت سلطة وزير المالية.

• السهر على الوفاء بدين شركات وتعاونيات التأمين وإعادة التأمين.

• دراسة ملفات طلبات الاعتماد لشركات وتعاونيات التأمين وإعادة التأمين ووسطاء التأمين.

• القيام بمركزة وتوحيد وتلخيص العمليات المحاسبية والمالية لنشاط التأمين وإعادة التأمين وإعداد حصيلة دورية بشأنها.

3- المجلس الوطني للتأمين (CNA): تم إنشائه في 25 جانفي 1995 وهذا بموجب الأمر المتعلق بالتأمينات رقم 95-07 هو هيئة تابعة لوزارة المالية، لها دور استشاري، وتسعى إلى تطوير نشاط التأمين وتنظيمه لكي يصبح ركيزة من ركائز الاقتصاد الوطني مستقبلا. حيث تعرفه هذه المادة رقم 274 من القانون الجزائري بأنه جهاز استشاري يدعى المجلس الوطني للتأمينات، ويتأسس هذا المجلس الوزير المكلف بالمالية؛ ويستشار هذا المجلس في المسائل المتعلقة بوضعية نشاط التأمين وإعادة التأمين وفي كيفية تنظيمه وتطويره وينعقد بطلب من أعضائه².

4- الاتحاد الجزائري للتأمين وإعادة التأمين (UAR): أنشأ الاتحاد الجزائري للتأمين وإعادة التأمين في 22 فيفري 1994 والذي تم اعتماده في 24 أفريل 1994 وهذا وفقا لقانون رقم 31-90 المؤرخ في 04 ديسمبر 1994 المتعلق بالجمعيات التي لها صفة الجمعية المهنية.

يهتم الاتحاد الجزائري للتأمين وإعادة التأمين بمشاكل المؤمنين وتتألف عضويته من شركات التأمين وإعادة التأمين مثل: SAA، TRUST، CAAR، CCR، CAAT، CAGEX، CNMA، MAATEC³.

¹ بن غالم بومدين: الرقابة والهيئات المكلفة بها على شركات التأمين في الجزائر بين تطور النصوص واختلاف آليات التطبيق، مجلة القانون والعلوم السياسية، المجلد 05، العدد 02، ص: 110.

² ترغيني صبرينة: قطاع التأمين في الجزائر وآفاقه المستقبلية، مجلة البحوث والدراسات التجارية، العدد الثالث، مارس 2018، ص: 204.

³ نفس المرجع السابق، ص: 204.

5- الجهاز المكلف بتحديد تعريفه الأخطار: وهو جهاز يحدّثه الوزير المكلف بالمالية يكون هذا الجهاز متخصص في مجال التعريفات المتعلقة بالأخطار ويقوم بإعداد مشاريع التعريفات ودراسة مشاريع التأمين السارية المفعول وتحيينها، كما يكلف في حالة وقوع أي نزاع من طرف شركات التأمين في مجال التعريفات بإبداء رأيه وهذا لتتمكن لجنة المراقبة من اتخاذ قرارها؛ كما تتكون تعريفه الأخطار من العناصر التالية¹:

- نوعية الخطر.
- احتمالية وقوع الخطر ونفقاته.
- اكتتاب وتسيير الخطر.
- وكل عنصر تقني آخر خاص بتعريفه كل عملية من عمليات التأمين؛ كما تلزم إدارة الرقابة شركات التأمين بإعلامها حول قيمة تعريفات التأمين الاختياري التي تعدّها وهذا قبل الشروع في تطبيقها.

إضافة إلى الهيئات السابقة تخضع شركات التأمين التكافلي في الجزائر لرقابة الهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء للصناعة المالية، ثم رقابة لجنة الإشراف الشرعي، التي تعين على المستوى الداخلي لكل شركة تأمين²:

1- رقابة الهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء للصناعة المالية: تنص المادة: 14 من المرسوم التنفيذي رقم 21-81 بقولها: (تخضع الشروط العامة لوثائق التأمين التكافلي للتأشيرة المنصوص عليها في أحكام المادة 227 من الأمر رقم 95-07 المؤرخ في 23 شعبان عام 1415 الموافق 25 يناير سنة 1995، المعدل والمتمم والمذكور أعلاه. يجب أن يكون طلب التأشيرة مصحوبا بشهادة مطابقة منتجات التأمين التكافلي لأحكام الشريعة الإسلامية تسلمها الهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية).

2- رقابة لجنة الإشراف الشرعي: تنشأ على مستوى كل شركة تأمين تمارس التأمين التكافلي لجنة داخلية، تسمى "لجنة الإشراف الشرعي"، حيث نصت المادة: 15 من نفس المرسوم التنفيذي على أنه: (يتعين على الشركة التي تمارس التأمين التكافلي أن تنشأ لجنة داخلية تسمى "لجنة الإشراف الشرعي" تكلف بمراقبة ومتابعة جميع العمليات المرتبطة بالتأمين التكافلي للشركة، وإبداء رأي و/أو قرارات بخصوص مطابقة هذه العمليات لمبادئ الشريعة الإسلامية وأحكامها، وتكون قرارات لجنة الإشراف الشرعي ملزمة للشركة).

1-2 تكوين لجنة الإشراف الشرعي: وفيما يتعلق بتعيين أعضائها فقد نصت المادة 16 على أنه: (تتكون لجنة الإشراف الشرعي من ثلاثة (3) أعضاء على الأقل، تعينهم الجمعية العامة للشركة التي تمارس التأمين التكافلي، باقتراح من مجلس الإدارة، لعهد مدتها ثلاث (3) سنوات قابلة للتجديد مرة واحدة).

¹ ترغيني صبرينة، مرجع سبق ذكره، ص: 205.

² عبد الله بكراري: ضوابط ممارسة التأمين التكافلي في القانون الجزائري وتحديات تطبيقه، مجلة الحقيقة للعلوم الاجتماعية والإنسانية، المجلد 22، العدد 1، مارس 2023، ص ص: 33-35.

تختار لجنة الإشراف الشرعي من بين أعضائها، رئيسا لها، وفي حالة انسحاب أحد الأعضاء، تقوم الشركة التي تمارس التأمين التكافلي باستخلافه حسب الأشكال نفسها).

ويشترط في أعضائها مجموعة من الشروط، نصت عليها المادة 17: (يجب أن يكون أعضاء لجنة الإشراف الشرعي المعنيون من جنسية جزائرية وأن يحوزوا شهادات تبرر معارفهم في مجال الصناعة المالية الإسلامية)، كما أضافت المادة 18: (يجب أن يكون أعضاء لجنة الإشراف الشرعي مستقلين وغير شركاء وغير موظفين بالشركة التي تمارس التأمين التكافلي).

ولا يمكن أعضاء لجنة الإشراف الشرعي أن يكونوا مشاركين بالمعنى المقصود في أحكام المادة 3 أعلاه.

يرتبط أعضاء لجنة الإشراف الشرعي بالشركة بموجب اتفاقية خدمة.

تحدد مبالغ أتعابهم وكيفية تسديدها من قبل الجمعية العامة باقتراح من مجلس إدارة الشركة، ونص المشرع على كيفية سير عمل اللجنة في المادة 19: (تتعهد الشركة التي تمارس التأمين التكافلي بتزويد أعضاء لجنة الإشراف الشرعي بالمعلومات اللازمة وبوضع كافة الوثائق اللازمة لإنجاز مهمتهم تحت تصرفهم).

يلتزم أعضاء لجنة الإشراف الشرعي بالسرية المهني وبسرية الوثائق والمعلومات الواردة)، ويتولى المدقق مراقبة مطابقة العمليات، حيث جاء في المادة: 20 ((يجب على الشركة التي تمارس التأمين التكافلي أن تعين مدققا يكلف على الخصوص بمراقبة مدى مطابقة العمليات المرتبطة بالتأمين التكافلي لآراء لجنة الإشراف الشرعي وقراراتها.

يعين المدقق، بناء على اقتراح المديرية العامة للشركة من قبل مجلس إدارة هذه الأخيرة.

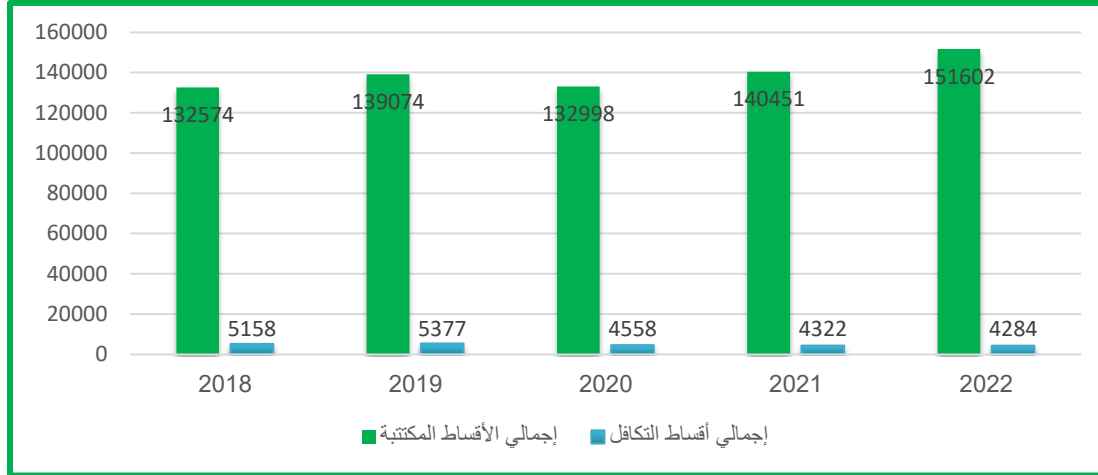
يجب على المدقق أثناء ممارسة مهامه أن يجتهد من أجل احترام معايير التأمين التكافلي وقواعده، ويقوم بإعداد التقارير اللازمة التي يحيلها على لجنة الإشراف الشرعي وعلى مجلس إدارة الشركة)).

ثالثا: تطور إنتاج التأمين التكافلي في الجزائر خلال الفترة (2018-2022)

مما لا شك فيه أن صناعة التكافل في الجزائر مازالت في بدايتها حيث أن سوق التأمين في الجزائر كان يتكون من شركة واحدة فقط قبل سنة 2022 التي تمارس أعمال التأمين التكافلي والمتمثلة في شركة سلامة للتأمينات، وبعد صدور المرسوم التنفيذي 21-81 سنة 2021 شهد سوق التأمين الجزائري بعض التغيرات، إذ تأسست في سنة 2022 شركتين للتكافل؛ الجزائرية للتكافل العام شركة تأمين على الأضرار، و المتحدة للتكافل العائلي شركة تأمين تكافلي للأشخاص، إلى جانب فتح 05 نوافذ مخصصة في التأمين التكافلي حسب ما أقره تقرير نشاط التأمين في الجزائر لسنة 2022، ولهذا حصة إنتاج التكافل في الجزائر تبقى ضئيلة مقارنة بالإنتاج الإجمالي في سوق التأمين الجزائري، سنحاول من خلال الشكل التالي توضيح تطور إنتاج التكافل مقارنة بالإنتاج الإجمالي، إذ اقتصرنا إنتاج التكافل في إنتاج شركة سلامة كونها الشركة الوحيدة التي كانت تزاوّل أعمال التكافل قبل سنة 2022.

نوضح من خلال الشكل التالي تطور الإنتاج الإجمالي للتأمين التكافلي في الجزائر مقارنة بإجمالي أقساط السوق خلال الفترة (2018-2022):

الشكل رقم (03-03): تطور إجمالي إنتاج التكافل مقارنة بإجمالي إنتاج السوق في الجزائر خلال الفترة (2018-2022) (الوحدة= مليون دينار جزائري)



المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على:

Rapport d'activité des assurances en Algérie, direction des assurances, 2022, 2020, 2019.

من خلال الشكل أعلاه نلاحظ أن إنتاج سوق التأمين الجزائري استمر في التزايد بعد أن انخفض سنة 2020 إلى 132998 مليون دينار جزائري أي أنه تراجع بـ 05% مقارنة بسنة 2018 إثر تداعيات جائحة كوفيد 19، وارتفع سنة 2022 بنسبة 8% مقارنة بسنة 2021 إذ حقق ما قيمته 151602 مليون دينار جزائري، نفس الأمر حدث بالنسبة لإنتاج التأمين التكافلي والمتمثل في إنتاج شركة سلامة إذ قدر الإنتاج سنة 2019 بـ 5377 مليون دينار جزائري بعدها استمر إنتاج شركة سلامة في الانخفاض في الفترة الممتدة بين (2020-2022) إذ انخفض إنتاج التأمين التكافلي إلى 4284 سنة 2022، وبناء على ما سبق يمكن القول أن التأمين التكافلي في الجزائر مازال في بداياته مقارنة بالتأمين التجاري الذي يستحوذ على أكبر الحصة في السوق خاصة شركات التأمين التجارية العمومية.

المبحث الثاني: تشخيص واقع الفائض التأميني في شركة التعاونية السعودية، شركة سوليدرتي الأردنية وشركة سلامة الجزائرية

رغم أن المبادئ التي يقوم عليها نظام التأمين التكافلي موحدة بين كافة شركات التأمين التكافلي حسبما أقرته هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، إلى أن مسألة التصرف بالفائض التأميني تختلف من بلد لآخر ومن شركة لأخرى، وهذا راجع للإطار القانوني لكل بلد بالدرجة الأولى بالإضافة إلى قرار مجلس الإدارة، وكذا بما تقرره هيئة الرقابة الشرعية، وفي هذا المبحث حاولنا تشخيص واقع الفائض التأميني وكيفية التصرف به في الشركات الثلاث محل الدراسة؛ شركة التعاونية السعودية، شركة سوليدرتي الأردنية وشركة سلامة للتأمينات الجزائرية.

المطلب الأول: تشخيص واقع الفائض التأميني في شركة التعاونية السعودية

تعتبر شركة التعاونية في السعودية من الشركات الرائدة في سوق التأمين السعودي (أنظر الملحق رقم (01)) كونها أول شركة أسست لمزاولة أعمال التأمين التكافلي في المملكة العربية السعودية، بالإضافة إلى أنها واصلت في تحسين خدماتها والارتقاء بأدائها المالي، حيث تحصلت على عدة جوائز؛ جائزة أفضل شركة تأمين صحي من مجلس الضمان الصحي التعاوني، أفضل شركة تأمين عام محلية وأفضل مبادرة تأمين رقمي كما حازت على جائزة الريادة في السوق.

أولاً: التعريف بشركة التعاونية ومنتجاتها

1- تعريف شركة التعاونية: شركة التعاونية للتأمين، هي شركة مساهمة سعودية تأسست بالرياض في 18 يناير 1986 بموجب المرسوم الملكي م/5 وتم تسجيلها كشركة مساهمة سعودية في سجل تجاري تحت الرقم 1010061695، وهي أول شركة تأمين وطنية مرخصة بالمملكة العربية السعودية لممارسة جميع أنواع التأمين وفقاً لمبدأ التأمين التعاوني المجاز شرعاً، يبلغ رأسمالها المصرح والمدفوع 1,250 مليون ريال سعودي.

وقد حصلت التعاونية على الترخيص في 1 ديسمبر 2004 من البنك المركزي السعودي بموجب نظام مراقبة شركات التأمين التعاوني ولوائحه التنظيمية، كما تخضع الشركة للوائح الصادرة عن البنك المركزي السعودي المنظمة لقطاع التأمين وتمثل لها¹.

2- منتجات الشركة التعاونية: توفر التعاونية للتأمين لعملائها أكثر من 60 نوعاً من أنواع التأمين، منها التأمين الطبي، وتأمين المركبات، والتكافل. وتأمين السفر، وتأمين الممتلكات، وتأمين الحوادث لتغطية الأصول بالإضافة إلى تأمين المسؤولية عن الأضرار والحوادث في قطاعات متعددة مختلفة منها القطاع البحري والقطاع الجوي وقطاع الطاقة. وتتمتع التعاونية للتأمين بجذور راسخة بالقطاع تمتد لقرابة الأربعة عقود من التميز التشغيلي، وقد

¹ التقرير السنوي للتعاونية، 2021، ص: 08.

استطاعت أن تكون من بين الشركات الرائدة في سوق التأمين السعودي، وتسعى دائماً نحو تحسين حزمة خدماتها من خلال مزيج على أعلى مستوى من الابتكار والتقنيات والخبرات التأمينية الجماعية¹، ويقع مقر الشركة الرئيسي في الرياض بالمملكة العربية السعودية.

ثانياً: وصف سياسة الشركة في توزيع الفائض التأميني

لشركة التعاونية سياسة محددة للتصرف في الفائض التأميني والمتمثلة فيما يلي²:

- يتم التوصية على التوزيع المقترح من قبل مجلس الإدارة للجمعية العامة ويبنى على عدة عوامل تشمل إلى جانب عوامل أخرى: المحافظة على معدل لا يقل عن 110% من الملاءة المطلوبة بقانون التأمين، وتصنيف ائتماني لا يقل عن A، ومستوى مقبول من السيولة لتغطية تكاليف التوسع والتكاليف التشغيلية.
- يتم تحديد آلية توزيع الأرباح بالمادة رقم 45 والمادة رقم 46 من النظام الأساسي للشركة والتنظيمات الصادرة عن البنك المركزي السعودي وبالتماشي مع القوانين المطبقة على عملية التوزيع، بينما يتم مشاركة نسبة 10% من صافي الفائض من حملة الوثائق التأمينية، إما بشكل مباشر أو بالتقليل من زيادتها العام المقبل؛ يتم تحويل 90% من صافي الفائض إلى الحسابات الخاصة بالمساهمين.
- يتألف ربح المساهمين من عوائد الاستثمار على أموال المساهمين بالالتزام بالقوانين الموضوعية من قبل مجلس الإدارة وبناء على نسبة 90% من صافي الفائض المذكور سابقاً، هذا مع عزل مخصصات الزكاة والنسبة الإلزامية من الاحتياطي النظامي التي تصل إلى 20%. يتم منح الجمعية العامة الاعتيادية الصلاحية لرفض محتوى الاحتياطي النظامي في حال وصل الاحتياطي نسبة 100% من رأس المال المدفوع.
- عند تحديد حصة حملة الوثائق من صافي الأرباح، يمكن أن تقرر الجمعية العامة الاعتيادية خلق احتياطي جديدة، تضيف إلى مصلحة الشركة وتضمن توزيع الأرباح الثابتة على المساهمين.
- بعد اقتطاع كافة التكاليف العامة والنفقات الأخرى وترك المجال لأي خسائر أو مطالبات طارئة التي من الممكن أن يحددها مجلس الإدارة كنفقات ضرورية، يتوجب توزيع صافي الأرباح السنوية للشركة حسب قانون الإشراف لشركات التأمين التعاوني والقوانين الصادرة عن البنك المركزي السعودي.
- يتوجب تخصيص نسبة لا تقل عن 5% من رأس المال المدفوع لباقي الأرباح ليتم توزيعها على المساهمين حسب ما هو مقترح من مجلس الإدارة وموافق عليه من الجمعية العامة. وفي حال لم يكن المتبقي من الأرباح كافياً لتغطية النسبة المطلوبة، يمكن للجمعية العامة أن لا تقرر توزيع الأرباح حسب ما هو مقترح من مجلس الإدارة. وفي هذه الحالة، لا يحق للمساهمين المطالبة بهذه الدفعات الزائدة خلال السنوات القادمة.

¹ التقرير السنوي للتعاونية، 2022، ص: 03.

² التقرير السنوي للتعاونية: 2022، ص: 84.

- يحق للمساهمين الحصول على حصصهم من الأرباح كما هو مقرر من قبل الجمعية العامة، ويحدد القرار أيضاً تاريخ الاستحقاق وتاريخ التوزيع. ويتطلب تمتع المساهمين بالأهلية للحصول على الأرباح كشرط لتسجيلهم ضمن سجلات المساهمين مع نهاية اليوم المحدد للنضج. يتم إعلام هيئة السوق المالية بدون تأخير حول قرارات اقتراح أو توزيع الأرباح.
- يتم دفع الأرباح، التي تم الموافقة على توزيعها على المساهمين في المكان والزمان المحددين من قبل مجلس الإدارة، وذلك التزاماً بالتوجيهات الصادرة عن الهيئة المختصة، وتحت الموافقة الخطية للبنك المركزي السعودي.
- في حال قام مجلس الإدارة بالتوصية بتوزيع الفائض التأميني فسيتم الإعلان عنها فوراً على موقع السوق المالية (تداول).

ثالثاً: تطور حجم الفائض التأميني والحصة السوقية لشركة التعاونية خلال الفترة (2008-2022)

1- تطور حجم الفائض التأميني: حققت شركة التعاونية نجاحاً خلال الفترة 2008-2022، مما جعلها تحقق فائضاً تأمينياً في أغلب السنوات الممتدة من 2008 إلى 2022، وهذا ماسنوضحه في الجدول الآتي:

الجدول رقم (01-03): تطور حجم الفائض التأميني في شركة التعاونية خلال الفترة (2008-2022)

(الوحدة= ألف ريال سعودي)

السنوات	2008	2009	2010	2011	2012	2013	2014	2015
الفائض	17 368	35 035	52 131	47 365	27 201	(657 306)	46 895	53 281
السنوات	2016	2017	2018	2019	2020	2021	2022	
الفائض	76 651	(368 186)	(426 809)	34 283	50 610	22 330	43 463	

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على تقارير شركة التعاونية للتأمين السعودية

من خلال الجدول أعلاه نلاحظ أن شركة التعاونية قد تمكنت في الاستمرار في الأداء الإيجابي لصندوق حملة الوثائق في خمس سنوات على التوالي نتيجة تحقيقها فائض إيجابي خلال الفترة 2008-2012 وذلك بعد أزمة مالية خانقة تداعت لها معظم المؤسسات المالية والاقتصادية في العالم، وفي عام 2013 حققت الشركة عجزاً في صندوق حملة بقيمة (657306) ألف ريال سعودي بعدها عادت في تحقيق نتائج إيجابية إلى غاية سنة 2017، 2018 أين حققت عجزاً على التوالي بقيمة (368186) ألف ريال سعودي و (426809) ألف ريال سعودي، بعدها حققت فائضاً تأمينياً خلال السنوات الأخيرة الممتدة من 2019-2022.

2- تطور الحصة السوقية لشركة التعاونية: في الشكل الموالي تطور الحصة السوقية لشركة التعاونية خلال الفترة (2008-2022):

الجدول رقم(02-03): تطور الحصة السوقية لشركة التعاونية خلال الفترة (2008-2022) (الوحدة= ألف ريال سعودي)

السنوات	2008	2009	2010	2011	2012	2013	2014	2015
الحصة السوقية	24.06	27.62	25.51	23.94	26.61	22.20	20.36	20.67
السنوات	2016	2017	2018	2019	2020	2021	2022	
الحصة السوقية	21.85	23.03	21.82	22.10	23.26	24.31	26.89	

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على تقارير شركة التعاونية للتأمين السعودية

عرفت الحصة السوقية لشركة التعاونية تذبذباً طفيفاً خلال الفترة 2008-2017 غير أنها لم تنخفض عن نسبة 20.36% التي حققتها سنة 2014، أما خلال الفترة 2018-2022 فقد شهدت الحصة السوقية نمواً ملحوظاً بفضل تطور إجمالي الأقساط المكتتبة، حيث تمكنت الشركة من تعزيز مكانتها كواحدة من أنجح شركات التأمين التعاوني في السعودية وهذا نتيجة جهودها المتواصلة كابتكارها الدائم لمنتجات تلبي احتياجات السوق المتغيرة، وتحسين خدماتها عن طريق التحول الرقمي إضافة إلى إنشاء عدة فروع في كامل أنحاء المملكة العربية السعودية للوصول إلى أكبر عدد من العملاء.

المطلب الثاني: تشخيص واقع الفائض التأميني في شركة سوليدري الأردنية

يتكون قطاع التأمين الأردني من شركتين تزاوياً أعمال التكافل شركة التأمين الإسلامي، والأولى للتأمين "سوليدري" واستطاعت الأولى للتأمين أن تكون شركة تكافل رائدة في السوق الأردني بفضل جهودها المتواصلة (أنظر الملحق رقم (02))، كما حازت على المرتبة الثالثة سنة 2022 من بين كل الشركات العاملة في السوق الأردني.

أولاً: التعريف بشركة سوليدري ومنتجاتها

1- **التعريف بالشركة:** الشركة الأولى للتأمين "سوليدري" تأسست عام 2007 برأس مال مقداره 24 مليون دينار أردني، حيث باشرت الشركة أعمالها في منتصف عام 2008، استطاعت الأولى للتأمين ومن البداية أن تخطو خطوات ثابتة نحو تحقيق النتائج المميزة، وقفزت إلى المراتب الأولى من حيث النتائج المالية، ونسب النمو في السوق، وفي عام 2015 تم الاستحواذ والاندماج مع شركة البرموك للتأمين و زيادة رأس المال ليصبح 28 مليون دينار أردني مدفوع بالكامل، وتقدم الشركة خدماتها اليوم من خلال ثمانية عشر فرعاً ونقطة بيع منتشرة في مختلف

مناطق المملكة، حيث استطاعت الشركة تعزيز مكائتها وملاءتها المالية في السوق، مما دفع وكالة التصنيف العالمية AM BEST إلى منح الشركة تصنيف B++ للمرة السابعة على التوالي ورفع النظرة المستقبلية للشركة من منظور مستقر إلى إيجابي¹.

2- منتجات الشركة: توفر الشركة الأولى للتأمين الأردنية مجموعة متنوعة من المنتجات التأمينية؛ منتجات مقدمة للأفراد ومنتجات مقدمة للشركات متمثلة في²:

- **منتجات الأفراد:** تتمثل في تأمينعاملات في المنازل، تأمين المنازل (فيرست هوم)، تأمين المركبات، التأمين الطبي، تأمين الحياة، الدخل العائلي، الأمراض المستعصية، تأمين السفر، تأمين كبار السن، تأمين الحوادث الشخصية وتأمين الخسارة الكلية للمركبات.
- **منتجات الشركات:** تتمثل في التأمين البحري، تأمين الممتلكات، التأمين الهندسي، تأمين النقد، تأمين تعويض العمال، تأمين المسؤولية المدنية ومسؤولية المنتجات، تأمين الغطاء المصرفي الشامل وتأمين الطيران.

ثانيا: أسس تحديد وتوزيع الفائض التأميني في شركة سوليدريتي

تقوم الشركة باحتساب الفائض التأميني على أساس اعتبار جميع أنواع التأمين التكافلي المختلفة وحدة واحدة، ويرتكز توزيع الفائض التأميني في شركة الأولى للتأمين "سوليدريتي" على مجموعة من الأسس والمتمثلة في³:

- يعتبر الفائض التأميني حقا لحملة الوثائق وهو مملوك لهم مشتركا ولا يجوز لأصحاب حقوق الملكية المشاركة في هذا الفائض؛

- يتم توزيع الفائض التأميني على جميع حملة الوثائق بنسبة اشتراكهم دون تفرقة بين من حصل على تعويضات ومن لم يحصل خلال الفترة المالية؛
- تحتفظ الشركة بالمبالغ التي تقرر توزيعها ولم يتم المطالبة بها من قبل حملة الوثائق في حساب منفصل ويتم إظهاره ضمن حقوق حملة الوثائق على أن يتم تحويله إلى احتياطي تغطية العجز (مخصص الطوارئ) بعد أخذ موافقة هيئة الرقابة الشرعية وفقا لما تراه هيئة الرقابة الشرعية مناسبا؛
- في حال التصفية يتم توزيع الفائض التأميني الخاص بالفترة التي تمت فيها التصفية على حملة الوثائق فيما يتم توزيع الفائض غير المطالب به للفترات السابقة إن وجد على أوجه الخير مع إعطاء الأولوية لسداد القرض الحسن إن وجد؛

¹ الموقع الرسمي لشركة سوليدريتي، <https://www.solidarity.com.jo>، تاريخ الاطلاع: 21 ديسمبر 2024.

² الموقع الرسمي لشركة سوليدريتي، <https://www.solidarity.com.jo>، تاريخ الاطلاع: 21 ديسمبر 2024.

³ التقرير السنوي لشركة سوليدريتي، 2021، ص: 139.

- في حال وجود عجز في صندوق حملة الوثائق يتم تغطية هذا العجز من احتياطي تغطية العجز (مخصص الطوارئ) إن وجد، وفي حال عدم كفاية الاحتياطي لتغطية العجز يلتزم أصحاب حقوق الملكية بتقديم قرض حسن لتغطية كامل العجز، وتحفظ الشركة بمخصص بالكامل مقابل هذه القروض.

ثالثاً: تطور الفائض التأميني والحصة السوقية لشركة سوليدرتي خلال الفترة (2008-2022)

1- تطور حجم الفائض التأميني: حققت شركة سوليدرتي نجاحاً خلال الفترة (2008-2022) وفي

الجدول التالي نبين تطور حجم الفائض التأميني في الشركة:

الجدول رقم (03-03): تطور حجم الفائض التأميني في شركة سوليدرتي خلال الفترة (2008-2022)

(الوحدة= دينار أردني)

السنوات	2008	2009	2010	2011	2012	2013	2014	2015
الفائض	(497161)	10493	210700	282669	4442	-226199	276594	29677
السنوات	2016	2017	2018	2019	2020	2021	2022	
الفائض	38675	5647	7749	1992	-141865	10749	8991	

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على التقارير المالية لشركة سوليدرتي

من خلال الجدول أعلاه نلاحظ أن شركة الأولى للتأمين في معظم السنوات حققت نتائج إيجابية أي أنها حققت فائضاً تأمينياً حيث حققت أكبر قيمة سنة 2011 إذ بلغت قيمته 282669 دينار أردني، كما حققت عجزاً تأمينياً في السنوات 2008، 2013 و 2020 نتيجة انخفاض أقساط بعض المنتجات وزيادة قيمة التعويضات.

2- تطور الحصة السوقية لشركة سوليدرتي خلال الفترة (2008-2022): في الجدول الموالي نوضح تطور الحصة السوقية لشركة سوليدرتي الأردنية خلال الفترة (2008-2022):

الجدول رقم (03-04): تطور الحصة السوقية لشركة سوليدرتي مقارنة مع تغير حجم الفائض التأميني خلال الفترة (2008-2022) (الوحدة= دينار أردني)

السنوات	2008	2009	2010	2011	2012	2013	2014	2015
الحصة السوقية	0.91	2.43	2.74	3.2	4.61	4.54	4.92	6.30
السنوات	2016	2017	2018	2019	2020	2021	2022	
الحصة السوقية	6.52	6.65	6.95	7.53	7.79	7.27	7.95	

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على تقارير نتائج أعمال سوق التأمين الأردنية، البنك المركزي الأردني، دائرة الرقابة على أعمال التأمين.

من خلال الجدول أعلاه نلاحظ أن الحصة السوقية لشركة سوليدرتي في تزايد مستمر خلال الفترة 2008-2022، حيث قدرت حصتها السوقية في بداية نشاطها بـ 0.91% ثم بدأت في الارتفاع إلى أن بلغت 7.95% سنة 2022، وعلى الرغم من تأثير كورونا على جميع القطاعات بشكل كبير ومؤثر ومن بينها قطاع التأمين في الفترة 2019-2022 إلى أن سوليدرتي للتأمين قد تمكنت من تحقيق نتائج إيجابية والمحافظة على تحسين حصتها السوقية وبالرغم كذلك من المنافسة القوية التي يشهدها سوق التأمين الأردني الذي تهيمن عليه شركات التأمين التجارية ووجود شركتي للتكافل فقط إلا أن سوليدرتي استطاعت أن تحتل المراتب الأولى في سوق التأمين الأردني، حيث احتلت المرتبة الثالثة سنة 2022، نتيجة جهودها المستمرة في تحسين خدماتها.

المطلب الثالث: تشخيص واقع الفائض التأميني في شركة سلامة الجزائرية

في ظل تنامي وانتشار صناعة التأمين التكافلي في مختلف دول العالم، اتجهت الجزائر في إطار سعيها لتطوير قطاعها التأميني لفتح المجال أمام شركات التأمين الخاصة ذات رؤوس الأموال الوطنية والأجنبية ومنها التعاونية وذلك بموجب الأمر 07/95، فتم إنشاء شركة "سلامة" للتأمين وهي الشركة الوحيدة في الجزائر التي تقدم خدمات تأمينية تكافلية، إذ يسيطر على قطاع التأمين في الجزائر نشاط التأمين التجاري.

إلى غاية سنة 2022 ظلت شركة سلامة للتأمينات الشركة الوحيدة في الجزائر التي تقوم بأعمال التكافل في الجزائر الأمر الذي ساعدها على أن تكون شركة رائدة في التأمين التكافلي على مستوى السوق الجزائري (أنظر الملحق رقم (03))، ورغم استحواذ الشركات العمومية على أكبر الحصص في السوق إلى أنها استطاعت من فرض نفسها وتحقيق نتائج إيجابية خلال السنوات الأخيرة الماضية.

أولاً: التعريف بشركة سلامة للتأمينات ومنتجاتها

1- التعريف بالشركة: شركة سلامة للتأمينات هي أحد الفروع التابعة للشركة العربية الإسلامية للتأمين "إياك" الإماراتية ومقرها السعودية، حيث تضم 6 شركات تكافل وشركة إعادة تكافل، لقد تم اعتماد شركة سلامة بمقتضى القرار رقم 46 الصادر بتاريخ 02 جويلية 2006 من قبل وزارة المالية، مكان الشركة السعودية "البركة والأمان" للتأمين وإعادة التأمين المنشأة في 26 مارس 2000، حيث حدث تغيير في التسمية وتحديد الاعتماد، لتصبح بعدها سلامة للتأمينات الجزائر بعد أن باعت "مجموعة البركة" كل نشاطات التأمين لمجموعة "السلامة للتأمينات الجزائر"، انضمامها لمجموعة سلامة برأسمال يقدر ب 2 مليار دج كحد أدنى لشركات التأمين العاملة في الجزائر و بمجموع استثمارات مالية تفوق 2,6 مليار دج، حيث انطلقت في بادئ الأمر في التأمين على مخاطر الخواص والمساكن والسيارات، وبمجموع استثمارات مالية تفوق 2,6 مليار دج وهي تقوم بجميع عمليات التأمين المختلفة¹.

2- منتجات التأمين التكافلي لشركة سلامة للتأمينات الجزائر

لتغطية مختلف الأخطار التي قد تصيب الأفراد والمنشآت تقوم الشركة بإصدار وثائق تأمين مختلفة تختلف باختلاف الخدمة التي تقدمها وتتمثل هذه الوثائق فيما يلي:

1-2 المنتجات العامة للشركة: يمكن تلخيص أهم منتجات الشركة فيما يلي²: التأمين على السيارات، التأمين على الحرائق والمخاطر المصاحبة، التأمين الشامل على الممتلكات؛ نتيجة الحرائق أو حوادث الطائرات، تأمين الحوادث الشخصية؛ تقدم هذه الوثيقة التعويض في حالة الوفاة أو العجز الدائم والعجز الجزئي الناتج عن حادث، تأمين تعويضات العمال؛ إن تشريع تعويضات العمال يقدم مزايا في حالة الوفاة أو الضرر الجسماني الناتج عن حادث للعامل أثناء العمل، تأمين حوادث السفر والعلاج والتنويم في المستشفيات، تأمين المسؤولية المدنية العامة والتلف والضرر الناجم عن إهمال وتقصير في أداء العمال، تأمين مسؤولية المنتجات، ومسؤولية أصحاب العمل اتجاه العميل عن ضرر الإهمال.

2-2 منتجات التكافل في شركة سلامة: تسمح للأفراد للاستفادة من تراكم رأس المال أو المعاش التعاقدية في حالة وقوع أحداث أمنية، قد تؤدي لهبوط مفاجئ في دخلهم، وتطلق شركة سلامة في الجزائر منتجات التأمين على أساس مبادئ الشريعة الإسلامية والمعروفة باسم التكافل وتتمثل في³:

¹ علي عبد الحق وآخرون: تطبيق التأمين التكافلي في الجزائر آفاق و تحديات -شركة سلامة للتأمينات نموذجاً-، مجلة الإبداع، المجلد 10، العدد 01، 2020، ص:167.

² إشراق بن الزاوي، نوال بن عمارة: متطلبات تطوير آليات عمل شركات التأمين التكافلي -دراسة تطبيقية لشركة سلامة للتأمين خلال الفترة (2013-2016)، المجلة الجزائرية للتنمية الاقتصادية، المجلد 7، العدد 01، 2020، ص: 196.

³ كريم حرز الله: التجربة الجزائرية الخاصة بنظام التأمين التكافلي، مجلة دفاتر البحوث العلمية، المجلد 9، العدد 01، 2021، ص: 741-742.

- التأمين التكافلي وتراكم رأس مال يتضمن توفير ودفع رأس المال معد لوقت التقاعد.
- التأمين التكافلي والرعاية الاجتماعية، في حالة الوفاة أو العجز المطلق والنهائي للمؤمن عليه، يسمح بالدفع الفوري لمبلغ مقطوع للمستفيدين المعنيين (الأزواج، الأبناء، الأمهات) في شكل تأمين على الحياة وهو سياسة جديدة مخصصة لأرباب الأسر.
- التأمين التكافلي والائتمان يتيح سداد رصيد القروض غير المسددة للمقرض في حالة وفاة المؤمن عليه وهو مخصص لموظفي القطاع العام والخاص.

ثانيا: آليات استثمار الفائض التأميني الإجمالي في شركة سلامة للتأمينات في الجزائر

يفرض القانون الجزائري على كافة الشركات التأمينية المتواجدة في السوق الوطنية تخصيص نسبة 50% من مداخل الشركة على شكل أسهم في سندات الخزينة العمومية، وهو أمر يتنافى مع التعاملات اللاربوية المحددة في الشركة غير أن شركة سلامة استطاعت أن تتكيف مع الوضع عن طريق إدراج الأسهم ضمن بنك البركة الإسلامي تجنبا للتعاملات المالية المبنية على الربا.

إضافة الى ذلك فإن مجلس الإدارة قام باستحداث رصيد خاص يشمل كافة الفوائد التي تجنيها الشركة من المعاملات الربوية بغرض فصلها عن رأس المال السنوي، تحت إشراف هيئة الرقابة الشرعية التي تخضع لها، وعلى هذا الأساس فإن شركة سلامة استطاعت التكيف مع الوضع عن طريق ابتكار حلول تتماشى مع مبادئ الشريعة الإسلامية.

تتبع شركة سلامة للتأمينات الجزائر النموذج المختلط، فعند استثمارها للأموال تستخدم نموذج المضاربة، أما عند اتخاذ القرارات المختلفة الخاصة بنشاطات التأمين، فهي تستعمل نموذج الوكالة، وتستثمر الشركة كغيرها من شركات التأمين؛ الفائض التأميني، وهذا من أجل رفع قيمته، مما يؤدي إلى تخفيض قيمة الاشتراكات الواجبة الدفع إن قررت الشركة الاحتفاظ به، وأيضا تعظيم الحصص عند توزيعه في حالة إذا ما قررت الشركة توزيعه، وتستثمر الشركة أموالها حسب ما ينص عليه القانون أي 50% الباقية، فتستثمره حسب مبادئ الشريعة الإسلامية وحسب ما تمليه عليها هيئة الرقابة الشرعية، أي في المجالات المباحة شرعا، حتى أن الفائض المكون تم الحصول عليه بطريقة شرعية فلا يمكن للشركة أن تؤمن مشاريع محرمة شرعا أو شركات تزاول نشاطا محرما كذلك، وتقوم بالاستثمار خاصة في بنك البركة، بنك السلام، ومجموعة البركة المصرفية ABG، وغيرها من المؤسسات المالية الإسلامية¹.

¹ ذهبية أمومسي، خديجة فروخي: طرق استغلال الفائض التأميني في شركات التأمين التكافلي - شركة سلامة للتأمينات الجزائر نموذجا-، مجلة الاقتصاد الجديد، المجلد 01، العدد 12، 2015، ص: 73.

ثالثا: كيفية حساب الفائض التأميني في شركة سلامة للتأمينات وآليات توزيعه

1- كيفية حساب الفائض التأميني: يتم حساب الفائض التأميني في شركة سلامة للتأمينات في الجزائر إجمالا أي على مستوى محفظة تضم كل المخاطر، وهذا من أجل أن تغطي المحافظ ذات الفائض الأكبر المحافظ التي حققت عجزا خلال سنة الاستغلال، ويتم اعتبار نتيجة الاستغلال هي الفائض التأميني في نهاية السنة، من أجل التقيد بالأنظمة المسطرة من طرف المشرع فقد نظم التأمينات وممارستها عن طريق الأمر 07-95 الصادر بـ 8 مارس 1995 في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية العدد 13، والذي تم تعديله بالقانون 06-04 الممضي في 20 فيفري 2006 وحدد أنواع شركات التأمين في الجزائر، وهي إما شركات تعاضدية أو شركات ذات أسهم، وحدد الجانب المالي لكل منهما، وكون شركة "سلامة للتأمينات الجزائر" شركة ذات أسهم فإنها تخضع في جانبها المالي للقانون الخاص بشركات التأمين ذات الأسهم وبالتالي لا يحق لها اعتبار الفرق بين ما تم جمعه من أقساط وما تم دفعه من تعويضات فائضا تأمينيا بالمفهوم التي تأخذ به شركات التأمين التكافلي، لا من حيث طريقة حسابه ولا من حيث طريقة استغلاله¹، إذ أنه لا يوجد بعد نظام محاسبي خاص بالتأمين التكافلي في الجزائر فمازالت الشركة تعتمد في حساب عملياتها على النظام المحاسبي الخاص بالشركات التجارية التقليدية.

2- آليات توزيع الفائض التأميني في شركة سلامة للتأمينات: في مقابلة أجريتها مع المدير العام لشركة سلامة للتأمينات صرح أن شركة سلامة للتأمينات تمتلك صندوقين؛ صندوق خاص بالمساهمين وصندوق خاص بالمستثمرين ويتم توزيع الفائض التأميني الخاص بالمستثمرين في شركة سلامة للتأمينات عن طريق ثلاث آليات متمثلة في²:

- تغطية أي عجز محقق خلال السنوات الماضية، فعند حدوث عجز في صندوق المستثمرين خلال الفترة المالية يصعب على الشركة الوفاء بالتزاماتها من تعويضات ومصاريف تلجأ إلى القرض الحسن؛ وهو عبارة عن قرض من دون فوائد من صندوق المساهمين على أن يرد القرض عند حدوث فائض تأميني في السنوات الموالية؛
- تخفيض قيمة الأقساط؛
- إرجاع نسبة معينة من مجموع الأقساط في نهاية الفترة المالية إلى المشترك؛
- الاحتفاظ بالفائض التأميني لتقوية المركز المالي للشركة.

غير أن شركة سلامة لا تعمل وفق نسب محددة ومعينة في تطبيق هاته الآليات، فكل القرارات التي تخص الفائض التأميني فيها خاضعة لرأي الجمعية العامة ومجلس الإدارة الخاص بالشركة، فهما من يقرران آليات ونسب التوزيع في نهاية كل فترة مالية بما يخدم الشركة ويخدم مبادئ التأمين التكافلي، فمثلا: آلية إرجاع نسبة معينة من

¹ جميلة بغداوي، براهيم بوكراشوي: إدارة الفائض التأميني في شركات التأمين التكافلي -دراسة حالة شركة سلامة للتأمينات فرع غليزان-، مجلة البحوث والدراسات العلمية، المجلد 16، العدد 01، 2022، ص:13.

² مقابلة مع المدير العام لشركة سلامة محمد بن عريبة، المديرية العامة لشركة سلامة للتأمينات بالجزائر العاصمة، في 20 أبريل 2022.

مجموع الأقساط في نهاية الفترة المالية الى المشترك لا تطبق على جل المشتركين، بل تطبق فقط على المؤسسات المشتركة والتي لها نسبة كبيرة من الأقساط، مثل: بنك السلام، ومؤسسة المشروبات رامي، و نسبة الاسترداد تكون محددة في اتفاقية عند إبرام عقد التأمين التكافلي.

رابعاً: تطور الفائض التأميني والحصة السوقية لشركة سلامة للتأمينات خلال الفترة (2008-2022)

1- تطور حجم الفائض التأميني: حققت شركة سلامة للتأمينات نجاحاً خلال الفترة (2008-2022) وفي الجدول التالي نبين تطور حجم الفائض التأميني في الشركة:

الجدول رقم (03-05): تطور حجم الفائض التأميني في شركة سلامة للتأمينات خلال الفترة (2008-2022)
(الوحدة= دينار جزائري)

السنوات	الفائض التأميني	السنوات	الفائض التأميني
2008	-161 390 925	2016	210 524 593
2009	40 908 288,81	2017	403 341 876
2010	184 053 677,64	2018	551 297 083
2011	185 322 394,55	2019	480 875 577
2012	181 000 000	2020	413 000 000
2013	227 000 000	2021	462 000 000
2014	286 000 000	2022	430 000 000
2015	154 274 593		

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على التقارير المالية لشركة سلامة للتأمينات

من خلال الجدول أعلاه نلاحظ أن شركة سلامة خلال الفترة 2008-2022 حققت أداءً إيجابياً إذ أنها لم تحقق عجزاً إلا في سنة 2008 حيث حققت عجزاً قدره 161 390 925 دج وهذا بسبب كون الشركة كانت في بداياتها ومن الصعب على أي شركة تحقيق أرباح كبيرة في السنوات الأولى من نشاطها، وحققت أقصى قيمة للفائض التأميني سنة 2018 بقيمة 551 297 083 دينار جزائري، وهذا الأداء الإيجابي راجع لعدة أسباب أهمها جهود الشركة المبذولة في تسويق خدماتها وتحسينها مما نتج عنه زيادة في الأقساط.

2- تطور الحصة السوقية لشركة سلامة للتأمينات: في الجدول الموالي نبين تطور الحصة السوقية لشركة سلامة الجزائرية خلال الفترة (2008-2022):

الجدول رقم (03-06): تطور الحصة السوقية لشركة سلامة للتأمينات خلال الفترة (2008-2022) (الوحدة= دينار أردني)

السنوات	2008	2009	2010	2011	2012	2013	2014	2015
الحصة السوقية	2.81	3.20	3.13	3.19	3.27	3.48	3.57	3.64
السنوات	2016	2017	2018	2019	2020	2021	2022	
الحصة السوقية	3.78	3.5	3.74	4.00	3.00	3.00	3.00	

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على:

Rapports d'activité des assurances en Algérie, direction des assurances

من خلال الجدول السابق نلاحظ أن الحصة السوقية لشركة سلامة للتأمينات شهدت تطورا مستمرا خلال الفترة 2008-2016، في سنة 2008 بلغت الحصة السوقية نسبة 2.81% حيث كانت الشركة في بداية نشاطها ثم استمرت الحصة في التزايد بسبب ارتفاع حجم الإنتاج لتصل في سنة 2016 إلى 3.78%، بعدها انخفضت في سنة 2017 إلى 3.5% نتيجة تراجع حجم الإنتاج وهذا راجع إلى الأزمة الاقتصادية التي عاشتها البلاد بفعل تراجع أسعار البترول وما نجم عنه من تعطل العديد من المشاريع التي لها علاقة بقطاع التأمين، ثم ارتفعت من جديد الحصة السوقية لتصل سنة 2019 إلى 4% من إجمالي السوق وهي أكبر حصة حققتها طيلة سنوات نشاطها، وفي سنة 2020 انخفضت إلى 3% وهو انخفاض راجع إلى أزمة كوفيد 19 التي أثرت بشدة على قطاع التأمينات، وبقيت الحصة السوقية ثابتة إلى غاية سنة 2022.

المبحث الثالث: دراسة قياسية لتقدير العلاقة بين الفائض التأميني والطلب على منتجات التأمين التكافلي

بعدما أجرينا دراسة تحليلية لتشخيص واقع الفائض التأميني في الشركات الثلاث محل الدراسة سنحاول من خلال هذا المبحث القيام بدراسة قياسية لمعرفة أثر تغيرات حجم الفائض التأميني في زيادة الطلب على منتجات التأمين التكافلي مع إضافة بعض المتغيرات المفسرة التي تؤثر بدورها في الطلب على منتجات التأمين التكافلي حسبما أشارت إليه الدراسات السابقة والتي لها علاقة بالموضوع والمتمثلة في حجم التعويضات، معدل التضخم، نصيب الفرد من الناتج المحلي الإجمالي ومعدل البطالة، حيث اعتمدنا على نموذج الانحدار الذاتي ذي الفجوات الزمنية المتباطئة ARDL بغية الوصول لنتائج دقيقة.

المطلب الأول: الإطار النظري للنموذج المستخدم

نموذج الانحدار الذاتي للفجوات الزمنية الموزعة (Autoregressive Distributed Lag – ARDL) هو أسلوب إحصائي يُستخدم لدراسة العلاقة بين متغير تابع وعدد من المتغيرات المستقلة على المدى القصير والمدى الطويل في الوقت نفسه. يتميز هذا النموذج بقدرته على التعامل مع البيانات الزمنية التي تحتوي على مستويات تكامل مختلفة $I(0)$ أو $I(1)$ دون الحاجة إلى تحويل جميع المتغيرات إلى نفس المستوى.

أولاً: التعريف بنموذج الانحدار الذاتي ذي الفجوات الزمنية المتباطئة ARDL

تتطلب إختبارات التكامل المشترك (أنجل وغرائجر-جوهانسن) أن تكون المتغيرات محل الدراسة متكاملة من الرتبة نفسها، كما أن هذه الإختبارات تعطي نتائج غير دقيقة في حالة كون حجم العينة صغيراً، وهذا يضع شرطاً على استخدام هاتين الطريقتين في تحليل العلاقات طويلة الأجل بين المتغيرات. ونتيجة لهاتين المشكلتين أصبحت منهجية ARDL للتكامل المشترك من الأساليب الأكثر تطوراً في تقدير نماذج الاقتصاد القياسي الخاصة بالسلاسل الزمنية، والذي قدم من قبل "M. Hashem Pesaran" سنة 2001^{*}، إذ دمج فيها نماذج الانحدار الذاتي مع نماذج فترات الإبطاء الموزعة في نموذج واحد، وفي هذه المنهجية تكون السلسلة الزمنية دالة في إبطاء قيمها وقيم المتغيرات التفسيرية وإبطاءها بمدة واحدة أو أكثر¹.

^{*} هو عالم اقتصاد إيراني وإنجليزي بارز ومتخصص في الاقتصاد القياسي، وُلد عام 1946 في إيران، وهو معروف بإسهاماته الكبيرة في تحليل السلاسل الزمنية، ونماذج الاقتصاد القياسي، والقياسات الاقتصادية الكلية. كان رئيساً لقسم البحوث الاقتصادية في البنك المركزي الإيراني (1974-1976)، ووكيل وزارة التعليم (1976-1978) في إيران، وعضوًا في مجلس مستشاري البنك الدولي للشرق الأوسط وشمال إفريقيا وهو حالياً أستاذ في جامعة كامبريدج.

¹ مالك علام غفات عودة الدليمي: قياس وتحليل محددات الطلب على النقود في الاقتصاد العراقي للمدة (1985-2015)، رسالة ماجستير، كلية الإدارة والاقتصاد، جامعة الفلوجة، العراق، 2018، ص: 120.

ثانيا: مميزات نموذج ARDL

- تتميز طريقة (ARDL) بعدد من المزايا مقارنة بغيرها من الاختبارات التقليدية الأخرى، أهمها¹:
- يعتمد على نموذج تصحيح الخطأ غير المقيد (UECM)، التي تكون له خصائص إحصائية أفضل في معالجة البواقي في الأجل القصير.
- يمكن استخدامه حتى في حالة اختلاف التكامل بين المتغيرات سواء كانت $I(0)$ أو $I(1)$.
- تكون نتائجه أكثر دقة في حالة العينات الصغيرة عكس معظم اختبارات التكامل المشترك التقليدية.
- يسمح بإدخال عدد أكبر من فترات التباطؤ الزمني حتى يتم التوصل إلى الوضع الأمثل.
- يأخذ في حسابه التغيرات الهيكلية في السلاسل الزمنية للمتغيرات عبر الزمن.

ثالثا: مراحل تطبيق منهجية ARDL

لتطبيق هذه المنهجية سنمر بالمراحل التالية²:

1- اختبار الاستقرار: كما سبق و أن ذكرنا أن منهجية ARDL تستعمل بدون التركيز على ما إذا كانت المتغيرات مستقرة عند الفرق الأول أو عند المستوى، لكن يجدر بنا التأكد من أن كل المتغيرات غير مستقرة عند الفرق الثاني (من الدرجة الثانية)، ذلك أن الافتراضات التي يقوم عليها اختبار الحدود هي أن المتغيرات يجب أن تكون مستقرة إما عند المستوى $I(0)$ أو عند الفرق الأولى $I(1)$ ، لذلك يتعين علينا إجراء اختبارات الاستقرار للتأكد من عدم وجود متغيرات بدراستنا تستقر عند الفرق الثاني واختبارات جذر الوحدة هي متعددة و أشهرها ADF و PP.

3- اختبار الحدود (اختبار التكامل المشترك): بعد التأكد من درجة استقرار متغيرات الدراسة، سيتم إجراء اختبار الحدود، والذي نتحصل على نتائجه بعد تقدير النموذج التالي:

$$\Delta y_t = c + \beta_0 y_{t-1} + \beta_1 x_{1,t-1} + \beta_2 x_{2,t-1} + \dots + \beta_k x_{k,t-1} + \sum_{i=1}^p \alpha_i \Delta y_{t-i} + \sum_{i=0}^p \alpha_{i+1} \Delta x_{1,t-i} + \sum_{i=0}^{p^2} \alpha_{i+2} \Delta x_{2,t-i} + \dots + \sum_{i=0}^{p^k} \alpha_{i+k} \Delta x_{k,t-i} + \varepsilon_t$$

وفرضية هذا الاختبار هي من الشكل التالي:

- $H_0 : \beta_1 = \beta_2 = \dots = \beta_k = 0$ - (عدم وجود علاقة توازنية طويلة الأجل)
- $H_1 : \beta_1 \neq \beta_2 \neq \dots \neq \beta_k \neq 0$ - (وجود علاقة توازنية طويلة الأجل)

¹ بوعزة زياد، رتيعة مُجد: استخدام نموذج ARDL لقياس أثر المتغيرات الاقتصادية في التكوين الرأسمالي الثابت، مجلة الاستراتيجية والتنمية، المجلد 09، العدد 03، الجزائر، 2019، ص: 61.

² جلولي نسيم، مقران مُجد: منهجية الانحدار الذاتي للفجوات الزمنية الموزعة ARDL كأحد تطبيقات القياس الاقتصادي، مداخلة مقدمة في الملتقى الوطني الثاني حول تطبيقات القياس الاقتصادي والنمذجة المالية، جامعة تموشنت، الجزائر، 14 نوفمبر 2019، ص: 05-12.

حيث نقول أن معاملات المتغيرات المتأخرة زمنياً بفترة إبطاء واحدة تختلف معنوياً عن الصفر (بمعنى وجود تكامل مشترك) وذلك بعد مقارنة إحصائية F المحسوبة مع القيم الحرجة العظمى (القيم عند $I(1)$ في حالة ما كانت المتغيرات مستقرة عند الفرق الأول، ومع القيم الحرجة الدنيا (القيم عند $I(0)$ في حالة ما كانت المتغيرات مستقرة عند المستوى، حيث إذا كانت قيمة إحصائية F المحسوبة أكبر من القيمة الحرجة العظمى تقبل الفرضية H_1 لوجود علاقة طويلة الأجل بين المتغير التابع وجملة المتغيرات المفسرة أي هناك علاقة تكامل مشترك بينهما، أما إذا كانت قيمة F المحسوبة أقل من القيمة الحرجة الدنيا ليس هناك علاقة تكامل مشترك بين المتغيرات، أما إذا كانت قيمة F المحسوبة محصورة بين القيمة الحرجة العظمى والدنيا يعتبر الاختبار غير محسوم.

3- تقدير معاملات الأجل الطويل: بعد التأكد من استيفاء الشروط الأولية لتطبيق نموذج الانحدار الذاتي ذي الفجوات الزمنية الموزعة، والتحقق من وجود علاقة تكامل مشترك بواسطة اختبار الحدود، نقوم بتقدير معاملات الطويلة الأمد بواسطة طريقة المربعات الصغرى (OLS)، وذلك بعد تحديد فترات الإبطاء المثلى الداخلة في تقدير نموذج ARDL بناء على قيم المعايير الإحصائية المعروفة (AIC)، (SC)، (HQ).

4- تقدير نموذج تصحيح الخطأ (معاملات الأجل القصير): بعد كشف اختبار الحدود على وجود علاقة تكامل مشترك، فمن الضروري تقدير نموذج تصحيح الخطأ، لتحليل وتشخيص معامل سرعة تعديل العلاقة، حيث تشير الدراسات إلى أن هذا المعامل يؤكد وجود علاقة تكامل مشترك ما بين المتغيرين إذا توفر فيه شرطين أساسيين، هما: سلبية ومعنوية هذا المعامل، و نموذج تصحيح الخطأ يكتب بالشكل التالي:

$$\Delta Y_t = \alpha_i \sum_{i=1}^{p-1} \Delta Y_{t-i} + \sum_{j=1}^k \sum_{i=0}^{q-1} \beta_{ij} \Delta X_{jt-i} - \phi ECT_{t-1} + \varepsilon_t.$$

حيث يشير ECT_{t-1} إلى متغير الأخطاء العشوائية المقدرة (البواقي) الناتجة عن تقدير العلاقة في المدى الطويل والمتخلفة زمنياً بفترة إبطاء واحدة، ويشير إلى معامل سرعة التعديل يطلق عليها حد تصحيح الخطأ.

5- تشخيص النموذج: من خلال إجراء الاختبارات التالية:

- اختبار التوزيع الطبيعي للبواقي باستعمال Jarque-Bera Test.
- اختبار الارتباط الذاتي للبواقي باستعمال Breush-Godfrey Serial Correlation LM Test.
- اختبار عدم ثبات التباين باستعمال Heteroskedasticity Test: Breusch-Pagan-Godfrey.
- إجراء اختبار ثبات النموذج (الاستقرار الهيكلي للعالم المقدرة) والمتمثل في كل من اختبار المجموع التراكمي للبواقي CUSUM واختبار مربع المجموع التراكمي للبواقي CUSUMSQ.

المطلب الثاني: الخطوات الأولية لتقدير نموذج ARDL

أولاً: التعريف بمتغيرات الدراسة:

تم تحديد متغيرات الدراسة استناداً إلى الدراسات السابقة التي لها علاقة بالموضوع حيث تم استخدام مؤشر الحصة السوقية كمؤشر تابع يشير للطلب على منتجات التأمين التكافلي، أما المؤشرات المفسرة أو المستقلة فتمثلت في الفائض التأميني بالإضافة إلى الاعتماد على متغيرات مفسرة أخرى لدعم وتعزيز الدراسة متمثلة في حجم التعويضات المكتتبة، معدل التضخم، نصيب الفرد من الناتج المحلي الإجمالي ومعدل البطالة، وفي الجدول التالي نوضح تسميات المتغيرات حسبما سميناها في برنامج الـ Eviews10:

الجدول رقم (03-07): تعريف متغيرات الدراسة

المتغيرات	تعريف المتغير	المصدر
MS (الحصة السوقية)	هو حاصل قسمة إجمالي إنتاج الشركة على إنتاج السوق الكلي مضروب في 100.	التقارير السنوية لشركات التأمين الثلاثة (التعاونية، سوليدري، سلامة)
SI (الفائض التأميني)	الفرق بين إجمالي إيرادات ومصاريف الشركة.	التقارير السنوية لشركات التأمين الثلاثة (التعاونية، سوليدري، سلامة)
TC (إجمالي التعويضات)	يمثل قيمة التعويضات المدفوعة الإجمالية لشركة التأمين خلال السنة المالية.	التقارير السنوية لشركات التأمين الثلاثة (التعاونية، سوليدري، سلامة)
INF (معدل التضخم)	يحسب معدل التضخم عن طريق استخدام الرقم القياسي الخاص بسعر المستهلك CPI، الذي يقيس التغير في أسعار سلعة من السلع والخدمات على مدار فترة زمنية معينة.	الموقع الرسمي للبنك الدولي
GDPE (نصيب الفرد من الناتج المحلي الإجمالي بالأسعار الجارية)	يمثل حاصل قسمة الناتج المحلي الإجمالي بالأسعار الجارية على عدد السكان في نفس السنة.	الموقع الرسمي للبنك الدولي
UN (معدل البطالة)	يعرف معدل البطالة بأنه النسبة المئوية للأشخاص عاطلين عن العمل وهو حاصل قسمة عدد الأشخاص عاطلين عن العمل على عدد القوى العاملة في نفس السنة مضروباً في مئة.	الموقع الرسمي للبنك الدولي

المصدر: من إعداد الباحثة

ثانياً: توسيع حجم العينة حسب طريقة DENTON

بالنسبة لفترة الدراسة فقد اقتصرنا على الفترة الممتدة من 2008 إلى 2022، وقد اقتصرنا على هذه الفترة كون شركة سلامة للتأمينات وشركة سوليدريتي الأردنية قد بدأتا مزاولة نشاطهما سنة 2008، ونظراً لكون الفترة صغيرة مقارنة بمتطلبات الاختبارات القياسية التي تحتاج حجم عينة كبير تم توسيع حجم العينة من بيانات سنوية إلى بيانات ربع سنوية، باستخدام طريقة Denton-Chlette المقترحة من Dagum و عام 1994 من خلال الكود المخصص لذلك عبر برنامج Eviews10، وطريقة DENTON؛ هي تقنية تستخدم لتوسيع أو توزيع بيانات منخفضة التردد إلى سلسلة بيانات عالية التردد، مع الحفاظ على الاتجاه العام لسلسلة الزمنية الأصلية والمحافظة على بعض الخصائص الإحصائية.

ثالثاً: الإحصاءات الوصفية لمتغيرات الدراسة

بهدف إعطاء تصور مبدئي وتوضيح أهم خصائص البيانات المستخدمة في الدراسة تم استخراج مجموعة من الإحصاءات الوصفية الخاصة ببيانات كل شركة على حدى، وهي مبينة في الجداول الآتية:

1- الإحصائيات الوصفية لشركة التعاونية السعودية :

الجدول رقم (03-08): وصف متغيرات الدراسة لشركة التعاونية خلال الفترة (2008-2022)

معدل البطالة (UNS)	نصيب الفرد من الناتج المحلي الإجمالي (GDPES)	معدل التضخم (INFS)	إجمالي التعويضات (TCS)	الفائض التأميني (SIS)	الحصة السوقية (MSS)	
5.820667	20644.60	3.096667	1258.403	-15713.90	23.61533	Mean الوسط الحسابي
5.658410	20.67447	2.771181	1256.923	6706.365	23.29851	Median الوسيط
7.710280	29.68026	11.02753	2110.825	46.77236	28.06771	Maximum أعلى قيمة
5.026632	13.66947	-2.798491	282.1695	-186.8912	20.27520	Minimum أدنى قيمة
0.572606	3368.171	2.820788	525.818.0	58.50207	2.261226	Std. Dev. الانحراف المعياري
60	60	60	60	60	60	Observations عدد المشاهدات

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على مخرجات برنامج Eviews10

من خلال الجدول السابق يمكن استخلاص النتائج التالية:

- بلغ الوسط الحسابي للحصة السوقية 23.61% وبلغ الوسيط 23.29% وهي قيم مرتفعة تدل على أن شركة التعاونية من الشركات الرائدة في سوق التأمين السعودي خلال فترة الدراسة، حيث بلغت أعلى قيمة للحصة السوقية 28.06% في الربع الثالث من سنة 2009، وسجلت أدنى قيمة لها بـ 20.27% في الربع الثالث من سنة 2014، بلغ الانحراف المعياري 2.26% وهذا دليل على أن الحصة السوقية للشركة كانت مستقرة ولم تشهد تقلبات كبيرة خلال فترة الدراسة.

- بلغ الوسط الحسابي للفائض التأميني 15713.90 - مليون ريال سعودي، بلغت أعلى قيمة له 46.77236 مليون ريال سعودي في الربع الرابع من سنة 2014، وأدنى قيمة له 186.8912 - مليون ريال سعودي في الربع الثاني من سنة 2013 حيث حققت عجزا بسبب تكبد الشركة خسائر في عملياتها التأمينية في بعض السنوات التي حققت فيهم عجز نتيجة التعويضات المرتفعة وزيادة النفقات التشغيلية، وبلغ الانحراف المعياري للفائض التأميني ماقيمته 58.50207 مليون ريال، هذا يدل على التباين الكبير في قيم الفائض من سنة إلى أخرى.

- بلغ المتوسط الحسابي لحجم التعويضات في شركة التعاونية خلال فترة الدراسة 1258.403 مليون ريال سعودي وبلغت أعلى قيمة للتعويضات 2110.825 مليون ريال سعودي في الربع الرابع من سنة 2022 و أدنى قيمة لها 282.1695 مليون ريال سعودي في الربع الأول من سنة 2008 وهي مبالغ كبيرة دلالة على وفاء الشركة بالتزاماتها وعلى حجم المخاطر التي تتحملها الشركة لكن يجب على الشركة أن تدير هذه التعويضات بشكل فعال حتى لا يؤثر بالسلب على الملاءة المالية للشركة.

- بلغ الوسط الحسابي لمعدل التضخم 3.096667 % وهذا مؤشر إيجابي يشير إلى استقرار نسبي في الاقتصاد السعودي، وبلغت أعلى قيمة له 11.02 % وأدنى قيمة 2.79 - %، كما قدر الانحراف المعياري لمعدل التضخم بـ 2.82% هذا يشير إلى أن معدل التضخم في السعودية يتفاوت من سنة إلى أخرى، وهذا يعتبر طبيعيا في الأنظمة الاقتصادية المعتمدة في صادراتها على المحروقات مثل السعودية، حيث تكون الأسعار عرضة لتقلبات موسمية أو غير موسمية.

- بلغ الوسط الحسابي لنصيب الفرد من الناتج المحلي الإجمالي 20644.60 ألف ريال سعودي وبلغ أعلى قيمة له في الربع الرابع من سنة 2022 بقيمة 29.68026 ألف ريال سعودي، وأدنى قيمة له قدرت بـ 13.66947 ألف ريال سعودي في الربع الثالث من سنة 2009، وهي قيم مرتفعة دلالة على أن دخل المواطن السعودي من الدخل المرتفع عالميا.

- بلغ الوسط الحسابي لمعدل البطالة في السعودية 5.82%، وبلغت أعلى قيمة له 7.71%، وأدنى قيمة له قدرت بـ 5.02%، وهذا يدل على تحسن سوق العمل وانخفاض معدل البطالة في السعودية، كما قدر الانحراف المعياري

الفصل الثالث: دراسة قياسية لمدى تأثير الفائض التأميني في زيادة الطلب على منتجات التكافل

لمعدل البطالة في السعودية بـ 0.57%، دلالة على أن معدلات البطالة خلال فترة الدراسة كانت متباينة بنسب طفيفة جداً.

2- الإحصاء الوصفي لشركة سوليدرتي الأردنية:

الجدول رقم (03-09): وصف متغيرات الدراسة لشركة سوليدرتي خلال الفترة (2008-2022)

معدل البطالة (UNJ)	نصيب الفرد من الناتج المحلي الإجمالي (GDPES)	معدل التضخم (INFJ)	إجمالي التعويضات (TCJ)	الفائض التأميني (SIJ)	الحصة السوقية (MSJ)	
15.16540	723.3699	3.150000	4.553671	-82.94745	5.354667	Mean الوسط الحسابي
13.15451	729.5814	3.372204	3.875091	2.717613	6.367560	Median الوسيط
19.95178	799.1610	17.83609	9.729402	235.0493	8.145419	Maximum أعلى قيمة
11.79267	599.9243	-2.587496	-0.149287	-1702.828	0.560710	Minimum أدنى قيمة
2.981893	48.18608	3.824088	3.013670	364.3388	2.167912	Std. Dev. الانحراف المعياري
60	60	60	60	60	60	Observations عدد المشاهدات

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على مخرجات برنامج Eviews10

من الشكل أعلاه نلاحظ أن:

- بلغ الوسط الحسابي للحصة السوقية لشركة سوليدرتي 5.35%، وأعلى قيمة لها كانت في الربع الرابع من سنة 2022 بنسبة 8.14%، و أدنى قيمة لها كانت في الربع الأول من سنة 2008 بنسبة 0.56%، هي نسب ضعيفة نوعاً ما إلا أن شركة سوليدرتي من الشركات الرائدة في السوق الأردني في السنوات الأخيرة الماضية.
- الوسط الحسابي للفائض التأميني بلغ -82.94745 ألف دينار أردني وأعلى قيمة كانت في الربع الرابع من سنة 2009 بقيمة 235.0493 ألف دينار أردني وأدنى قيمة له قدرت بـ -1702.828 ألف دينار أردني وكانت في الربع الأول من سنة 2008، فعلى الرغم من أن رصيد الشركة في أغلب سنوات الدراسة كان إيجابياً وكان

سألها خلال ثلاث سنوات فقط إلا أن قيمة العجز المحققة كانت أكبر من إجمالي الفائض المحقق خلال سنوات الدراسة.

- الوسط الحسابي لمعدل التضخم في الأردن بلغ 3.15%، دلالة على أن مستويات التضخم في الأردن غير مرتفعة كثيراً مقارنة ببعض الدول العربية الأخرى فبالرغم من الارتفاعات الطفيفة لمعدل التضخم في الأردن خلال فترة الدراسة إلا أن السياسات النقدية المتبعة ساهمت في الحفاظ على استقرار الأسعار نسبياً.
- بلغ متوسط نصيب الفرد من الناتج المحلي الإجمالي في الأردن حوالي 723.369 دينار أردني، وعند مقارنة نصيب الفرد من الناتج المحلي الإجمالي في الأردن مع الدول العالمية، يظهر أن الأردن يقع في فئة الدول ذات الدخل المتوسط.
- بلغ الوسط الحسابي لمعدلات البطالة في الأردن 15.16%، و أعلى قيمة له قدرت بـ 19.95 % في الربع الأول من سنة 2021، وأدنى قيمة له 11.79% في الربع الثالث من سنة 2014، هذا يدل على أن معدلات البطالة في الأردن مرتفعة وهذا ما يؤثر بشكل كبير على الاستقرار الاجتماعي والاقتصادي.

3- الإحصاء الوصفي لشركة سلامة الجزائرية:

الجدول رقم (10-03): وصف متغيرات الدراسة لشركة سلامة خلال الفترة (2008-2022)

الحصة السوقية (MSA)	الفائض التأميني (SIA)	إجمالي التعويضات (TCA)	معدل التضخم (INFA)	نصيب الفرد من الناتج المحلي الإجمالي (GDPEA)	معدل البطالة (UNA)	
3.354000	70.674585	460.2899	5.066000	107.962.0	11.36467	Mean الوسط الحسابي
3.294888	61.059777	541.1900	4.951287	109.2128	11.16382	Median الوسيط
4.138174	141.4049	636.3033	9.555935	159.9235	14.31052	Maximum أعلى قيمة
2.711476	-40.34773	-52.75930	1.389042	69.59542	9.603872	Minimum أدنى قيمة
0.349454	40.264508	158.2633	2.231625	19.87273	1.363611	Std. Dev. الانحراف المعياري
60	60	60	60	60	60	Observations عدد المشاهدات

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على مخرجات برنامج Eviews10

من خلال الجدول السابق نلاحظ:

- بلغ الوسط الحسابي للحصة السوقية لشركة سلامة خلال فترة الدراسة 3.35 %، وبلغت أعلى قيمة لها في الربع الثاني من سنة 2019 حيث قدرت بـ 4.1 % وأدنى قيمة في الربع الأول من سنة 2008 وقدرت بـ 2.7 %، وهي حصص صغيرة نوعا ما إلا أن شركة سلامة استطاعت أن تنمي حصتها السوقية في ظل هيمنة الشركات العمومية على الأضرار على سوق التأمين الجزائري واستحوذها على أكبر الحصة إذ تأتي شركات التأمين على الأضرار الوطنية والمتمثلة في SAA، CAAT، CAAR في المراتب الأولى، وتأتي شركة سلامة في المرتبة التاسعة حسب تقرير مديرية التأمينات لسنة 2022، وبلغ الانحراف المعياري للحصة السوقية 0.34 % دلالة على أن الشركة حافظت على حصتها السوقية خلال فترة الدراسة ونمت بشكل طفيف.
- بلغ الوسط الحسابي للفائض التأميني 70.674585 مليون دينار جزائري، وأعلى قيمة له قدرت بـ 141.4049 مليون دينار جزائري في الربع الثالث من سنة 2018 وهو مبلغ معتبر دلالة على أن الشركة حققت فوائض تأمينية معتبرة طوال فترة الدراسة إلا في بداية نشاطها سنة 2008 حققت عجزا.
- بلغ الوسط الحسابي لمعدلات التضخم في الجزائر 5.06 % وأعلى قيمة له بلغت 9.55 % وهي معدلات مرتفعة نوعا ما، وهذا الارتفاع راجع إلى عوامل عديدة أهمها زيادة الإنفاق الحكومي وارتفاع أسعار السلع المستوردة إضافة إلى تقلبات أسعار النفط.
- بلغ الوسط الحسابي لنصيب الفرد من الناتج المحلي الإجمالي في الجزائر 107.962.0 ألف دينار جزائري وبلغت أعلى قيمة له في الربع الرابع من سنة 2022 وقدرت بـ 159.9235 ألف دينار جزائري وأدنى قيمة له كانت في الربع الثاني من سنة 2009 وقدرت بـ 69.59542 ألف دينار جزائري وهي مبالغ منخفضة عند المقارنة مع الدول النفطية الأخرى مثل السعودية أو الإمارات والسبب الرئيسي هو ضعف تنويع الاقتصاد في الجزائر، بينما تمكنت دول الخليج من بناء قطاعات قوية غير نفطية مثل السياحة، التمويل والخدمات.
- بلغ الوسط الحسابي لمعدل البطالة في الجزائر 11.36467 % وأعلى قيمة له بلغت 14.31 % في الربع الرابع من سنة 2020 وأدنى قيمة له بلغت 9.60 % في الربع الرابع من سنة 2013، وهي معدلات مرتفعة نتيجة لاققتصاد يعتمد بشكل كبير على قطاع واحد وهو النفط ونقص الاستثمارات في القطاعات الأخرى.

رابعا- اختبار استقرارية السلاسل الزمنية

قبل تقدير أي نموذج نقوم باختبار استقرار السلاسل الزمنية وهو شرط من شروط التكامل المشترك بين المتغيرات وتعتبر اختبار جذور الوحدة من أهم الطرق لتحديد مدى استقرارية السلاسل الزمنية، من أجل ذلك سيتم استخدام اختبار ديكي فولر ADF، والتي نوضح نتائجها من خلال الجداول التالية:

أ- اختبار الاستقرار للمتغيرات في المستوى: في الشكل التالي نوضح نتائج اختبار ديكي فولر عند المستوى (أنظر الملحق رقم (07)، (14)، (21)):

الجدول رقم (11-03): نتائج اختبار ديكي فولر في المستوى

النموذج الأول بدون ثابت واتجاه		النموذج الثاني بالثابت		النموذج الثالث بالثابت والاتجاه			
P (tc)	tc	P (tc)	tc	P (tc)	tc		
0.7704	0.3066	0.7123	-1.0909	0.9922	-0.1633	MSS	التعاونية
0.0362**	-2.0903	0.1183	-2.5125	0.3699	-2.4111	SIS	
0.9863	1.9338	0.6852	-1.1596	0.4376	-2.2790	TCS	
0.0190**	-2.3629	0.1592	-2.3565	0.9936	-0.0922	INFS	
0.9170	1.0180	0.4766	-1.5990	0.3422	-2.4681	GDPEs	
0.9645	1.4883	0.8358	-0.7052	0.7367	-1.6991	UNS	
0.9832	1.8387	0.1858	-2.2672	0.4733	-2.2136	MSJ	سوليدري
0.0000***	-6.8555	0.0000***	-6.5238	0.0000***	-6.7148	SIJ	
0.9983	2.7568	0.9404	-0.1340	0.4143	-2.3247	TCJ	
0.0004***	-3.6580	0.0020***	-4.1032	0.0335**	-3.6566	INFJ	
0.9332	1.1446	0.1372	-2.4336	0.5224	-2.1231	GDPEJ	
0.9265	1.0898	0.8622	-0.6004	0.5712	-2.0334	UNJ	
0.6725	-0.0187	0.2127	-2.1881	0.6707	-1.8437	MSA	الجزائر
0.7093	0.0959	0.5253	-1.5028	0.4961	-2.1715	SIA	
0.4096	-0.6996	0.8322	-0.7243	1.0000	4.5685	TCA	
0.5364	-0.3974	0.2594	-2.0647	0.5516	-2.0695	INFA	
0.9699	1.5653	0.9442	-0.1001	0.7097	-1.7636	GDPEA	
0.6736	-0.0154	0.5646	-1.4239	0.2300	-2.7272	UNA	

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على مخرجات برنامج Eviews 10

1- نموذج شركة التعاونية (السعودية): من خلال الجدول أعلاه نلاحظ أن قيمة tc المحسوبة في النماذج الثلاثة أقل بالقيمة المطلقة من القيمة الجدولية عند مستوى المعنوية 5%، وذلك في كل متغيرات الشركة؛ الحصة السوقية (MSS)، الفائض التأميني (SIS)، إجمالي التعويضات (TCS)، معدل التضخم (INFS)، نصيب الفرد من الناتج المحلي الإجمالي (GDPEs)، معدل البطالة (UNS)، مع عدم معنوية الثابت في النموذج الثاني وعدم معنوية معامل الاتجاه العام في النموذج الثالث في أغلب المتغيرات مما يوحي أن هذه السلاسل غير مستقرة من نوع (DS) بدون انحراف.

2- نموذج شركة سوليدري (الأردنية): نلاحظ من خلال الشكل أن قيمة tc المحسوبة في النماذج الثلاثة بالنسبة للمتغيرين الفائض التأميني (SIJ) و معدل التضخم (INFJ) أكبر من القيمة المطلقة من القيمة الجدولية

عند مستوى المعنوية 5%، كما أن الاحتمال المقابل لقيم TC المحسوبة أقل من 5% مع عدم معنوية الاتجاه العام في النموذج الثالث والثابت في النموذج الثاني مما يوحي أن هذه المتغيرات مستقرة في المستوى، أما بالنسبة لباقي المتغيرات؛ MSJ ، TCJ ، $GDPEJ$ ، UNJ نلاحظ أن قيم الاحتمالات المقابلة لقيم TC المحسوبة أكبر من 5% في النماذج الثلاثة مع عدم معنوية الثابت واتجاه العام في النموذجي الثاني والثالث مما يدل على أن هذه السلاسل غير مستقرة من نوع (DS) بدون انحراف.

3- نموذج شركة سلامة (الجزائرية): من خلال الجدول أعلاه نلاحظ أن قيمة TC المحسوبة في النماذج الثلاثة أقل بالقيمة المطلقة من القيمة الجدولية عند مستوى المعنوية 5%، وذلك في كل متغيرات الشركة؛ الحصة السوقية (MSS)، الفائض التأميني (SIS)، إجمالي التعويضات (TCS)، ومعدل التضخم (INFS)، نصيب الفرد من الناتج المحلي الإجمالي (GDPES)، معدل البطالة (UNS)، مع عدم معنوية الثابت في النموذج الثاني وعدم معنوية معامل الاتجاه العام في النموذج الثالث في أغلب المتغيرات مما يوحي أن هذه السلاسل غير مستقرة من نوع (DS) بدون انحراف.

ب- اختبار الاستقرار عند الفرق الأول: يوضح الجدول أدناه نتائج اختبار الاستقرار عند الفرق الأول بالنسبة للشركات الثلاث (أنظر الملحق رقم (07)، (14)، (21)):

الجدول رقم (03-12): نتائج اختبار الاستقرار عند الفرق الأول

النموذج الأول بدون ثابت واتجاه		النموذج الثاني بالثابت		النموذج الثالث بالثابت والاتجاه			
$P(TC)$	TC	$P(TC)$	TC	$P(TC)$	TC		
0.0404**	-2.0438	0.2929	-1.9836	0.2313	-2.7259	d(MSS)	التعاونية
0.0003***	-3.8333	0.0056***	-3.7841	0.0178**	-3.9351	d(SIS)	
0.0235**	-2.2726	0.0084***	-3.6259	0.0325**	-3.6803	d(TCS)	
0.0335**	-2.1247	0.1518	-2.3826	0.0363**	-3.6430	d(INFS)	
0.0000***	-4.4127	0.0004***	-4.5905	0.0037***	-4.4774	d(GDPES)	
0.0048***	-2.8815	0.0265**	-3.1919	0.1591	-2.9414	d(UNS)	سوليدرتي
0.0136**	-2.4897	0.0384**	-3.0252	0.0878*	-3.2353	d(MSJ)	
0.0196**	-2.3451	0.0454**	-2.9544	0.1640	-2.9201	d(TCJ)	
0.0529*	-1.9211	0.2700	-2.0386	0.4994	-2.1652	d(GDPEJ)	
0.0074***	-2.7162	0.0631*	-2.8100	0.2056	-2.7935	d(UNJ)	
0.0051***	-2.8532	0.0594*	-2.8365	0.0937*	-3.2043	d(MSA)	الجزائر
0.0082***	-2.6782	0.0724*	-2.7474	0.2126	-2.7738	d(SIA)	
0.0902*	-1.6656	0.4244	-1.7031	0.2290	-2.7298	d(TCA)	
0.0042***	-2.9201	0.0490**	-2.9215	0.1576	-2.9415	d(INFA)	
0.0252**	-2.2422	0.1288	-2.4666	0.3299	-2.4942	d(GDPEA)	
0.0045***	-2.8950	0.0538*	-2.8809	0.1837	-2.8576	d(UNA)	

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على مخرجات برنامج Eviews 10

- 1- نموذج شركة التعاونية (السعودية): من خلال الجدول السابق تشير نتائج اختبار عند الفرق الأول لنموذج شركة التعاونية أن قيم TC المحسوبة أكبر من القيم الحرجة، كما أن الاحتمالات المقابلة للإحصائيات المحسوبة أقل من 5% في أغلب النماذج وبالنسبة لكل المتغيرات مما يبين أن متغيرات الشركة $d(TCS)$ ، $d(SIS)$ ، $d(MSS)$ ، $d(INFS)$ ، $d(GDPES)$ ، $d(UNS)$ مستقرة عند الفرق الأول أي من نوع $I(1)$.
- 2- نموذج شركة سوليدري (الأردنية): من خلال الجدول السابق تشير نتائج اختبار عند الفرق الأول لنموذج شركة التعاونية أن قيم TC المحسوبة أكبر من القيم الحرجة، كما أن الاحتمالات المقابلة للإحصائيات المحسوبة أقل من 5% في أغلب النماذج وبالنسبة لكل المتغيرات مما يبين أن متغيرات الشركة $d(TCS)$ ، $d(SIS)$ ، $d(MSS)$ ، $d(INFS)$ ، $d(GDPES)$ ، $d(UNS)$ مستقرة عند الفرق الأول أي من نوع $I(1)$.
- 3- نموذج شركة سلامة (الجزائرية): من خلال الجدول السابق تشير نتائج اختبار عند الفرق الأول لنموذج شركة التعاونية أن قيم TC المحسوبة أكبر من القيم الحرجة، كما أن الاحتمالات المقابلة للإحصائيات المحسوبة أقل من 5% في أغلب النماذج وبالنسبة لكل المتغيرات مما يبين أن متغيرات الشركة $d(TCS)$ ، $d(SIS)$ ، $d(MSS)$ ، $d(INFS)$ ، $d(GDPES)$ ، $d(UNS)$ مستقرة عند الفرق الأول أي من نوع $I(1)$.

وفي الجدول الموالي نوضح المتغيرات المستقرة والغير المستقرة للدراسة القياسية على مستوى الشركات الثلاث محل الدراسة:

الشكل رقم (03-13): درجات استقرارية متغيرات الدراسة القياسية

الشركة	المتغيرات من نوع $I(0)$ (مستقرة في المستوى)	المتغيرات من نوع $I(1)$ (مستقرة عند الفرق الأول)
التعاونية	-	.GDPES ،TCS ،MSS SIS ، .UNS ،INFS ،
سوليدري	.INFJ ،SIJ	.UNJ ،GDPEJ ، TCJ MSJ
سلامة	-	،GDPEA ،INFA ،TCA ، SIA MSA .UNA

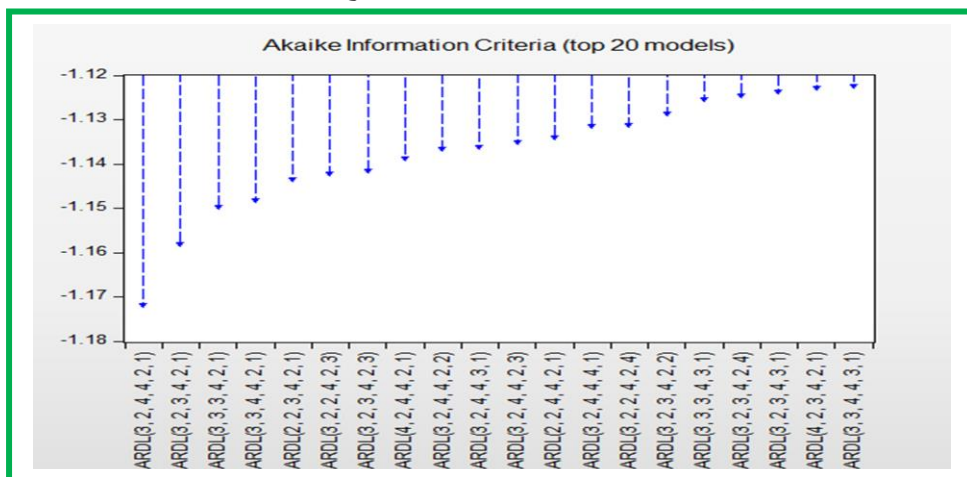
المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على الجدول رقم (03-12)

خامسا: تحديد فترات الإبطاء الزمني المثلى لكل نموذج

قبل تقدير العلاقة طويلة المدى يتم تحديد فترات الإبطاء الزمني المثلى $(p, q_1, q_2, q_3, q_4, q_5)$ للمتغيرات المستخدمة في الدراسة وفقا لنموذج ARDL، تم استخدام معيار (Akaike) في تحديد رتبة نموذج كل شركة، وهو المعيار الأكثر شيوعا، حيث يتم الاعتماد على أقل قيمة إحصائية في تحديد النموذج الملائم في الدراسة.

1- نموذج شركة التعاونية: لقد أشارت النتائج أن فترات الإبطاء المثلى للنموذج هي $ARDL(3,2,4,4,2,1)$ وتبلغ قيمته 1.17-، كما هو مبين في الشكل الآتي:

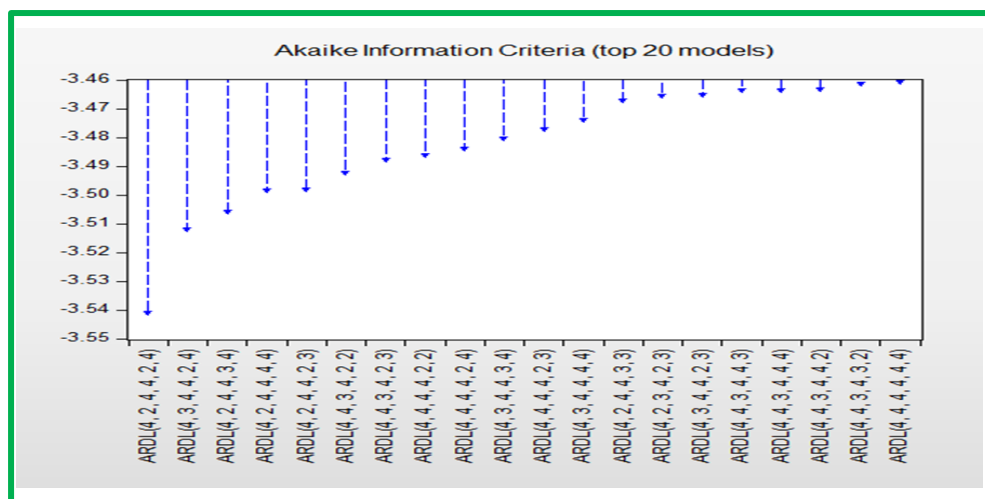
الشكل رقم (03-04): فترات الإبطاء المثلى لنموذج شركة التعاونية



المصدر: مخرجات برنامج Eviews10

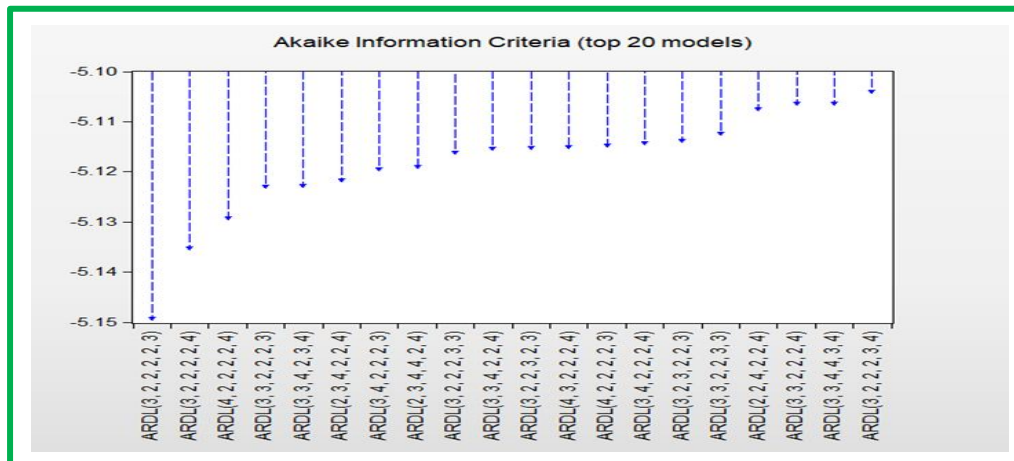
2- نموذج شركة سوليدريتي: لقد أشارت النتائج أن فترات الإبطاء المثلى للنموذج هي $ARDL(4,2,4,4,2,4)$ وتبلغ قيمته 3.541-، كما هو مبين في الشكل الآتي:

الشكل رقم (03-05): فترات الإبطاء المثلى لنموذج شركة سوليدريتي



المصدر: مخرجات برنامج Eviews10

3- نموذج شركة سلامة: لقد أشارت النتائج أن فترات الإبطاء المثلى للنموذج هي ARDL (3,2,2,2,2,3) وتبلغ قيمته -5.15، كما هو مبين في الشكل الآتي:
الشكل رقم (03-06): فترات الإبطاء المثلى لنموذج شركة سلامة



المصدر: مخرجات برنامج Eviews10

سادسا: اختبار التكامل المشترك (اختبار منهج الحدود Bounds test)

من أجل اختبار مدى وجود علاقة توازنية طويلة الأجل بين المتغيرات سيتم إجراء اختبار Bounds test بحساب إحصائية فيشر F-statistic ومقارنتها مع الإحصائية المجدولة لـ (Pearson and AL (2001). ويتم اختبار التكامل المشترك بين المتغيرات من خلال تقدير المعادلة التالية:

$$\Delta MS_t = \sum_{i=1}^p \beta_1 \Delta MS_{t-1} + \sum_{i=1}^{Q_1} \beta_2 \Delta SI_{t-1} + \sum_{i=1}^{Q_2} \beta_3 \Delta TC_{t-1} + \sum_{i=0}^{Q_3} \beta_4 \Delta INF_{t-1} + \sum_{i=1}^{Q_4} \beta_5 \Delta GDPE_{t-1} + \sum_{i=1}^{Q_5} B_5 \Delta UN_{t-1} + \alpha_1 MS_{t-1} + \alpha_2 SI_{t-1} + \alpha_3 TC_{t-1} + \alpha_4 INF_{t-1} + \alpha_5 GDPE_{t-1} + \alpha_6 UN_{t-1} + \varepsilon_t, \dots$$

حيث يتم اختبار الفروض الآتية:

- فرضية العدم: $H_0: \beta_1 = \beta_2 = \beta_3 = \beta_4 = \beta_5 = 0$ (لا يوجد تكامل مشترك)
- الفرضية البديلة: $H_1: \beta_1 \neq \beta_2 \neq \beta_3 \neq \beta_4 \neq \beta_5 \neq 0$ (وجود تكامل مشترك)

الجدول الموالي يوضح نتائج اختبار الحدود (أنظر الملحق رقم (08)، (15)، (22)):

الجدول رقم (03-14): نتائج اختبار التكامل المشترك (اختبار الحدود bounds test)

القرار	النتائج				الشركة	
	قيمة فيشر المعنوية		مستوى المعنوية	التأخير	قيمة فيشر المحسوبة	
	ftab					
	I(1)	I(0)				
رفض فرضية العدم H ₀ وقبول الفرضية البديلة H ₁	3	2.08	10%	5	10.92485	التعاونية
	3.38	2.39	5%			
	3.73	2.7	2.5%			
	4.15	3.06	1%			
رفض فرضية العدم H ₀ وقبول الفرضية البديلة H ₁	3	2.08	10%	5	8.405825	سوليدرتي
	3.38	2.39	5%			
	3.73	2.7	2.5%			
	4.15	3.06	1%			
رفض فرضية العدم H ₀ وقبول الفرضية البديلة H ₁	3	2.08	10%	5	7.218040	سلامة
	3.38	2.39	5%			
	3.73	2.7	2.5%			
	4.15	3.06	1%			

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على مخرجات برنامج Eviews 10

1- نموذج شركة التعاونية (السعودية): يتضح من خلال الجدول أن قيمة إحصائية فيشر المحسوبة تقدر بـ 10.92485 وهي أكبر من القيمة الحرجة للحد الأعلى والأدنى عند المستويات 1%، 5%، 10% وبالتالي يتم رفض فرضية العدم وقبول الفرضية البديلة، أي أن هناك علاقة توازنية طويلة الأجل بين الحصة السوقية للشركة والمتغيرات التفسيرية. وبالتالي وجود علاقة تكامل مشترك بين المتغيرات المكونة للنموذج خلال فترة الدراسة.

2- نموذج شركة سوليدري (الأردنية): يتضح من خلال الجدول أن قيمة إحصائية فيشر المحسوبة تقدر بـ 8.405825 وهي أكبر من القيمة الحرجة للحد الأعلى عند المستويات 1%، 5%، 10% وبالتالي رفض فرضية العدم وقبول الفرضية البديلة، أي أن هناك علاقة توازنية طويلة الأجل بين الحصة السوقية للشركة والمتغيرات التفسيرية، وبالتالي وجود علاقة تكامل مشترك بين المتغيرات المكونة للنموذج خلال فترة الدراسة.

3- نموذج شركة سلامة (الجزائرية): يتضح من خلال الجدول أن قيمة إحصائية فيشر المحسوبة تقدر بـ 7.218040 وهي أكبر من القيمة الحرجة للحد الأعلى عند المستويات 1%، 5%، 10% وبالتالي رفض فرضية

العدم وقبول الفرضية البديلة، أي أن هناك علاقة توازنية طويلة الأجل بين الحصة السوقية للشركة والمتغيرات التفسيرية، بالتالي وجود علاقة تكامل مشترك بين المتغيرات المكونة للنموذج خلال فترة الدراسة.

المطلب الثالث: تقدير وتشخيص نموذج ARDL

من خلال هذا المطلب سنحاول تقدير نموذج ARDL من خلال تقدير العلاقة قصيرة وطويلة الأجل، بعدها نقوم بإجراء مجموعة من الاختبارات الإحصائية والقياسية للحكم على مدى ملائمة النموذج المستخدم في قياس حجم الأثر في الأجل القصير والأجل الطويل.

أولاً: تقدير معاملات النموذج للأجلين الطويل والقصير

بعد إجراء اختبار الحدود والتأكد من وجود علاقة توازنية طويلة الأجل بين المتغير التابع والمتغيرات المستقلة، في كل النماذج ننتقل إلى مرحلة تقدير معاملات النموذج في الأجل الطويل و القصير.

أ- تقدير معاملات الأجل الطويل لنموذج (ARDL)

يبين الجدول التالي نتائج علاقة الأجل الطويل للعلاقة بين الحصة السوقية والمتغيرات المفسرة الخاصة بكل من شركة التعاونية السعودية، سوليدري الأردنية وسلامة الجزائرية، (أنظر الملحق رقم (09)، (16)، (23))، حيث تعطى الصيغة العامة لعلاقة الأجل الطويل لكل شركة من الشركات الثلاث كما يلي:

$$MS_t = \sum_{i=1}^p a_i \cdot MS_{t-i} + \sum_{i=0}^p b_i \cdot SI_{t-i} + \sum_{i=0}^p c_i \cdot TC_{t-i} + \sum_{i=0}^p d_i \cdot INF_{t-i} + \sum_{i=0}^p e_i \cdot GDPE_{t-i} + \sum_{i=0}^p f_i \cdot UN_{t-i} + \varepsilon_t \dots\dots\dots$$

الجدول رقم (03-15): نتائج تقدير معاملات الأجل الطويل لنموذج (ARDL)

سلامة			سوليدري			التعاونية		
Prob	Confi	المتغيرات	Prob	Confi	المتغيرات	Prob	Confi	المتغيرات
0.1681	0.007321	SIA	0.0001***	-0.003679	SIJ	0.0084***	0.041376	SIS
0.0002***	0.002942	TCA	0.0373**	0.192627	TCJ	0.0035***	0.004085	TCS
0.0383**	0.215480	INFA	0.0000***	-0.280807	INFJ	0.0000***	1.011733	INFS
0.8623	-0.001241	GDPEA	0.0030***	0.008604	GDPEJ	0.1947	-0.172321	GDPEJ
0.0148**	-0.298685	UNA	0.0001***	0.344739	UNJ	0.0612*	1.929650	UNS
0.0051***	4.000089	C	0.0080***	-6.921684	C	0.1539	7.538368	C

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على مخرجات برنامج Eviews 10

1- نموذج شركة التعاونية: نلاحظ من خلال نموذج شركة التعاونية أن أغلب المتغيرات التفسيرية معنوية حيث جاءت قيمة الاحتمال المقابل لقيمة ستودنت المحسوبة الخاصة بها للمتغيرات التالية (SIS, TCS, INFS) معنوية عند 1% حيث أن الاحتمال المقابل لقيمة ستودنت المحسوبة أقل من 1%، كما أن المتغير UNS معنوي عند 10%، أما باقي المتغيرات UNS و C الثابت غير معنوية إحصائياً حيث أن الاحتمال المقابل لقيمة ستودنت الخاصة بها أكبر من 10%، وتعطى معادلة تصحيح الخطأ لهذا النموذج كما يلي:

$$EC = MSS - (0.0414 \cdot SIS + 0.0041 \cdot TCS + 1.0117 \cdot INFS - 0.1723 \cdot GDPES + 1.9296 \cdot UNS + 7.5384)$$

2- نموذج شركة سوليدريتي: نلاحظ من خلال نموذج شركة سوليدريتي أن كل المتغيرات التفسيرية معنوية، حيث جاءت قيمة الاحتمال المقابل لقيمة ستودنت المحسوبة الخاصة بها للمتغيرات (SIJ, INFJ, GDPEJ, UNJ, C) معنوية عند 1%، حيث أن الاحتمال المقابل لقيمة ستودنت المحسوبة أقل من 1%، كما أن المتغير TCJ معنوي عند 5%، وتعطى معادلة تصحيح الخطأ لهذا النموذج كما يلي:

$$EC = MSJ - (-0.0037 \cdot SIJ + 0.1926 \cdot TCJ - 0.2808 \cdot INFJ + 0.0086 \cdot GDPEJ + 0.3447 \cdot UNJ - 6.9217)$$

3- نموذج شركة سلامة: نلاحظ من خلال نموذج شركة سلامة أن أغلب المتغيرات التفسيرية معنوية حيث جاءت قيمة الاحتمال المقابل لقيمة ستودنت المحسوبة الخاصة بها للمتغيرات التالية (TCA, C) معنوية عند 1% حيث أن الاحتمال المقابل لقيمة ستودنت المحسوبة أقل من 1%، كما المتغيرين (INFA, UNA) معنويان عند 5%، أما باقي المتغيرات (SIA, GDPEA) غير معنوية إحصائياً حيث أن الاحتمال المقابل لقيمة ستودنت الخاصة بها أكبر من 10%، وتعطى معادلة تصحيح الخطأ لهذا النموذج كما يلي:

$$EC = MSA - (0.0073 \cdot SIA + 0.0029 \cdot TCA + 0.2155 \cdot INFA - 0.0012 \cdot GDPEA - 0.2987 \cdot UNA + 4.0001)$$

ت- الصيغة العامة لعلاقة الأجل القصير لنموذج ARDL:

تبين الجداول التالية نتائج علاقة الأجل القصير للعلاقة بين الحصة السوقية والمتغيرات المفسرة الخاصة بكل من شركة التعاونية السعودية، سوليدري الأردنية وسلامة الجزائرية، حيث تعطى الصيغة العامة لعلاقة الأجل القصير لكل شركة من الشركات الثلاث كما يلي:

$$MS_t = \sum_{i=1}^p a_i \cdot d(MS_{t-1}) + \sum_{i=0}^p b_i \cdot d(SI_{t-1}) + \sum_{i=0}^p c_i \cdot d(TC)_{t-1} + \sum_{i=0}^p d_i \cdot d(INF)_{t-1} + \sum_{i=0}^p e_i \cdot d(GDPE)_{t-1} + \sum_{i=0}^p f_i \cdot d(UN)_{t-1} + \lambda \cdot ECT_{t-1} + \varepsilon_t \dots\dots$$

يتم تقدير علاقة الأجل القصير بناء على نتائج الأجل الطويل لأنه يتم استخراج معادلة الأجل القصير (-1) CONTE ومن خلال نتائج هذه العلاقة يتم تحديد تأثير المتغيرات المفسرة على المتغير التابع.

1- نتائج علاقة الأجل القصير لشركة التعاونية: في الجدول التالي نبين علاقة الأجل القصير لشركة التعاونية (أنظر الملحق رقم (10)):

الجدول رقم (03-16): نتائج علاقة الأجل القصير لشركة التعاونية

شركة التعاونية		
المتغيرات	Confi	Prob
D(MSS(-1))	0.916794	0.0000***
D(MSS(-2))	-0.163573	0.0376**
D(SIS)	0.018106	0.0000***
D(SIS(-1))	-0.019247	0.0000***
D(TCS)	0.004513	0.0002***
D(TCS(-1))	-0.005282	0.0015***
D(TCS(-2))	0.000808	0.5626
D(TCS(-3))	0.001571	0.1010*
D(INFS)	-0.215535	0.0000***
D(INFS(-1))	0.101685	0.1200
D(INFS(-2))	-0.097346	0.1146
D(INFS(-3))	-0.164972	0.0015***
D(GDPES)	-0.435303	0.0000***
D(GDPES(-1))	0.502501	0.0000***
D(UNS)	0.663798	0.0000***
CointEq(-1)*	-0.107639	0.0000***

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على مخرجات برنامج Eviews10

نلاحظ من خلال الجدول أن معلمة تصحيح الخطأ سالبة ومعنوية وهذا يؤكد وجود علاقة توازنية قصيرة الأجل بين متغيرات الدراسة، حيث بلغت قيمة معامل تصحيح الخطأ $CointEq(-1)^* = -0.107639$ باحتمال يقدر بـ (0.000) وهو يمثل سرعة التعديل من الأجل القصير إلى الأجل الطويل أي أن عملية التصحيح من الأجل القصير إلى الأجل الطويل تستغرق حوالي $0.10/1 = 10$ أي سنتين و 06 أشهر، كما يشير النموذج أيضا أن أغلب المتغيرات معنوية (ذات دلالة إحصائية)، حيث جاءت قيمة الاحتمال المقابل لقيمة ستودنت المحسوبة بما لكل المتغيرات معنوية عند 1% و 10%، حيث أن الاحتمال المقابل لقيمة ستودنت المحسوبة أقل من 0.001 و 0.1، وقد توزعت التأثيرات بين تأثير سلبي وتأثير إيجابي وفق درجة الإبطاء، ماعدا المتغيرات التالية: $D(TCS(-2))$ ، $D(TCS(-3))$ ، $D(INFS(-1))$ ، تؤثر تأثيرا موجبا وغير معنويا على الحصة السوقية، و $D(INFS(-2))$ الذي يؤثر تأثيرا سالبا وغير معنويا على الحصة السوقية في المدى القصير.

2- نتائج علاقة الأجل القصير لشركة سوليدري: في الجدول التالي نبين علاقة الأجل القصير لشركة سوليدري (أنظر الملحق رقم (17)):

الشكل رقم (03-17): نتائج علاقة الأجل القصير لشركة سوليدري

شركة سوليدري		
المتغيرات	Confi	Prob
$D(MSJ(-1))$	0.819211	0.0000***
$D(MSJ(-2))$	-0.216128	0.2011
$D(MSJ(-3))$	-0.668236	0.0000***
$D(SIJ)$	0.004241	0.0000***
$D(SIJ(-1))$	-0.002457	0.0000***
$D(TCJ)$	-1.122432	0.0000***
$D(TCJ(-1))$	0.883395	0.0000***
$D(TCJ(-2))$	-0.040510	0.8001
$D(TCJ(-3))$	-0.265725	0.0092***
$D(INFJ)$	0.107813	0.0015***
$D(INFJ(-1))$	-0.058763	0.0548*
$D(INFJ(-2))$	-0.018978	0.3667
$D(INFJ(-3))$	-0.066705	0.0001***
$D(GDPEJ)$	0.022506	0.0000***
$D(GDPEJ(-1))$	-0.009852	0.0027***
$D(UNJ)$	-0.339393	0.0000***
$D(UNJ(-1))$	0.328856	0.0003***
$D(UNJ(-2))$	-0.000209	0.9982
$D(UNJ(-3))$	-0.104342	0.0664*
$CointEq(-1)^*$	-0.228971	0.0000***

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على مخرجات برنامج Eviews10

نلاحظ من خلال الجدول أن معلمة تصحيح الخطأ سالبة ومعنوية وهذا يؤكد وجود علاقة توازنية قصيرة الأجل بين متغيرات الدراسة، حيث بلغت قيمة معامل تصحيح الخطأ $CointEq(-1)^* = -0.228971$ باحتمال يقدر بـ (0.000) وهو يمثل سرعة التعديل من الأجل القصير إلى الأجل الطويل أي أن عملية التصحيح من الأجل القصير إلى الأجل الطويل تستغرق حوالي $0.22/1 = 4.54$ سنة وحوالي شهرين، كما يشير النموذج أيضا أن أغلب المتغيرات معنوية (ذات دلالة إحصائية) حيث جاءت قيمة الاحتمال المقابل لقيمة ستودنت المحسوبة بها لكل المتغيرات معنوية عند 1% و 10%، حيث أن الاحتمال المقابل لقيمة ستودنت المحسوبة أقل من 0.001 و 0.1، وقد توزعت التأثيرات بين تأثير سلبي وتأثير إيجابي وفق درجة الإبطاء، ماعدا المتغيرات التالية: $D(TCJ(-2))$ ، $D(INFJ(-2))$ ، $D(UNJ(-2))$ ، تؤثر تأثيرا سلبا وغير معنويا على الحصة السوقية في المدى القصير.

3- نتائج علاقة الأجل القصير لشركة سلامة: في الجدول التالي نبين علاقة الأجل القصير لشركة سلامة (أنظر الملحق رقم (24)):

الشكل رقم (03-18): نتائج علاقة الأجل القصير لشركة سلامة

شركة سلامة		
المتغيرات	Confi	Prob
D(MSA(-1))	1.041345	0.0000***
D(MSA(-2))	-0.216136	0.0037***
D(SIA)	-0.009241	0.0000***
D(SIA(-1))	0.008522	0.0000***
D(TCA)	0.001852	0.0000***
D(TCA(-1))	-0.001784	0.0000***
D(INFA)	0.038950	0.0000***
D(INFA(-1))	-0.027907	0.0007***
D(GDPEA)	0.019020	0.0000***
D(GDPEA(-1))	-0.023296	0.0000***
D(UNA)	-0.183426	0.0000***
D(UNA(-1))	0.185731	0.0000***
D(UNA(-2))	-0.061049	0.0092***
CointEq(-1)* ECT	-0.072626	0.0000***
R2	LOG LIKELIHOOD	DW

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على مخرجات برنامج Eviews10

نلاحظ من خلال الجدول أن معلمة تصحيح الخطأ سالبة ومعنوية وهذا يؤكد وجود علاقة توازنية طويلة الأجل بين متغيرات الدراسة، حيث بلغت قيمة معامل تصحيح الخطأ $CointEq(-1)^* = -0.072626$

باحتمال يقدر بـ (0.000) وهو يمثل سرعة التعديل من الأجل القصير إلى الأجل الطويل أي أن عملية التصحيح من الأجل القصير إلى الأجل الطويل تستغرق حوالي $0.072/1 = 13.88$ أي 3 سنوات و حوالي 06 أشهر، كما يشير النموذج أيضا أن كل المتغيرات معنوية (ذات دلالة إحصائية)، حيث جاءت قيمة الاحتمال المقابل لقيمة ستودنت المحسوبة بها لكل المتغيرات معنوية عند 1%، حيث أن الاحتمال المقابل لقيمة ستودنت المحسوبة أقل من 0.001، وقد توزعت التأثيرات بين تأثير سلبي وتأثير إيجابي على الحصة السوقية في المدى القصير وفق درجة الإبطاء.

بناء على معادلتى الأجل الطويل والقصير لنموذج ARDL السابقة نجد أن حد معلمة تصحيح الخطأ (ECT_{t-1}) جاءت معنوية عند مستوى 1% وتعتبر هذه النتيجة كدعم على وجود علاقة توازنية طويلة المدى بين المتغيرات وتعكس هذه المعلمة سرعة تكيف النموذج للانتقال من اختلالات الأجل القصير إلى التوازن طويل الأجل حيث تشير قيمة معامل حد تصحيح الخطأ والبالغة في كل من نموذج شركة التعاونية، سوليدرتي وسلامة على الترتيب: -0.107639، -0.228971، -0.072626، إلى أن الطلب على منتجات التأمين التكافلي يتعدل نحو قيمته التوازنية في كل فترة زمنية بنسبة من اختلال التوازن المتبقي من الفترة ($t-1$) في كل من الشركات الثلاث والتي تعادل على الترتيب 11%، 23%، 7.3%، أي أنه عندما ينحرف الطلب على منتجات التأمين التكافلي في الشركات الثلاث خلال الفترة القصيرة ($t-1$) عن قيمه التوازنية في المدى البعيد، فإنه يتم تصحيح ما يعادل 11%، 23%، 7.3% على الترتيب من هذا الانحراف في الفترة (t)، كذلك يمكن القول أن الطلب على منتجات التأمين التكافلي يستغرق في شركة التعاونية ما يقارب $\frac{1}{0.11} = 9.09$ وفي شركة سوليدرتي ما يقارب $\frac{1}{0.23} = 4.35$ وفي شركة سلامة ما يقارب $\frac{1}{0.11} = 9.09$ ، أي بعد صدمة في النموذج نتيجة تغير المتغيرات المفسرة.

يتضح كذلك أن قيمة معامل التحديد المصحح لكل من شركة التعاونية، سوليدرتي، سلامة، قد بلغت على الترتيب 0.973547، 0.967324، 0.976529 وهو ما يدل على جودة توفيق النموذج ومقدرته على تفسير التغيرات التي تحدث في حجم الطلب على منتجات التأمين التكافلي، حيث أن المتغيرات المستقلة تفسر لنا ما يربو عن 97%، 97%، 98% من التقلبات في حجم الطلب على منتجات التكافل لشركة التعاونية، سوليدرتي وسلامة على الترتيب، كما أن إحصائية Durbin-Watson لا توحي إلى وجود ارتباط ذاتي مابين الأخطاء من الدرجة الأولى.

ثانيا: اختبار توزيع البواقي Jarque-Bera

يشير اختبار توزيع البواقي إلى تحليل ما إذا كانت الأخطاء العشوائية موزعة توزيعاً طبيعياً في النماذج محل الدراسة، ونتائج الاختبار مبينة في الجدول الآتي (أنظر الملحق رقم (11)، (18)، (25)):

الجدول رقم (03-19): اختبار توزيع البواقي Jarque-Bera

اختبار J-B	التعاونية	سوليدري	سلامة
J-B Statistic	1.761596	2.024994	3.045776
prob	0.414452	0.363311	0.218081

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على مخرجات برنامج Eviews 10

- 1- نموذج شركة التعاونية: من خلال الجدول أعلاه نلاحظ أن البواقي تخضع للتوزيع الطبيعي وهذا ما توضحه قيمة جارك بيرا التي تساوي (J-B= 0.540278) كما أن الاحتمال المقابل لها يقدر بـ (prob= 0.763273) وهي أكبر من 5% أي (0.763273 > 0.05). مما يعني قبول الفرضية H_0 (الأخطاء تقبل التوزيع الطبيعي).
- 2- نموذج شركة سوليدري: من خلال الجدول أعلاه نلاحظ أن البواقي تخضع للتوزيع الطبيعي وهذا ما توضحه قيمة جارك بيرا التي تساوي (J-B= 2.024994) كما أن الاحتمال المقابل لها يقدر بـ (prob= 0.363311) وهي أكبر من 5% أي (0.363311 > 0.05). مما يعني قبول الفرضية H_0 (الأخطاء تقبل التوزيع الطبيعي).
- 3- نموذج شركة سلامة: من خلال الجدول أعلاه نلاحظ أن البواقي تخضع للتوزيع الطبيعي وهذا ما توضحه قيمة جارك بيرا التي تساوي (J-B= 3.045776) كما أن الاحتمال المقابل لها يقدر بـ (prob= 0.218081) وهي أكبر من 5% أي (0.218081 > 0.05). مما يعني قبول الفرضية H_0 (الأخطاء تقبل التوزيع الطبيعي).

ثالثاً: اختبار الارتباط الذاتي Breusch-Godfrey Serial Correlation LM Test

يستخدم هذا النوع من الاختبارات من أجل التأكد من عدم وجود ارتباط ذاتي بين الأخطاء من الدرجة أكبر من 1 والجدول التالي يوضح نتائج هذا الاختبار (أنظر الملحق رقم (12)، (19)، (26)):

الجدول رقم (03-20): نتائج اختبار الارتباط الذاتي

Breusch-Godfrey Serial Correlation LM Test			
	التعاونية	سوليدري	سلامة
F-statistic	1.567210	1.599502	1.282518
Prob. F(2,32)	0.2242	0.2182	0.2901
Obs*R-squared	4.995885	5.331829	3.892105
Prob. Chi-Square(2)	0.0823	0.0695	0.1428

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على مخرجات برنامج Eviews 10

1- نموذج شركة التعاونية: نلاحظ من الجدول أعلاه أن إحصائية اختبار Breusch-Godfrey تشير إلى خلو النموذج من مشكل ارتباط البواقي من الدرجة أكبر من الواحد وذلك من خلال القيمة الإحصائية للاختبار (BGLM) التي أظهرت عدم معنوية هذا الاختبار عند 5% بقيمة احتمالية 0.2242، وعليه نقبل الفرضية الصفرية H_0 التي تنص على عدم وجود ارتباط بين البواقي عند درجات أكبر من الواحد.

2- نموذج شركة سوليدري: نلاحظ من الجدول أعلاه أن إحصائية اختبار Breusch-Godfrey تشير إلى خلو النموذج من مشكل ارتباط البواقي من الدرجة أكبر من الواحد وذلك من خلال القيمة الإحصائية للاختبار (BGLM) التي أظهرت عدم معنوية هذا الاختبار عند 5% بقيمة احتمالية 0.2182، وعليه نقبل الفرضية الصفرية H_0 التي تقر بأن تباين الأخطاء متجانس ونرفض الفرضية البديلة H_1 التي تقر بعدم تباين تجانس الأخطاء.

3- نموذج شركة سلامة: نلاحظ من الجدول أعلاه أن إحصائية اختبار Breusch-Godfrey تشير إلى خلو النموذج من مشكل ارتباط البواقي من الدرجة أكبر من الواحد وذلك من خلال القيمة الإحصائية للاختبار (BGLM) التي أظهرت عدم معنوية هذا الاختبار عند 5% بقيمة احتمالية 0.2901، وعليه نقبل الفرضية الصفرية H_0 التي تقر بأن تباين الأخطاء متجانس ونرفض الفرضية البديلة H_1 التي تقر بعدم تباين تجانس الأخطاء.

رابعاً: اختبار عدم ثبات التباين Heteroskedasticity Test: ARCH

يستخدم هذا الاختبار من أجل اكتشاف مشكل عدم تجانس تباين بواقي النموذج، بالاعتماد على برنامج Eviews10، نتحصل مباشرة على النتائج الموجودة في الجدول التالي (أنظر الملحق رقم (13)، (20)، (27)):

الجدول رقم (03-21): نتائج اختبار عدم ثبات التباين

Heteroskedasticity Test: ARCH			
	التعاونية	سوليدرتي	سلامة
F-statistic	2.424931	2.451099	3.009621
Prob. F(1,53)	0.1254	0.1234	0.0580
Obs*R-squared	2.406339	2.431159	5.706009
Prob. Chi-Square(1)	0.1208	0.1189	0.0577

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على مخرجات برنامج Eviews 10

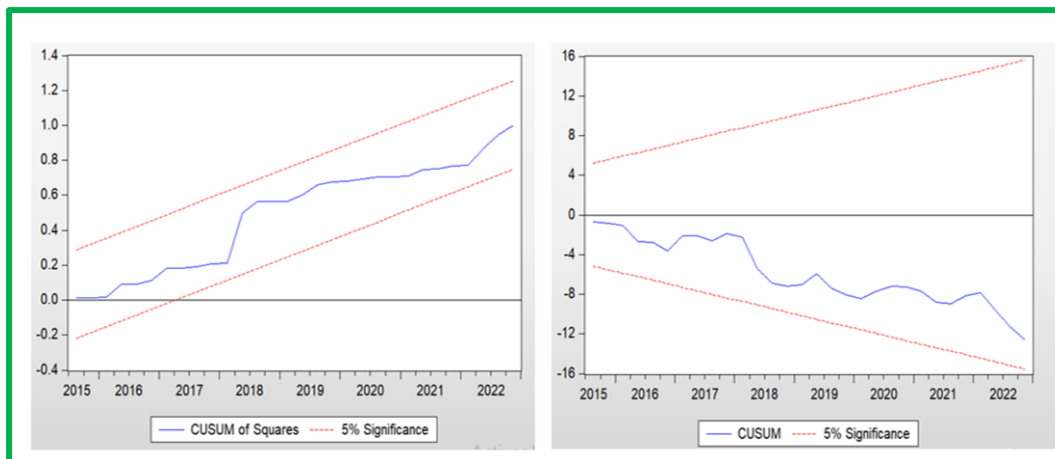
- 1- نموذج شركة التعاونية: أشارت النتائج أن قيمة الاحتمالية لفيشر F-statistic أكبر من مستوى المعنوية 5%؛ (0.1254 > 5%)، مما يؤكد خلو النموذج المقدر من مشكلة عدم ثبات تباين الأخطاء.
- 2- نموذج شركة سوليدرتي: أشارت النتائج أن قيمة الاحتمالية لفيشر F-statistic أكبر من مستوى المعنوية 5%؛ (0.1234 > 5%)، مما يؤكد خلو النموذج المقدر من مشكلة عدم ثبات تباين الأخطاء.
- 3- نموذج شركة سلامة: أشارت النتائج أن قيمة الاحتمالية لفيشر F-statistic أكبر من مستوى المعنوية 5%؛ (0.0580 > 5%)، مما يؤكد خلو النموذج المقدر من مشكلة عدم ثبات تباين الأخطاء.

خامساً: اختبار الاستقرار الهيكلي للنموذج (المجموع التراكمي لتكرار مربعات البواقي)

للتأكد من خلو البيانات المستخدمة من أي تغيرات هيكلية، قام Pesaran بإجراء اختبارين يتم من خلالهما اختبار الاستقرار الهيكلية لمعاملات النماذج في الأجلين القصير والطويل، حيث يمثل الاختبار الأول في اختبار المجموع التراكمي للبواقي المعادة CUSUM، أما الاختبار الثاني فهو اختبار المجموع التراكمي لمربعات البواقي المعادة CUSUM of Squares، حيث يتحقق الاستقرار الهيكلي للمعاملات المقدرة للنموذج إذ وقع الشكل البياني لاختبارات كل من CUSUM و CUSUM of Squares داخل الحدود الحرجة عند مستوى المعنوية 5%.

1- اختبار الشكل الدالي الخاص بشركة التعاونية:

الشكل رقم (03-07): اختبار الشكل الدالي (نموذج شركة التعاونية)

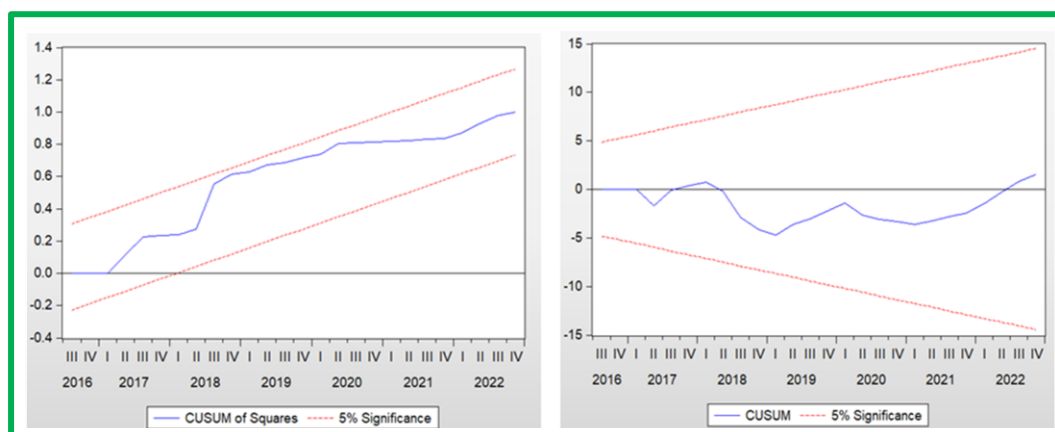


المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على مخرجات برنامج Eviews 10

من خلال الشكل أعلاه نلاحظ أن نموذج شركة التعاونية مستقر في التمثيل البياني لكل من المجموع التراكمي لتكرار البواقي CUSUM والمجموع التراكمي لتكرار مربعات البواقي CUSUM of Squares داخل الحدود الحرجة (مجال الثقة) عند مستوى 5 %، وذلك خلال كل فترة الدراسة أي وجود استقرار هيكلي في النموذج خلال فترة الدراسة.

2- اختبار الشكل الدالي الخاص بشركة سوليدريتي:

الشكل رقم (03-08): اختبار الشكل الدالي (نموذج شركة سوليدريتي)

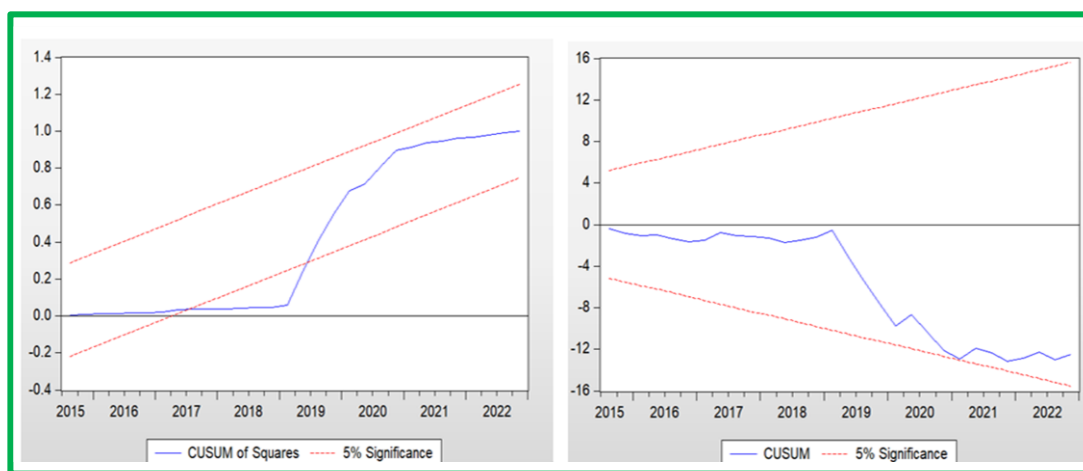


المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على مخرجات Eviews 10

من خلال الشكل السابق نلاحظ أن نموذج شركة التعاونية مستقر في التمثيل البياني لكل من المجموع التراكمي لتكرار البواقي CUSUM والمجموع التراكمي لتكرار مربعات البواقي CUSUM of Squares داخل الحدود الحرجة (مجال الثقة) عند مستوى 5%، وذلك خلال كل فترة الدراسة أي وجود استقرار هيكلي في النموذج خلال فترة الدراسة.

3- اختبار الشكل الدالي الخاص بشركة سلامة:

الشكل رقم (03-09): اختبار الشكل الدالي (نموذج شركة سلامة)



المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على مخرجات برنامج Eviews 10

من خلال الشكل أعلاه نلاحظ أن نموذج شركة سلامة مستقر في التمثيل البياني لكل من المجموع التراكمي لتكرار البواقي CUSUM والمجموع التراكمي لتكرار مربعات البواقي CUSUM of Squares داخل الحدود الحرجة (مجال الثقة) عند مستوى 5%، وذلك في معظم فترة الدراسة أي وجود استقرار هيكلي في النموذج خلال فترة الدراسة.

المطلب الرابع: التحليل والتفسير الاقتصادي

يتضح من خلال جدول معاملات الأجل الطويل لنماذج الشركات الثلاثة أن أغلب المتغيرات تمارس تأثيراً معنوياً في المدى الطويل على الحصة السوقية، كما أن نتائج تقدير النماذج الثلاث في الأجل الطويل متشابهة مع بعض نتائج التقدير في الأجل القصير من حيث إشارة المعلمات (للمتغيرات المفسرة) وكذا معنويتها وحجم تأثيرها على معدل نمو الناتج المحلي الإجمالي، حيث جاءت بعض نتائج المدى الطويل متطابقة مع النظرية الاقتصادية.

أولاً: تفسير نتائج الأجل الطويل

بغية تحديد مدى تأثير كل من الفوائد التأمينية، حجم التعويضات، معدل التضخم، نصيب الفرد من الناتج المحلي الإجمالي ومعدل البطالة على الحصة السوقية على المدى الطويل خلال فترة الدراسة في الشركات محل الدراسة نقوم بتحليل العلاقات طويلة الأجل التالية:

1- نموذج شركة التعاونية:

$$MSS_t = 0.041376 * SIS + 0.004085 * TCS + 1.0117 * INFS - 0.172321 * GDPES + 1.929650 * UNS + 7.538368$$

(0.0084)*** (0.0035)*** (0.0000)*** (0.1947) (0.0612)* (0.1539)

تشير نتائج علاقة الأجل الطويل لشركة التعاونية إلى:

- وجود علاقة معنوية طردية بين الفوائد التأمينية SIS والحصة السوقية MSS في شركة التعاونية للتأمينات السعودية أي أن ارتفاع حجم الفوائد التأمينية بمليون ريال يساهم في زيادة الحصة السوقية بنسبة 0.041376. وهي نتيجة منطقية مطابقة للدراسات الاقتصادية، إذ أن ارتفاع حجم الفوائد التأمينية وتوزيع 10 % منه على المشتركين حتى ولو كانت النسبة قليلة إلا أنها حتما ستكون بمثابة محفز للمشاركين لزيادة الطلب على منتجات التكافل.

- وجود علاقة معنوية طردية بين حجم التعويضات TCS والحصة السوقية MSS في شركة التعاونية للتأمين السعودية، حيث أن ارتفاع حجم التعويضات بمليون ريال يساهم في زيادة الحصة السوقية بـ 0.004085، وهي نتيجة مطابقة للدراسات الاقتصادية، فعندما تقوم الشركة بدفع تعويضات عالية وبسرعة، يُنظر إليها كشركة ملتزمة بتلبية احتياجات عملائها والوفاء بالتزاماتها. هذا ما يعزز رضا العملاء وثقتهم، مما يدفعهم إلى تجديد عقود التأمين والتوصية بالشركة للآخرين، وبالتالي زيادة الحصة السوقية، كما أن ارتفاع حجم التعويضات يمكن أن يكون نتيجة لزيادة عدد المشتركين، مما يعكس توسع قاعدة العملاء وبالتالي زيادة الحصة السوقية.

- وجود علاقة معنوية طردية موجبة بين معدل التضخم INFS في السعودية والحصة السوقية MSS لشركة التعاونية السعودية، حيث أن ارتفاع معدل التضخم بـ 1% يؤدي إلى زيادة الحصة السوقية للشركة بـ 1.0117،

وهي نتيجة قد تبدو مخالفة للنظرية الاقتصادية العامة، إلا أنها قد تكون منطقية عند النظر إلى السياق المحلي والخصائص الخاصة بالسوق السعودية، خاصة وأن متوسط معدل التضخم في السعودية خلال فترة الدراسة لم يتجاوز 3.09%، ويعود الفضل إلى عدة أسباب أهمها قيام الحكومة بضبط السياسات النقدية من خلال مؤسسة النقد العربي السعودي (ساما)، التي تتحكم في أسعار الفائدة والسيولة النقدية، مما يحد من ارتفاع التضخم، كما أنه يمكن أن يكون ارتفاع الطلب على التأمين بسبب الوعي المتزايد للمواطنين السعوديين بالمخاطر خلال فترات التضخم، ففي بعض الحالات، يؤدي التضخم إلى زيادة الطلب على منتجات معينة، مثل التأمين الصحي أو تأمين الأصول، حيث يسعى الأفراد والشركات إلى حماية أنفسهم من تقلبات الأسعار، هذا ما يؤدي إلى زيادة حصتها السوقية.

كما أن السوق السعودية قد تتأثر بعوامل مختلفة، مثل طبيعة التشريعات، دعم الدولة للقطاع، أو سياسات خاصة تجعل التضخم يؤثر إيجابياً على قطاع التأمين في السعودية.

- وجود علاقة غير معنوية عكسية بين نصيب الفرد من الناتج المحلي الإجمالي GDPES والحصة السوقية MSS، دلالة على أن نصيب الفرد من الناتج المحلي الإجمالي لم يؤثر على الحصة السوقية على المدى الطويل في شركة التعاونية السعودية.

قد تكون هذه النتيجة ناتجة عن تأثيرات العوامل الاقتصادية الأخرى أو استراتيجيات الشركة التي تساهم في نمو الحصة السوقية بشكل أكبر بغض النظر عن التغيرات في مستوى الدخل الفردي.

في بعض الحالات، قد تظل الحاجة للتأمين ثابتة بالنسبة للأفراد بغض النظر عن التغيرات في دخلهم، خاصة إذا كانت التأمينات تقدم خدمات أساسية مثل التأمين الصحي أو التأمين على الحياة، كما هو الحال في السعودية فإن التأمين على السيارات والتأمين الصحي يعتبر تأمين إلزامي.

- وجود علاقة معنوية طردية بين معدل البطالة UN والحصة السوقية MSS، حيث أن ارتفاع معدل البطالة بـ 1% يساهم في ارتفاع الحصة السوقية بـ 1.9229650%. وهي نتيجة متعارضة أو مخالفة للنظرية الاقتصادية، إذ أن النظرية الاقتصادية تقول أن ارتفاع معدلات البطالة سيؤدي إلى تقليص الطلب على التأمين، حيث يتأثر الأفراد سلباً نتيجة لانخفاض دخلهم وفرص العمل. لكن في الحالة التي تمثلها هذه النتيجة، يمكن تفسير الظاهرة بطرق معينة تتماشى مع خصائص السوق السعودي وظروفه الاقتصادية؛ حيث نجد أن معدل البطالة في السعودية منخفض جداً، إذ لم يتجاوز متوسط معدل البطالة نسبة 5.82% خلال فترة الدراسة وفي بيئة اقتصادية حيث البطالة منخفضة، قد يُنظر إلى زيادات طفيفة في البطالة على أنها انعكاسات مؤقتة أو غير دائمة، مما يخلق بيئة يمكن فيها للشركات مثل شركة التعاونية أن تحقق فوائد معينة من خلال استراتيجيات تسويقية وتحسين الخدمات كما أنه خلال فترات الركود أو الزيادة المؤقتة في البطالة، قد تزيد الحاجة إلى حماية الأفراد ضد المخاطر، مما يجعل التأمين خياراً أكثر أهمية، فيكون هناك طلب أكبر على التأمين، سواء تأمين صحي أو تأمين على الحياة، كوسيلة

لضمان أمانهم المالي في مواجهة المستقبل غير المضمون. خاصة في حال وجود برامج تأمينية حكومية أو مبادرات لدعم الأشخاص العاطلين عن العمل. إضافة إلى أن الشركات الكبرى مثل شركة التعاونية للتأمين قد تكون قادرة على استيعاب التغيرات الاقتصادية، مثل ارتفاع البطالة، بشكل أكثر فعالية من الشركات الأصغر ويمكنها أن تستفيد من وضعها المالي المستقر، وتوسيع شبكتها التسويقية، أو حتى تقديم حلول تأمينية مبتكرة تلبي احتياجات العملاء في فترات ارتفاع البطالة.

2- نموذج شركة سوليدرتي:

$$MSJ_t = -0.003679^{***}_{(0.0001)} SIJ + 0.192627^{**}_{(0.0373)} TCJ - 0.280807^{***}_{(0.0000)} INFJ + 0.008604^{***}_{(0.0030)} GDPEJ + 0.344739^{***}_{(0.0001)} UNJ - 6.921684^{***}_{(0.0080)}$$

تشير نتائج علاقة الأجل الطويل لشركة سوليدرتي إلى:

- وجود علاقة معنوية عكسية بين الفائض التأميني والحصة السوقية في شركة سوليدرتي للتأمين التعاوني الأردنية، حيث أن ارتفاع حجم الفائض التأميني بألف دينار أردني يؤدي إلى انخفاض الحصة السوقية بـ 0.003679. وهي نتيجة مخالفة للنظرية الاقتصادية غير أنه يمكن أن تبدو منطقية إذا كانت شركة سوليدرتي لا تنصرف في الفائض بما يحفز المشتركين كتخفيض الأقساط أو توزيعه على المشتركين كل عام أو توزيع نسبة قليلة جدا منه وتحتفظ بالباقي على شكل احتياطات فقد يؤدي ذلك إلى تقليص القدرة التنافسية للشركة كما أنها في بعض الحالات، قد لا يؤدي الفائض التأميني الكبير إلى زيادة الطلب على التأمين إذا كانت الشركة لا تقدم خدمات جذابة أو أسعار تنافسية مقارنة بالشركات الأخرى.

- وجود علاقة معنوية طردية بين حجم التعويضات TCJ والحصة السوقية MSJ في شركة الأولى للتأمين سوليدرتي الأردنية، حيث أن ارتفاع حجم التعويضات بمليون دينار أردني يساهم في زيادة الحصة السوقية بـ 0.004085، وهي نتيجة مطابقة للنظريات الاقتصادية إذ أن حجم التعويضات يمثل قدرة الشركة على الوفاء بالتزاماتها اتجاه عملائها في حال وقوع الحوادث أو الأضرار، فعندما تدفع الشركة تعويضات بشكل سريع وعادل، فإن ذلك يعزز ثقة العملاء في الشركة، ويزيد من رضاهم، زيادة الثقة لدى العملاء تؤدي إلى زيادة الولاء و جذب عملاء جدد، مما يساهم في زيادة الحصة السوقية للشركة، وإذا كانت حجم التعويضات لدى شركة سوليدرتي أعلى أو أكثر مرونة مقارنة بالشركات المنافسة، فإن العملاء حتما سيفضلون شركة سوليدرتي.

- وجود علاقة معنوية عكسية بين معدل التضخم INFJ في الأردن و الحصة السوقية MSJ لشركة سوليدرتي، حيث أن ارتفاع معدل التضخم بوحدة واحدة يساهم في انخفاض الحصة السوقية بـ 0.280807، وهي نتيجة مطابقة للنظرية الاقتصادية حيث أن ارتفاع معدل التضخم يؤدي إلى زيادة الأسعار في الاقتصاد بشكل عام، مما

يقلل من القدرة الشرائية للعملاء، عندما ترتفع التكاليف بشكل عام، مثل تكاليف المعيشة أو تكاليف الخدمات الأخرى، قد يجد الأفراد صعوبة في تخصيص ميزانياتهم لشراء منتجات التأمينات، مما يؤدي إلى انخفاض الطلب على خدمات التأمين، والاكتفاء بالمنتجات التأمينية الإلزامية فقط، هذا يؤدي إلى انخفاض الحصة السوقية للشركات، بما في ذلك شركة سوليدرتي، حيث يتراجع عدد العملاء الجدد أو يتم إلغاء بعض الوثائق التأمينية.

- وجود علاقة معنوية طردية بين نصيب الفرد من الناتج المحلي الإجمالي GDPEJ في الأردن والحصة السوقية MSJ لشركة سوليدرتي للتأمين التعاوني الأردنية حيث أن ارتفاع نصيب الفرد من الناتج المحلي الإجمالي بواحد دينار أردني يؤدي إلى ارتفاع الحصة السوقية بـ 0.008604، وهي نتيجة مطابقة للنظرية الاقتصادية، مع ارتفاع الدخل يصبح الأفراد أكثر قدرة على استثمار أموالهم في منتجات تأمينية متنوعة والغير الإلزامية كالتأمين على الحياة، شركة سوليدرتي قد تستفيد من هذه التغيرات في سلوك العملاء وبالتالي زيادة حصتها السوقية من خلال تقديم منتجات متنوعة تلبي احتياجات السوق.

- وجود علاقة معنوية طردية بين معدل البطالة UNJ في الأردن والحصة السوقية MSS لشركة سوليدرتي للتأمين التعاوني في الأردن، حيث أن ارتفاع معدل البطالة بوحدة واحدة يساهم في ارتفاع الحصة السوقية بـ 0.344739، وهي نتيجة مخالفة للنظرية الاقتصادية فعادة ما تؤدي زيادة البطالة إلى تقليل القوة الشرائية، وبالتالي انخفاض الطلب على منتجات التأمين، غير أنه يمكن القول أن العلاقة الطردية هنا قد تكون ارتباطية وليست سببية، بمعنى أن هناك متغيرات أخرى تؤثر في الحصة السوقية والبطالة معا، فإذا كانت الحكومة تدعم أو تلزم العاطلين عن العمل بخطط تأمينية محددة، فقد تستفيد الشركة من هذه السياسات. مثل الظروف الاقتصادية العامة أو سياسات التأمين. إضافة إلى أنه خلال فترات الركود أو الزيادة المؤقتة في البطالة، قد تزيد الحاجة إلى حماية الأفراد ضد المخاطر، مما يجعل التأمين خيارا أكثر أهمية، فيكون هناك طلب أكبر على التأمين، سواء تأمين صحي أو تأمين على الحياة.

3- نموذج شركة سلامة:

$$MSA_t = 0.007321 * SIA + 0.002942 * TCA + 0.215480 * INFA - 0.001241 * GDPEA - 0.298685 * UNA + 4.000089.$$

(0.1681) (0.0002)*** (0.0383)** (0.8623) (0.0148)** (0.0051)***

تشير نتائج علاقة الأجل الطويل لشركة سلامة للتأمينات إلى:

- وجود علاقة غير معنوية طردية بين الفائض التأميني والحصة السوقية في شركة سلامة للتأمينات في الجزائر، وهذا يدل على أن الفائض التأميني لم يؤثر على المدى الطويل في زيادة الحصة السوقية لشركة سلامة للتأمينات في الجزائر، وهذا بسبب أن الفائض التأميني في شركة سلامة لا يستفيد منه جل المشتركين بل يعد توزيع نسبة منه

على الشركات التي له أقساط كبيرة مثلما ذكرنا سابقا، ولهذا يوجد عوامل أخرى تؤثر على الحصة السوقية بشكل أكبر في شركة سلامة للتأمينات.

- وجود علاقة معنوية طردية بين حجم التعويضات TCA والحصة السوقية MSA لشركة سلامة للتأمينات في الجزائر حيث أن ارتفاع حجم التعويضات بمليون دينار جزائري يساهم في زيادة الحصة السوقية بـ 0.002942. وهي نتيجة مطابقة للنظرية الاقتصادية حيث أن زيادة حجم التعويضات تؤدي إلى زيادة الحصة السوقية، لأن العملاء يعتبرون حجم التعويضات مؤشرا على قدرة الشركة على تلبية احتياجاتهم بشكل موثوق وعادل، كما أن التعويضات المناسبة والكافية تعزز ثقة العملاء وسمعة الشركة، مما يساهم في زيادة الطلب على منتجات التأمين وبالتالي زيادة الحصة السوقية.

- وجود علاقة معنوية طردية بين معدل التضخم INFA في الجزائر والحصة السوقية MSA لشركة سلامة للتأمينات في الجزائر حيث أن ارتفاع معدل التضخم بوحدة واحدة يساهم في زيادة الحصة السوقية بـ 0.215480، وهي نتيجة تبدو مخالفة للنظرية الاقتصادية، غير أنه يمكن تفسير ذلك أنه في ظل ارتفاع معدل التضخم يوجد عوامل أخرى تساعد في بقاء الحصة السوقية في تطور مستمر، كما أن التضخم المرتفع يؤدي عادة إلى زيادة المخاطر الاقتصادية، مثل تدهور قيمة الأصول أو ارتفاع التكاليف غير المتوقعة في ظل هذه الظروف، قد يسعى الأفراد إلى التأمين كوسيلة لحماية أموالهم وأصولهم، خاصة أصحاب الثروة.

- وجود علاقة غير معنوية عكسية بين نصيب الفرد من الناتج المحلي الإجمالي GDPEA في الجزائر والحصة السوقية MSA لشركة سلامة للتأمينات في الجزائر، وهذا يدل على أن ارتفاع نصيب الفرد من الناتج المحلي الإجمالي لن يؤثر على زيادة الحصة السوقية لشركة سلامة، كون الوعي التأميني وبصفة عامة والتكافلي بصفة خاصة منخفض لدى الشعب الجزائري، إذ نجد أغلبية المواطنين يكتفون بالمنتجات التأمينية الإلزامية كالتأمين على السيارات.

- وجود علاقة معنوية عكسية بين معدل البطالة UNA في الجزائر والحصة السوقية MSA لشركة سلامة للتأمينات في الجزائر، حيث أن ارتفاع معدل البطالة بوحدة واحدة يساهم في انخفاض الحصة السوقية بـ 0.2987، وهي نتيجة مطابقة للنظرية الاقتصادية، فعندما يرتفع معدل البطالة في البلد، يصبح لدى الأفراد دخل أقل أو قدرة مالية محدودة. هذا يقلل من قدرتهم على الإنفاق على منتجات التأمين الغير إلزامية.

ثانياً: تفسير نتائج الأجل القصير

بغية تحديد مدى تأثير كل من الفائض التأميني، حجم التعويضات، معدل التضخم، نصيب الفرد من الناتج المحلي الإجمالي ومعدل البطالة على الحصة السوقية في المدى القصير خلال فترة الدراسة في الشركات محل الدراسة نقوم بتحليل العلاقات قصيرة الأجل التالية:

1- نموذج شركة التعاونية:

$$\begin{aligned} d(MSS_t) = & 0.916794 \cdot d(MSS_{t-1}) - 0.163573 \cdot d(MSS_{t-2}) + 0.018106 \cdot d(SIS_t) - 0.019247 \cdot d(SIS_{t-1}) \\ & + 0.004513 \cdot d(TCS_t) - 0.005282 \cdot d(TCS_{t-1}) + 0.000808 \cdot d(TCS_{t-2}) + 0.001571 \cdot d(TCS_{t-3}) - \\ & 0.215535 \cdot d(INFS_t) + 0.101685 \cdot d(INFS_{t-1}) - 0.097346 \cdot d(INFS_{t-2}) - 0.164972 \cdot d(INFS_{t-3}) - \\ & 0.435303 \cdot d(GDPES_t) + 0.502501 \cdot d(GDPES_{t-1}) + 0.663798 \cdot d(UNS_t) - 0.107639 \cdot ECT_{t-1} \end{aligned}$$

تشير نتائج تقدير الأجل القصير لشركة التعاونية إلى:

- في شركة التعاونية للتأمينات السعودية وجود علاقة معنوية طردية (عكسية) بين الحصة السوقية المتأخرة بفترة (بفترتين) والحصة السوقية الحالية حيث نستنتج من نتائج التقدير أنه إذا ارتفعت الحصة السوقية في الفترة الماضية (بفترتين) بوحدة واحدة ترتفع (تنخفض) الحصة السوقية الحالية بـ 0.916794 (بـ 0.163573). العلاقة الطردية (0.916794) تشير إلى أن زيادة الحصة السوقية في الماضي يمكن أن تساعد في تحقيق أداء أفضل في الوقت الحالي. هذا قد يكون بسبب تحسين السمعة، التوسع في السوق، أو زيادة الثقة بين العملاء.
- العلاقة العكسية (0.163573) قد تشير إلى تأثير التراكم أو التأثير السلبي على الأداء الحالي، حيث يمكن أن تتسبب الزيادة الكبيرة في الحصة السوقية في الماضي في تحديات جديدة في السوق أو زيادة المنافسة مما يؤدي إلى تراجع في الحصة السوقية الحالية.
- وجود علاقة معنوية طردية (عكسية) بين الفائض التأميني الحالي (المتأخر بفترة) والحصة السوقية في شركة التعاونية للتأمين التعاوني، حيث أنه إذا ارتفع الفائض التأميني الحالي (المتأخر بفترة) بوحدة واحدة أدى إلى زيادة (انخفاض) الحصة السوقية بـ 0.018106 (0.019247).
- وجود علاقة معنوية طردية بين حجم التعويضات بقيمتها الموجبة الغير متأخرة (المتأخرة بثلاث فترات)، والحصة السوقية حيث إذا ارتفعت التعويضات الغير متأخرة (المتأخرة بثلاث فترات) بوحدة واحدة ترتفع الحصة السوقية بـ 0.004513 و (0.001571)، وهذه نتيجة منطقية كون التعويضات مؤشر إيجابي على وفاء الشركة بالالتزاماتها اتجاه المشتركين، مما يكسبها سمعة حسنة وبالتالي زيادة عدد المشتركين، ووجود علاقة معنوية عكسية لقيمتها المتأخرة بفترة والحصة السوقية حيث أن ارتفاع حجم التعويضات المتأخر بفترة بوحدة واحدة يؤدي إلى خفض

الحصة السوقية بـ 0.005282، ربما يكون هذا راجع إلى التأخر في دفع التعويضات في تلك الفترة أو التعويضات كانت قليلة مقارنة بحجم الخسائر.

- وجود علاقة معنوية عكسية بين معدل التضخم الغير متأخر (التأخر بثلاث فترات) والحصة السوقية، حيث أن ارتفاع معدل التضخم الغير متأخر و (التأخر بثلاث فترات) بوحدة واحدة على التوالي يؤدي إلى انخفاض الحصة السوقية بـ 0.215535، (0.164972).
- وجود علاقة معنوية عكسية (طردية) بين نصيب الفرد من الناتج المحلي الإجمالي الغير متأخر (التأخر بفترة) والحصة السوقية حيث أن ارتفاع نصيب الفرد من الناتج المحلي الإجمالي الغير متأخر (التأخر بفترة) بوحدة واحدة يؤدي إلى انخفاض (ارتفاع) الحصة السوقية بـ 0.435303، (0.502501).
- وجود علاقة معنوية طردية بين معدل البطالة بقيمته الموجبة الغير متأخر والحصة السوقية، حيث أن ارتفاع معدل البطالة بوحدة واحدة يؤدي إلى زيادة الحصة السوقية بـ 0.663798.

2- نموذج شركة سوليدري:

$$\begin{aligned}
 d(MSJ_t) = & 0.819211 \cdot d(MSJ_{t-1}) - 0.216128 \cdot d(MSJ_{t-2}) - 0.668236 \cdot d(MSJ_{t-3}) + 0.004241 \cdot d(SIJ_t) - \\
 & 0.002457 \cdot d(SIJ_{t-1}) - 1.122432 \cdot d(TCJ_t) + 0.883395 \cdot d(TCJ_{t-1}) - 0.040510 \cdot d(TCJ_{t-2}) - \\
 & 0.265725 \cdot d(TCJ_{t-3}) + 0.107813 \cdot d(INFJ_t) - 0.058763 \cdot d(INFJ_{t-1}) - 0.018978 \cdot d(INFJ_{t-2}) - \\
 & 0.066705 \cdot d(INFJ_{t-3}) + 0.022506 \cdot d(GDPEJ_t) - 0.009852 \cdot d(GDPEJ_{t-1}) - 0.339393 \cdot d(UNJ_t) + \\
 & 0.328856 \cdot d(UNJ_{t-1}) - 0.000209 \cdot d(UNJ_{t-2}) - 0.104342 \cdot d(UNJ_{t-3}) - 0.228971 \cdot ECT_{t-1}
 \end{aligned}$$

تشير نتائج تقدير الأجل القصير لشركة سوليدري إلى:

- وجود علاقة معنوية طردية (عكسية) بين الحصة السوقية المؤخرة بفترة واحدة (المأخرة بفترتين) والحصة السوقية الحالية حيث أن زيادة الحصة السوقية المؤخرة بفترة واحدة (المأخرة بفترتين) بوحدة واحدة يؤدي إلى زيادة (انخفاض) الحصة السوقية الحالية بـ 0.819211، (0.668236).
- وجود علاقة معنوية طردية (عكسية) بين حجم الفائض التأميني الغير متأخر (المأخرة بفترة) والحصة السوقية الحالية، حيث أن زيادة الفائض التأميني الغير متأخر (المأخرة بفترة) بوحدة واحدة يؤدي إلى زيادة (انخفاض) الحصة السوقية الحالية بـ 0.004241 (0.002457).
- وجود علاقة معنوية عكسية (طردية) بين حجم التعويضات الغير متأخر والمأخر بثلاث فترات (المأخر بفترة واحدة) والحصة السوقية الحالية حيث زيادة حجم التعويضات الغير متأخر والمأخر بثلاث فترات (المأخر بفترة واحدة) يؤدي إلى انخفاض (زيادة) الحصة السوقية الحالية بـ 1.122432 و 0.265725، (0.883395).

- وجود علاقة معنوية طردية (عكسية) بين معدل التضخم الغير متأخر (المتأخر بفترة واحدة وثلاث فترات) والحصة السوقية الحالية حيث زيادة معدل التضخم الغير متأخر (المتأخر بفترة واحدة وثلاث فترات) بوحدة واحدة يؤدي إلى زيادة (انخفاض) الحصة السوقية الحالية بـ 0.107813 (0.058763، 0.066705).
- وجود علاقة معنوية طردية (عكسية) بين نصيب الفرد من الناتج المحلي الإجمالي الغير متأخر (المتأخر بفترة واحدة) والحصة السوقية، حيث أن زيادة نصيب الفرد من الناتج المحلي الإجمالي الغير متأخر (المتأخر بفترة واحدة) بوحدة واحدة يؤدي إلى ارتفاع (انخفاض) الحصة السوقية بـ 0.022506 (0.009852).
- وجود علاقة معنوية عكسية (طردية) بين معدل البطالة الغير متأخر والمتأخر بثلاث فترات (المتأخر بفترة واحدة) والحصة السوقية حيث أن ارتفاع معدل البطالة الغير متأخر والمتأخر بثلاث فترات (المتأخر بفترة واحدة) بوحدة واحدة يؤدي إلى انخفاض (زيادة) الحصة السوقية بـ 0.339393، 0.104342، (0.328856).

3- نموذج شركة سلامة:

$$d(MSA_t) = 1.041345 \cdot d(MSA_{t-1}) - 0.216136 \cdot d(MSA_{t-2}) - 0.009241 \cdot d(SIA_t) + 0.008522 \cdot d(SIA_{t-1}) + 0.001852 \cdot d(TCA_t) - 0.001784 \cdot d(TCA_{t-1}) + 0.038950 \cdot d(INFA_t) - 0.027907 \cdot d(INFA_{t-1}) + 0.019020 \cdot d(GDPEA_t) - 0.023296 \cdot d(GDPEA_{t-1}) - 0.183426 \cdot d(UNA_t) + 0.185731 \cdot d(UNA_{t-1}) - 0.061049 \cdot d(UNA_{t-2}) - 0.072626 \cdot (ECT_{t-1}) \dots \dots \dots (0.0092)^{***}$$

تشير نتائج الأجل القصير لشركة سلامة للتأمينات إلى:

- وجود علاقة معنوية طردية (عكسية) بين الحصة السوقية المتأخرة بفترة واحدة (المتأخرة بفترتين) والحصة السوقية الحالية حيث أن زيادة الحصة السوقية المتأخرة بفترة واحدة (المتأخرة بفترتين) بوحدة واحدة يؤدي إلى زيادة (انخفاض) الحصة السوقية الحالية بـ 1.041345 (0.216136).
- وجود علاقة معنوية عكسية (طردية) بين الفائض التأميني الغير متأخر (المتأخر بفترة واحدة) والحصة السوقية حيث أن زيادة الفائض التأميني الغير متأخر (المتأخر بفترة واحدة) بوحدة واحدة، يؤدي إلى انخفاض (زيادة) الحصة السوقية بـ 0.009241، (0.008522).
- وجود علاقة معنوية طردية (عكسية) بين حجم التعويضات الغير متأخر (المتأخر بفترة واحدة) والحصة السوقية حيث أن زيادة حجم التعويضات الغير متأخر (المتأخر بفترة واحدة) بوحدة واحدة يؤدي إلى زيادة (انخفاض) الحصة السوقية بـ 0.001852 (0.001784).
- وجود علاقة معنوية طردية (عكسية) بين معدل التضخم الغير متأخر (المتأخر بفترة واحدة) والحصة السوقية، حيث أن زيادة معدل التضخم الغير متأخر (المتأخر بفترة واحدة) بوحدة واحدة يؤدي إلى زيادة (انخفاض) الحصة السوقية بـ 0.03890 (0.027907).

- وجود علاقة معنوية طردية (عكسية) بين نصيب الفرد من الناتج المحلي الإجمالي الغير متأخر (المتأخر بفترة واحدة) والحصة السوقية، حيث أن زيادة نصيب الفرد من الناتج المحلي الإجمالي الغير متأخر (المتأخر بفترة واحدة) بوحدة واحدة يؤدي إلى زيادة (انخفاض) الحصة السوقية بـ 0.019020، (0.023296).
- وجود علاقة معنوية عكسية (طردية) بين معدل البطالة الغير متأخر والمتأخر بفترتين (المتأخر بفترة واحدة) والحصة السوقية، حيث نلاحظ أن زيادة معدل البطالة الغير متأخر والمتأخر بفترتين (المتأخر بفترة واحدة) بوحدة واحدة يؤدي إلى انخفاض (زيادة) الحصة السوقية لشركة سلامة بـ -0.183426، 0.061049 (0.185731).

خلاصة الفصل:

حاولنا من خلال هذا الفصل إبراز مدى تأثير تغير حجم الفائض التأميني إلى جانب بعض المتغيرات في الطلب على منتجات التأمين التكافلي الذي أشرنا إليه بالحصة السوقية، وذلك عن طريق إجراء دراسة قياسية على مستوى ثلاث شركات دولية.

حيث تم التوصل إلى أن السعودية رائدة في صناعة التكافل وكونها من البلدان السبّاقة في إصدار الإطار القانوني المنظم لمهاته الصناعة إضافة إلى عدة جهود لتطوير هذا القطاع إذ نجد كل شركات التأمين فيها تعمل تحت مظلة التأمين التعاوني، التكافلي وتعتبر شركة التعاونية واحدة من أكبر الشركات السعودية الرائدة في السوق، والتي عرفت نجاحا مستمرا خلال فترة الدراسة الأمر الذي أدى إلى تحقيق فوائض مالية والتي يعاد توزيع 10 % منها لصالح المشتركين و 90 % يستفيد منه المشتركون وهذه النسبة ملزمة بها كل الشركات حسب تعليمات البنك ساما، أما بالنسبة للأردن فعلى الرغم من إصدار الإطار القانوني مبكرا غير أنه يوجد شركتان فقط تزاوّلان نشاط التأمين التكافلي وتعتبر شركة الأولى للتأمين الرائدة في صناعة التكافل من حيث الإنتاج بعد شركة الإسلامية والفائض التأميني فيها يعتبر حق من حقوق المشتركين غير أن آليات التصرف فيه تختلف من سنة لأخرى حسب مجلس الإدارة، وبالنسبة لحالة الجزائر نجد أن صناعة التأمين التكافلي مازالت في بداياتها إذ نجد هيمنة الشركات التأمينية التجارية على أكبر الحصة في سوق التأمين الجزائري وشركة سلامة هي أول شركة تكافل في الجزائر التي أسست سنة 2008 واستطاعت شركة سلامة بفضل جهودها المتواصلة زيادة حصة السوقية وتحقيق فوائض تأمينية طوال فترة الدراسة، إلا أن شركة سلامة لا تعيد توزيع الفائض التأميني على جل المشتركين وإنما تعيد توزيع نسبة من الفائض على الشركات المؤمن لهم والتي لها مبالغ تأمينية كبيرة ونسبة الاسترداد متفق عليها في بداية العقد، بناء على ماسبق نلاحظ أن آليات التصرف في الفائض التأميني تختلف من شركة لأخرى.

وفي الأخير وبعد إجراء الدراسة القياسية تبين لنا أن الفائض التأميني وحده لا يؤثر بشكل كبير على زيادة

الحصة السوقية للشركة وإنما يوجد عدة عوامل تؤثر بدورها بنسب معينة في الحصة السوقية ولهذا وجب على أصحاب القرار أخذ كل هذه العوامل بعين الاعتبار.

الخاتمة

خاتمة:

يعد قطاع التأمين التكافلي أحد النماذج الاقتصادية الحديثة التي نجحت في ترسيخ وجودها على الساحة العالمية بفضل توافقها مع المبادئ الشرعية وقيم التعاون والتضامن، وقد حقق هذا القطاع نموا ملحوظا خلال العقود الأخيرة، مدفوعا بزيادة الطلب على الخدمات المالية الإسلامية وتوسع أسواق التأمين في مختلف دول العالم خاصة الدول ذات الأغلبية المسلمة، إلى جانب تزايد اهتمام المجتمعات العالمية بالنماذج الاقتصادية القائمة على الأخلاقيات والمسؤولية الاجتماعية.

ورغم ذلك، لا يزال قطاع التأمين التكافلي يواجه تحديات عديدة، من بينها الحاجة إلى تعزيز الابتكار، تقوية كفاءة العمليات، وزيادة الوعي بمزاياه في الأسواق العالمية، كما أن المنافسة مع شركات التأمين التقليدي تتطلب من مؤسسات التكافل تطوير استراتيجيات فعالة تسهم في تقديم خدمات مميزة ومتكاملة تلبي تطلعات العملاء بمختلف فئاتهم، إذ أن شركات التأمين التكافلي تتمتع بمجموعة من المزايا التنافسية المستمدة من مبادئها وأحكامها على غرار قرار توزيع الفائض التأميني كآلية فعالة لتحفيز وزيادة الطلب على منتجات التأمين التكافلي، إذ يسهم في تعزيز ثقة المشتركين، بفضل طبيعته التشاركية التي تعكس قيم العدالة والمساواة بين الأطراف، علاوة على ذلك، تبين أن تطبيق سياسات شفافة في إدارة الفائض يعزز من القدرة التنافسية لشركات التأمين التكافلي، ويؤدي إلى توسيع قاعدة العملاء.

لهذا حاولنا من خلال هذه الأطروحة إبراز مدى تأثير حجم الفائض التأميني في دعم الطلب على منتجات التأمين التكافلي، من خلال تقسيم الأطروحة إلى ثلاثة فصول رئيسية؛ فصلين نظريين حيث تناولنا في الفصل الأول الإطار النظري للطلب على منتجات التأمين التكافلي والفصل الثاني تناولنا فيه مفاهيم حول الفائض التأميني ومدى أهميته في زيادة الطلب على منتجات التكافل، وفي الفصل الأخير تم دراسة العلاقة بين تغير حجم الفائض التأميني والطلب على منتجات التكافل الذي أشرنا إليه بالحصة السوقية، مع تدعيم الدراسة ببعض المتغيرات الكمية المفسرة التي بدورها تتحكم في الطلب على منتجات التأمين التكافلي حسبما أكدته النظرية الاقتصادية كحجم التعويضات، معدل التضخم، نصيب الفرد من الناتج المحلي الإجمالي ومعدل البطالة، وذلك من خلال إجراء دراسة قياسية متمثلة في شركة التعاونية السعودية، شركة سوليدري الأردنية وشركة سلامة للتأمينات الجزائرية، بناء على ماتم دراسته في الجانب النظري والتطبيقي سنقوم باختبار صحة الفرضيات أولا للنتقل بعدها لعرض أهم ما توصلنا إليه من نتائج واقتراحات وآفاق تتعلق بالدراسة.

أولاً- نتائج اختبار صحة الفرضيات:

- بالنسبة للفرضية الأولى والتي تنص على: يوجد عدة عوامل تؤثر في الطلب على منتجات التأمين بصفة عامة والتأمين التكافلي بصفة خاصة وهي: عوامل اقتصادية، سياسية واجتماعية وعوامل تنظيمية، تعتبر

الفرضية صحيحة إذ تتمثل العوامل الاقتصادية في التضخم، مستويات دخول الأفراد، حجم النشاط الصناعي في الاقتصاد القومي، التوزيع الجغرافي للأعمال التجارية والصناعية وتتمثل العوامل السياسية والاجتماعية في البنية التنظيمية والتشريعية، البطالة، الوعي التأميني العامل الديمغرافي، العامل الديني، درجة التمدن، العادات والتقاليد المجتمعية وتوزيع السكن، وتتمثل العوامل التنظيمية في سعر الخدمة التأمينية، الأساليب الترويجية، التوزيع، التحفيز، خدمة مابعد البيع، تطور الخدمة التأمينية، كفاءة العمال في شركات التأمين، إضافة منتجات تأمين جديدة، إضافة إلى بعض العوامل التي تؤثر في الطلب على منتجات التكافل دون غيرها من منتجات التأمين التجارية والمتمثلة في توزيع الفائض التأميني، كثرة المصارف والنوافذ الإسلامية، كثرة نوافذ التكافل.

• **بالنسبة للفرضية الثانية والتي تنص على:** يؤثر زيادة حجم الفائض التأميني إيجاباً على الحصة السوقية للشركات الثلاث محل الدراسة، تعتبر الفرضية صحيحة في حالة السعودية إذ أن ارتفاع حجم الفائض التأميني بمليون ريال يساهم في زيادة الحصة السوقية لشركة التعاونية السعودية بنسبة 0.041376، وتعتبر خاطئة في حالة الأردن والجزائر إذ كانت العلاقة عكسية بين الفائض التأميني والحصة السوقية في شركة سوليدري وفي شركة سلامة لم تكن هناك علاقة معنوية بينهما خلال فترة الدراسة، وهذا راجع إلى آليات التصرف فيه ونسب التوزيع على المشتركين خلال فترة الدراسة.

• **بالنسبة للفرضية الثالثة والتي تنص على:** يؤثر ارتفاع حجم التعويضات إيجاباً على زيادة الحصة السوقية للشركات الثلاث محل الدراسة، الفرضية الصحيحة حيث أن ارتفاع حجم التعويضات بمليون ريال يساهم في زيادة الحصة السوقية بـ 0.004085 في شركة التعاونية، وفي حالة شركة سوليدري الأردنية وجدنا ارتفاع حجم التعويضات بمليون دينار أردني يساهم في زيادة الحصة السوقية للشركة بـ 0.004085، وارتفاع حجم التعويضات بمليون دينار جزائري في شركة سلامة الجزائرية يساهم في زيادة الحصة السوقية للشركة بـ 0.002942.

• **بالنسبة للفرضية الرابعة والتي تنص على:** يؤثر ارتفاع معدل التضخم سلباً على زيادة الحصة السوقية للشركات الثلاث محل الدراسة، الفرضية خاطئة في حالة شركة التعاونية السعودية وفي حالة شركة سلامة الجزائرية حيث أن ارتفاع معدل التضخم بـ 1% في السعودية يؤدي إلى زيادة الحصة السوقية لشركة التعاونية بـ 1.0117، وارتفاع معدل التضخم بوحدة واحدة في الجزائر يساهم في زيادة الحصة السوقية لشركة سلامة بـ 0.215480، وفي نفس الوقت الفرضية صحيحة في حالة الأردن إذ أن ارتفاع معدل التضخم في الأردن بوحدة واحدة يساهم في انخفاض الحصة السوقية لشركة سوليدري الأردنية بـ 0.280807.

• **بالنسبة للفرضية الخامسة والتي تنص على:** يؤثر ارتفاع نصيب الفرد من الناتج المحلي الإجمالي إيجاباً في زيادة الحصة السوقية للشركات الثلاث محل الدراسة، الفرضية صحيحة في حالة الأردن حيث وجدنا علاقة معنوية طردية بين نصيب الفرد من الناتج المحلي الإجمالي في الأردن والحصة السوقية لشركة سوليدري حيث أن

ارتفاع نصيب الفرد من الناتج المحلي الإجمالي بواحد دينار أردني يؤدي إلى ارتفاع الحصة السوقية للشركة بـ 0.008604، والفرضية خاطئة في حالة السعودية والجزائر إذ أنه لم نجد علاقة معنوية بينهما.

• **بالنسبة للفرضية السادسة والتي تنص على:** يؤثر ارتفاع معدل البطالة سلباً على زيادة الحصة السوقية للشركات الثلاث محل الدراسة، الفرضية صحيحة في حالة الجزائر إذ وجدنا علاقة عكسية بينهما في شركة سلامة للتأمينات الجزائرية حيث أن ارتفاع معدل البطالة في الجزائر بوحدة واحدة يساهم في انخفاض الحصة السوقية لشركة سلامة بـ 0.2987، والفرضية خاطئة في حالة السعودية والأردن حيث وجدنا علاقة معنوية طردية بين معدل البطالة والحصة السوقية لشركة التعاونية في السعودية وشركة سوليدري في الأردن.

ثانياً- نتائج الدراسة:

بعد الإلمام بمختلف جوانب الموضوع وإجراء الدراسة التطبيقية تم التوصل إلى مجموعة من النتائج والتي يمكن تلخيصها فيما يلي:

النتائج النظرية:

- يقوم نظام التأمين التكافلي على مجموعة من المبادئ الأساسية أهمها أن يكون نظام تعاونياً بحثاً هدفه التعاون والتضامن بين المشتركين، حيث يعتبر العقد بين شركة التأمين التكافلي والمشارك عقد تبرع الذي تختلف أحكامه كلياً عن عقد المعاوضة الموجود في شركات التأمين التجاري التقليدية.
- يتم فصل أموال المشتركين عن أموال المساهمين في شركات التأمين التكافلي وذلك بتكوين صندوقين إذ يتكون الفائض التأميني في صندوق المشتركين، عكس شركات التأمين التجاري التي تجمع أموال المساهمين والمؤمنين لهم في صندوق واحد.
- يعتبر الفائض التأميني في شركات التكافل حقاً خالصاً للمشاركين حسبما أقرته هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، غير أنها قدمت آليات مختلفة للتصرف فيه أهمها توزيعه على المشتركين مباشرة كلياً أو جزئياً.
- للمساهمين في شركات التأمين التكافلي الحق في أجر الوكالة نتيجة إدارتهم لأعمال التأمين التكافلي، بالإضافة إلى نسبة من أرباح الاستثمارات نتيجة عملهم كمضارب.
- يعتبر الفائض التأميني من أهم الميزات التنافسية التي تحظى بها شركات التأمين التكافلي عن الشركات التأمين التجارية إذا عملت الشركة على استثماره من أجل تعظيم قيمه والتصرف فيه لصالح المشتركين حتى يكون بمثابة تحفيز لهم لزيادة الطلب على منتجات التكافل.

- يوجد عدة آليات للتصرف في الفائض التأميني والمتمثلة في تكوين الاحتياطيات، أو تخفيض الاشتراكات، أو التبرع به لجهات خيرية، أو توزيعه كاملاً أو جزء منه على المشتركين على أن لا تستحق الشركة المديرة شيئاً من ذلك الفائض.
- تختلف نسبة توزيع الفائض التأميني من بلد إلى آخر، حسب قوانين كل بلد كما تختلف طرق التصرف فيه في الشركات من سنة إلى أخرى حسبما تقره هيئة الرقابة الشرعية ومجلس الإدارة الخاص بكل شركة حسب الحالة المالية للشركة وبما يخدم مصلحة المشتركين.
- يوجد مجموعة من المؤشرات التي تبين حجم الطلب على منتجات التكافل والمتمثلة في الكثافة التأمينية، معدل الاختراق، حجم الإنتاج، الحصة السوقية، التي يجب التركيز عليها وتحليلها.
- يوجد عدة عوامل تتحكم في الطلب على منتجات التأمين بصفة عامة ومنتجات التكافل بصفة خاصة عوامل اقتصادية، سياسية واجتماعية وعوامل تنظيمية والتي تؤثر إما إيجاباً أو سلباً.

النتائج التطبيقية:

- تعد المملكة العربية السعودية من بين الدول التي اهتمت بصناعة التأمين التكافلي فأصبحت من أكبر الأسواق في هذا القطاع ويرجع هذا إلى الإجراءات التصحيحية المنتهجة والتي شملت تعزيز الضوابط الفنية للاكتتاب، وإلزامية التأمين الصحي وتأمين السيارات، كما لعب نظام الحوكمة دوراً مهماً في تخفيض المخاطر، وكل شركات التأمين في السعودية هي شركات تعاونية.
- الأردن من البلدان السبّاقة في صناعة التكافل إذ تم إصدار الإطار القانوني للتأمين التكافلي في الأردن في عام 2011، غير أن سوق التأمين في الأردن يتكون من شركتين تمارسان التأمين التكافلي شركة الإسلامية وشركة الأولى للتأمين وباقي الشركات كلها شركات تجارية.
- صناعة التأمين التكافلي في الجزائر مازالت في بداياتها مقارنة مع الدول الأخرى، إلا أنه اتخذت خطوة إيجابية لتنظيم قطاع التأمين التكافلي من خلال إصدار المرسوم التنفيذي رقم 21-81 المؤرخ سنة 2021 الذي يحدد شروط وكيفيات ممارسة التأمين التكافلي، إذ نجد عدد شركات التكافل في الجزائر محدود جداً مقارنة بالتجارية وكلها حديثة التأسيس ماعدا شركة سلامة التي تأسست سنة 2008.
- ساهم الارتفاع في الفائض التأميني في زيادة الحصة السوقية في شركة التعاونية السعودية، أما في شركة سوليدرتي فكانت علاقة عكسية بين الفائض التأميني والحصة السوقية وفي شركة سلامة لم تكن هناك علاقة معنوية بينهما خلال فترة الدراسة، وهذا راجع إلى طرق وآليات التصرف فيه ونسب التوزيع على المشتركين المعتمد في الشركات الثلاث محل الدراسة.

- الارتفاع في حجم التعويضات ساهم في ارتفاع الحصة السوقية في كل من شركة التعاونية، سوليدري وسلامة للتأمينات هذا ما يؤكد النظرية الاقتصادية، فارتفاع حجم التعويضات دلالة على وفاء الشركة بالتزاماتها، لكن يجب على الشركة أيضا أن توفى بالتزاماتها مع إدارة المخاطر التي يمكن أن تنجم عن ارتفاع التعويضات.
- أدى ارتفاع معدل التضخم إلى ارتفاع الحصة السوقية لشركة التعاونية وانخفاض الحصة السوقية لشركة سوليدري وارتفاعها في شركة سلامة، و ذلك حسب سياسات الدعم والبرامج الحكومية لكل بلد إضافة إلى نسبة الوعي التأميني لدى المواطن لكل دولة، إضافة إلى عدة عوامل أخرى.
- وجود علاقة معنوية طردية بين نصيب الفرد من الناتج المحلي الإجمالي في الأردن والحصة السوقية لشركة سوليدري وعدم وجود علاقة بينهما في السعودية والجزائر.
- وجود علاقة معنوية طردية بين معدل البطالة والحصة السوقية لشركة التعاونية في السعودية وشركة سوليدري في الأردن ووجود علاقة عكسية بينهما في شركة سلامة للتأمينات الجزائرية.

ثالثا- التوصيات:

- بناء على النتائج التي تم التوصل إليها يمكن اقتراح جملة من المقترحات والتوصيات التالية:
- نجاح شركات التأمين التكافلي لا يعتمد فقط على تقديم منتجات متوافقة مع الشريعة، بل يتطلب أيضا إدارة واعية للفائض التأميني تجذب العملاء وتعزز شعورهم بالانتماء إلى هذا النموذج إذ يجب تخصيص جزء من الفائض أو كله لصالح المشتركين، إما بالتوزيع مباشرة أو بتخفيض الأقساط حتى يكون كتحفيز للمشاركين لزيادة الطلب على منتجات التكافل.
 - توزيع الفائض التأميني وحده لا يكفي لزيادة الطلب على منتجات التكافل بل هناك عدة عوامل داخلية كأسعار المنتجات، وفاء الشركة بالتزاماتها تجاه المشتركين، التسويق... وعوامل خارجية كنسب البطالة والتضخم ونصيب الفرد من الناتج المحلي الإجمالي... كل هذه العوامل تتحكم بدورها في الطلب، لذا وجب على أصحاب القرار والباحثين الاهتمام بها وأخذها بعين الاعتبار.
 - ضرورة الموازنة بين توزيع الفائض على المشتركين وتعزيز الاحتياطات لمواجهة المخاطر المستقبلية، مع ضمان التوافق مع مبادئ الشريعة الإسلامية؛
 - توفير قنوات شرعية لاستثمار الفائض التأميني من أجل تعظيم قيمته.
 - تعزيز الرقابة من طرف هيئة الرقابة الشرعية على آليات التصرف في الفائض التأميني بما يخدم مصلحة المشتركين.
 - تكثيف الجهود لتوعية المواطنين بالقيم التي يركز عليها التأمين التكافلي، مما يسهم في تحقيق نمو مستدام لصناعة التأمين التكافلي.

- وجب على الباحثين وأصحاب القرار النظر في الجوانب المستقبلية لهذا الموضوع، مثل استثمار التكنولوجيا الحديثة لتعزيز إدارة الفائض وتحسين تجربة العملاء، مما يفتح آفاقا جديدة لتطوير هذا القطاع الحيوي وتحقيق أهدافه في التنمية الاقتصادية والاجتماعية.
- ضرورة تعاون الجهات الرقابية والمؤسسات المالية لتعزيز الوعي العام بمزايا الفائض التأميني، بما يضمن استدامة هذا القطاع ويعزز من إسهامه في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

رابعا- آفاق الدراسة:

على ضوء هذه الدراسة تولدت لدينا مجموعة من المواضيع التي تستحق الدراسة، والمندرجة ضمن موضوع الدراسة الحالية وهي:

- دور التكنولوجيا المالية في تحسين إدارة وتوزيع الفائض التأميني في شركات التأمين التكافلي.
- محددات الطلب على منتجات التأمين التكافلي في الجزائر.
- الصكوك الإسلامية كآلية لزيادة الفائض التأميني لشركات التكافل.
- دور نوافذ التأمين التكافلي في تعزيز الطلب على منتجات التأمين التكافلي في الجزائر.

قائمة المراجع

أولاً: المراجع العربية:

المصادر:

1- القرآن الكريم.

2- صحيح البخاري.

الكتب:

- 1- أحمد سالم ملحم: التأمين الإسلامي - دراسة شرعية تبين التصور التأميني التعاوني وممارساته العملية في شركات التأمين الإسلامية، الطبعة الأولى، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2012.
- 2- أحمد محمد لطفي أحمد: نظرية التأمين المشكلات العملية والحلول الإسلامية، الطبعة الأولى، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، مصر، 2007.
- 3- أسامة عزمي سلام، شقيري نوري موسى: إدارة الخطر والتأمين، الطبعة الأولى، دار الحامد للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2010.
- 4- بديعة على أحمد: التأمين في ميزان الشريعة الإسلامية، الطبعة الأولى، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، مصر، 2011.
- 5- صالح العلي، سميح الحسن: معالم التأمين الإسلامي - مع تطبيقات عملية لشركات التأمين الإسلامية دراسة فقهية للتأمين التجاري والإسلامي-، الطبعة الأولى، دار النوادر للنشر، دمشق، سوريا، بيروت، لبنان، 2015.
- 6- صلاح الدين فهمي محمود: التأمين التكافلي - التطبيق العملي للاقتصاد الإسلامي التحديات والمواجهة-، الطبعة الأولى، مركز الكتاب للنشر، القاهرة، مصر، 2010.
- 7- عبد الرحيم بوادقجي ومحمد خالدي الحريري، الاقتصاد الكلي، الطبعة الثانية، جامعة دمشق، سوريا، 2005.
- 8- عز الدين فلاح: التأمين (مبادئه، أنواعه)، الطبعة الأولى، دار أسامة للنشر والتوزيع، عمان الأردن، 2008.
- 9- علي بن محمد بن محمد نور: التأمين التكافلي من خلال الوقف -دراسة فقهية تطبيقية معاصرة-، الطبعة الأولى، دار التدمرية، الرياض، المملكة العربية السعودية، 2012.
- 10- علي محي الدين القره داغي: التأمين الإسلامي، الطبعة الأولى، دار البشائر الإسلامية، سوريا، 2006.

- 11- عمر حامد الحامد: التأمين التعاوني بين الواقع والتطبيق، الطبعة الأولى، دار الأيام للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2020.
- 12- كريمة عيد عمران: التأمين الإسلامي والتنمية الاقتصادية والاجتماعية، الطبعة الأولى، دار أسامة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2014.
- 13- مُجَدُّ أبو زهرة: التكافل الاجتماعي في الإسلام، دار الفكر العربي، القاهرة، بدون تاريخ نشر.
- 14- مُجَدُّ براق وآخرون: التأمين التكافلي -رصد موضوع التأمين التكافلي كما هو في الواقع الجزائري، الطبعة الأولى، شركة الأصالة للنشر، الجزائر، 2019.
- 15- مُجَدُّ عز الدين الشيباني: صناعة التأمين التكافلي بين التأصيل والتطبيق، الطبعة الأولى، الوثائق للتأمين الصحي للنشر، ليبيا، 2019.
- 16- محمود محمد السجاعي: المحاسبة في منشآت التأمين، المكتبة العصرية، مصر، ط 01، 2006.
- 17- ناصر عبد الحميد علي: التأمين التكافلي -التطبيق العملي للاقتصاد الإسلامي...التحديات والمواجهة، الطبعة الثانية، مركز الخبرات المهنية للإدارة، القاهرة، مصر، 2014.
- 18- نوال بونشادة: شركات التأمين التكافلي بين الأسس النظرية والممارسات التطبيقية، الطبعة الأولى، ألفا للوثائق للنشر، قسنطينة، الجزائر، 2021.
- 19- هشام حامد المصاروة : عقد التأمين التعاوني في الشريعة الإسلامية والقانون الوضعي، دار المطبوعات الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2008.
- 20- يوسف حجيم الطائي وآخرون: إدارة التأمين والخطر، الطبعة الأولى، اليازوري للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2011.

الأطروحات والرسائل:

- 1- أحمد كمال حسين عباس: الفائض التأميني وطرق توزيعه في شركات التأمين الإسلامية، رسالة ماجستير في الاقتصاد والمصارف الإسلامية، جامعة اليرموك، الأردن، 2012.
- 2- أيوب يحي الطاهر صديق: أثر التأمين التعاوني على طلب الخدمات التأمينية بالتطبيق على شركة التأمين الإسلامية المحدودة في الفترة من 1992م-2004م، رسالة ماجستير، كلية العلوم الإدارية، جامعة أم درمان الإسلامية، السودان، 2007.
- 3- براهيم خالد: متطلبات تطوير صناعة التأمين التكافلي في الجزائر، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة البليدة 2، الجزائر، 2017-2018.

- 4- براهيم خالدي: متطلبات تطوير صناعة التأمين التكافلي، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة البليدة 2، الجزائر، 2017-2018.
- 5- بلهتهات أسماء: إرساء مبادئ الحوكمة ودورها في تفعيل أداء شركات التأمين التكافلي "دراسة تطبيقية لمجموعة من الدول الإسلامية"، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائرية 3، 2022-2023.
- 6- بوديسة سميرة: دور إدارة مخاطر الاكتتاب في دعم تنافسية شركات التأمين التكافلي -دراسة حالة مجموعة من شركات التأمين التكافلي الماليزية-، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة فرحات عباس، سطيف، الجزائر، 2020-2021.
- 7- بوعزوز جهاد، تسويق منتجات التأمين التكافلي في الجزائر في ظل الإصلاحات الجديدة للقطاع مع دراسة حالة شركة "سلامة للتأمينات الجزائرية"، أطروحة دكتوراه، جامعة الجزائر 3، الجزائر، 2020-2021.
- 8- بيشاري كريم: التوجه التسويقي كمدخل لتطوير قطاع التأمينات في الجزائر، أطروحة دكتوراه في العلوم التجارية، تخصص تسويق، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر 3، الجزائر، 2011-2012 م.
- 9- حسام كاظم سلمان الغريزي: دور التغيير التنظيمي في تطوير الخدمة التأمينية -دراسة تطبيقية في شركة التأمين الوطنية العامة-، بحث مقدم إلى مجلس المعهد العالي للدراسات المحاسبية والمالية في جامعة بغداد وهي جزء من متطلبات نيل شهادة الماجستير، جامعة بغداد، العراق، 2013.
- 10- حمدي معمر: نظام التأمين التكافلي بين النظرية والتطبيق -دراسة بعض التجارب الدولية-، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الشلف، الجزائر، 2011-2012.
- 11- خلوف ياسين: محددات الطلب على التأمين في الجزائر، دراسة قياسية للفترة (1996-2016)، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، الجزائر، 2018-2019.
- 12- رقيق عقبة: استراتيجيات تطوير التأمين التكافلي كبديل للتأمين التقليدي وأثره في رفع أداء سوق التأمينات في الجزائر، أطروحة دكتوراه في العلوم المالية والمحاسبة، جامعة زيان عاشور الجلفة، الجزائر، 2021-2022.

- 13- سعيدي صبيحة: تفعيل الخدمة التأمينية كآلية لتعزيز الشمول المالي في الجزائر، أطروحة دكتوراه في العلوم المالية والمحاسبية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الشلف، الجزائر، 2023.
- 14- سلوى أحمد عبد الرحيم أحمد: معوقات توزيع الفائض التأميني في شركات التأمين الإسلامية، رسالة ماجستير في المحاسبة والتمويل، جامعة الجزيرة، السودان، 2015.
- 15- سميحة جلولي: استراتيجية التأمين التكافلي في إدارة المخاطر -دراسة حالة الجزائر-، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الشلف، الجزائر، 2017.
- 16- عطاالله حدة: دور مؤسسات التأمين التكافلي في تحقيق التنمية المستدامة -دراسة مقارنة بين ماليزيا، السودان والإمارات العربية المتحدة، رسالة ماجستير في علوم التسيير، جامعة فرحات عباس، سطيف، الجزائر، 2013-2014.
- 17- فلاق صليحة: متطلبات تنمية نظام التأمين التكافلي -تجارب عربية-، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة شلف، الجزائر، 2014-2015.
- 18- كراش حسام: أثر العلاقات التعاقدية في شركات التأمين التكافلي على متطلبات ملاءتها المالية -دراسة تحليلية مقارنة لهذه المتطلبات في بعض الدول-، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه، جامعة سطيف، الجزائر، 2019.
- 19- مالك علام عفات عودة الدليمي، قياس وتحليل محددات الطلب على النقود في الاقتصاد العراقي للمدة (1985-2015)، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، كلية الإدارة والاقتصاد، جامعة الفلوجة، العراق، 2018.
- 20- محمود مُجدد القشاش: التأمين التعاوني والتأمين التجاري وآثارهما الاقتصادية "دراسة مقارنة"، رسالة ماجستير، كلية التجارة، الجامعة الإسلامية، غزة، فلسطين، 2015.
- 21- معوش مُجدد الأمين: متطلبات تنمية آليات عمل شركات التأمين التكافلي في الجزائر على ضوء التجارب الدولية: ماليزيا، السعودية، الإمارات العربية السعودية، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة فرحات عباس، سطيف، الجزائر، 2019-2020.

- 22- منال حميد مجيد: جودة الخدمة الصحية العامة وأثرها في الطلب على التأمين الصحي -بحث تطبيقي في شرطي التأمين الوطنية والتأمين العراقية العامة، جزء من متطلبات الحصول على شهادة الماجستير في التأمين، المعهد العالي للدراسات المحاسبية والمالية، جامعة بغداد، العراق، 2014.
- 23- هامل دليلة: أثر تطبيق الحوكمة على الملاة المالية لشركات التأمين التكافلي -دراسة قياسية لبعض شركات التأمين التكافلي الماليزية والإماراتية، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس، سطيف، الجزائر، 2018-2019.
- 24- هدى بن محمد: تحليل ملاة ومردودية شركات التأمين -دراسة حالة الشركة الجزائرية للتأمينات CAAT-، رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة منتوري، قسنطينة، الجزائر، 2004/2005.
- 25- هشام السيد عطية الجنايني: طرق استثمار الفائض التأميني دراسة فقهية اقتصادية، رسالة دكتوراه في الفقه، كلية الشريعة والقانون بطنطا، جامعة الأزهر، مصر، 2016.
- 26- ياسمينه إبراهيم سالم: دور الكفاءة التشغيلية في تعزيز تنافسية شركات التأمين التكافلي -دراسة مقارنة بين تجربة دول مجلس التعاون الخليجي والتجربة الماليزية-، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه، سطيف، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، الجزائر، 2015-2016.
- 1- أبو بكر سالم وآخرون: تقييم التجربة القطرية في صناعة التأمين التكافلي الإسلامي كنموذج رائد في اقتصاديات الدول العربية خلال الفترة (2013-2020)، مجلة بحوث متقدمة في الاقتصاد واستراتيجيات الأعمال، المجلد 03، العدد 01، الجزائر، 2022.
- 2- أحمد خلف حسين علي الزهيري، علاء عبد الكريم هادي البلداوي: تأثير التسويق الإلكتروني في عناصر المزيج التسويقي للخدمة التأمينية، مجلة دراسات محاسبية ومالية، المجلد الثامن، العدد 22، جامعة بغداد، العراق، 2012.
- 3- أحمد زكريا زكي عصيمي: دراسة تحليلية لتوزيع فائض التأمين التعاوني بشركات التأمين -مع الإشارة للمملكة العربية السعودية-، المجلة العلمية للبحوث والدراسات التجارية، المجلد 31، العدد 3.
- 4- أحمد سليمان خصاونة: واقع التأمين التكافلي الإسلامي في سوق التأمين الأردني، المجلة الأردنية في الدراسات الإسلامية، المجلد 18، العدد 01، الأردن، 2022.

- 5- أحمد شحدة أبو سرحان: الفائض التأميني في التأمين الإسلامي، المجلة الأردنية للدراسات الإسلامية، مجلد 12، العدد 3، 2016.
- 6- أحمد عبد العزيز عبد الرحمن الشثري، صناديق التأمين التعاوني المبنية على الوقف (دراسة فقهية تطبيقية)، العدد السابع والثلاثون، 2022.
- 7- أحمد محمد صباغ: ملكية الفائض التأميني ومعالجته في نظام التأمين التكافلي، مجلة التأمين العربي، العدد 150، سبتمبر 2021.
- 8- إشراق بن الزاوي، نوال بن عمارة: متطلبات تطوير آليات عمل شركات التأمين التكافلي -دراسة تطبيقية لشركة سلامة للتأمين خلال الفترة (2013-2016)، المجلة الجزائرية للتنمية الاقتصادية، المجلد 7، العدد 01، 2020.
- 9- أقناروس محمد أمين: تسويق الخدمات التأمينية بشركات التأمين، مجلة دراسات اقتصادية، المجلد 22، العدد 01، الجزائر، 2020.
- 10- أكرم محمود حسين البدو: آلية توزيع الفائض التأميني (دراسة مقارنة)، مجلة كلية القانون للعلوم القانونية والسياسية، المجلد 10، العدد 36، جامعة كركوك، 2021.
- 11- أكرم محمود حسين البدو، و محمد الدباغ إسماء عبد الهادي: آلية توزيع الفائض التأميني، مجلة كلية القانون للعلوم القانونية والسياسية، المجلد الخامس عشر، (العدد السادس والثلاثون)، جامعة كركوك، العراق، 2021.
- 12- إياد محمد يحيى قنطقجي: الحصة السوقية وآلية زيادتها، مجلة الاقتصاد الإسلامي العالمية، العدد 97، جويلية.
- 13- بالي مصعب، صديقي مسعود: تطور قطاع التأمين في الجزائر، مجلة رؤى اقتصادية، جامعة الشهيد حمه لخضر، الوادي، الجزائر، العدد 11، ديسمبر 2016.
- 14- بلدي كريمة: متطلبات تنمية التأمين التكافلي بالجزائر على ضوء التجربة الماليزية، مجلة البحوث في العقود وقانون الأعمال، المجلد 07، العدد 03، جامعة الإخوة منتوري، قسنطينة، الجزائر، 2022.
- 15- بن غالم بومدين: الرقابة والهيئات المكلفة بها على شركات التأمين في الجزائر بين تطور النصوص واختلاف آليات التطبيق، مجلة القانون والعلوم السياسية، المجلد 05، العدد 02.

- 16- بودة يوسف، لحد بوزيدي: أثر التضخم السنوي على مؤشر الكثافة التأمينية في الجزائر -دراسة قياسية تحليلية للفترة (2019-2020)-، مجلة الاقتصاد والإحصاء التطبيقي، المجلد 19، العدد 1، الجزائر، جوان 2022.
- 17- بوزورين فيروز، جيرار فيروز: متطلبات تطوير صناعة التأمين التكافلي لدعم الصناعة المالية الإسلامية -دراسة حالة تجربة المملكة العربية السعودية-، مجلة المنهل الاقتصادي، المجلد 03، العدد 02، ديسمبر 2020، جامعة الشهيد حمه لخضر بالوادي، الجزائر.
- 18- بوعزة زياد، رتيعة محمد: استخدام نموذج ARDL لقياس أثر المتغيرات الاقتصادية في التكوين الرأسمالي الثابت، مجلة الاستراتيجية والتنمية، المجلد 09، العدد 03، الجزائر، 2019.
- 19- ترغيني صبرينة: قطاع التأمين في الجزائر وآفاقه المستقبلية، مجلة البحوث والدراسات التجارية، العدد الثالث، مارس 2018.
- 20- تواتي بن علي فاطمة: دور أموال الفائض التأميني في نمو وتطور صناعة التأمين التكافلي الإسلامي، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية، المجلد 12، العدد 03.
- 21- جميلة بغداوي، براهيم بوكشاوي: إدارة الفائض التأميني في شركات التأمين التكافلي -دراسة حالة شركة سلامة للتأمينات فرع غليزان-، مجلة البحوث والدراسات العلمية، المجلد 16، العدد 01، 2022.
- 22- حسام كاظم سلمان الغريبي: دور التغيير التنظيمي في تطوير الخدمة التأمينية (دراسة تطبيقية في شركة التأمين الوطنية العامة)، مجلة دراسات محاسبية ومالية، المجلد التاسع، العدد 27، جامعة بغداد، العراق، 2014.
- 23- حسين عبد المطلب الأسرج: التأمين التكافلي الإسلامي: واقع وآفاق، مجلة الدراسات المالية والمصرفية، العدد الثاني، 2013.
- 24- داودي الطيب، كركودي صبرينة: التأمين التكافلي، مفهومه وتطبيقاته، مجلة الإحياء، العدد الخامس عشر، جامعة الحاج لخضر، باتنة، الجزائر.
- 25- ذهبية أوموسى، خديجة فروخي: طرق استغلال الفائض التأميني في شركات التأمين التكافلي - شركة سلامة للتأمينات الجزائر نموذجاً-، مجلة الاقتصاد الجديد، المجلد 01، العدد 12، 2015.

- 26- رياض منصور الخليفي: التكيف الفقهي للعلاقات المالية بشركات التأمين التكافلية -دراسة
فقهيّة تطبيقية معاصرة-، مجلة الشريعة والقانون، العدد 33، جانفي 2008.
- 27- السيد حامد حسن مُجد: مشاركة الفائض التأميني بين المنع والجواز، مجلة دراسات اقتصادية إسلامية،
المجلد 18، العدد 3.
- 28- طاري عبد القادر، تومي ابراهيم: أهمية شركات التأمين التكافلي في حماية المصارف الإسلامية من
التعثر المصرفي، مجلة المنهل الاقتصادي، المجلد 04، العدد 02، جامعة الشهيد حمه لخضر، الوادي،
الجزائر، أكتوبر 2021.
- 29- عباس كريمة: إعادة التكافل كبديل إسلامي لإعادة التأمين التقليدي، مجلة البحوث في العقود
وقانون الأعمال، المجلد 07، العدد 03، 2022.
- 30- عبد القادر مطاي: صيغ التأمين التكافلي، مجلة المعيار، المجلد 09، العدد 02، تيسمليت، الجزائر،
2018.
- 31- عبد اللطيف بن عبد الله العبد اللطيف: تحليل الطلب على الأسهمك -دراسة تطبيقية على مدينة
مكة المكرمة-، مجلة مركز صالح عبد الله كامل للاقتصاد الإسلامي، العدد 32، جامعة الأزهر، مصر،
2006 .
- 32- عبد الله بكرأوي: ضوابط ممارسة التأمين التكافلي في القانون الجزائري وتحديات تطبيقه، مجلة
الحقيقة للعلوم الاجتماعية والإنسانية، المجلد 22، العدد 1، مارس 2023.
- 33- عدنان محمود العساف: الفائض التأميني أحكامه ومعايير احتسابه وتوزيعه، بحث مقدم إلى مؤتمر
التأمين التعاوني، -أبعاده وآفاقه وموقف الشريعة الإسلامية منه، الجامعة الأردنية، الأردن، 13 أبريل
2010.
- 34- عدنان محمود العساف: الفائض في التأمين الإسلامي التبرعي -أحكامه ومعايير احتسابه وتوزيعه-
، المجلة الأردنية في الدراسات الإسلامية، المجلد التاسع، العدد 3، 2013.
- 35- علاء عبد الكريم البلداوي، خالد خنجر منصور الساعدي: العوامل المؤثرة في انخفاض الطلب على
الخدمة التأمينية، مجلة العلوم الاقتصادية والإدارية والقانونية، المجلد الثاني، العدد الثاني، جامعة بغداد،
العراق، 2018.

- 36- علي عبد الحق وآخرون: تطبيق التأمين التكافلي في الجزائر آفاق و تحديات -شركة سلامة للتأمينات نموذجاً-، مجلة الإبداع، المجلد 10، العدد 01، 2020.
- 37- غفصي توفيق: تحليل العوامل المؤدية لضعف طلب الأفراد على منتجات التأمين في الجزائر، مجلة البحوث والعلوم المالية والمحاسبية، المجلد 03، العدد 02، الجزائر، 2018.
- 38- فؤاد بن حدو، الفائض التأميني وكيفية الاستفادة منه في التنمية الاقتصادية في ظل البحث عن الموارد المالية، مجلة الاقتصاد الإسلامي العالمية، العدد 71، أبريل 2018.
- 39- قميري حجيلة: مساهمة قطاع التأمين الجزائري في سوق التأمين الإفريقي، مجلة دراسات اقتصادية، العدد 01، جامعة بومرداس، الجزائر، 2021.
- 40- كريم حرز الله: التجربة الجزائرية الخاصة بنظام التأمين التكافلي، مجلة دفاتر البحوث العلمية، المجلد 9، العدد 01، 2021.
- 41- لشهب الصادق، بوريش أحمد: تحليل عوامل نجاح التجربة الماليزية في تطوير الصناعة المالية الإسلامية، المجلة الجزائرية للدراسات المحاسبية والمالية، العدد 01، الجزائر، 2015.
- 42- محمد شريف بشير الشريف: العوامل الاقتصادية المؤثرة في الطلب على التأمين التعاوني بالملكة العربية السعودية، مجلة المؤسسة، العدد 05، السعودية، 2016.
- 43- محمد عدنان بن ضيف: القدرة التنموية للفائض التأميني لدى مؤسسات التأمين الإسلامية بين التأصيل النظري والتطبيق العملي، مجلة الاقتصاديات المالية والبنكية وإدارة الأعمال، المجلد 11، العدد 01.
- 44- محمد ليا وآخرون: الفائض التأميني وتطبيقاته في شركة الراجحي للتكافل، المجلة العالمية للدراسات الفقهية والأصولية، المجلد 4، العدد 2، ماليزيا، 2020.
- 45- معتصم الجالودي: التأمين التكافلي في الأردن، مجلة الاقتصاد الإسلامي العالمية، العدد 81، فيفري، 2019.

المقالات العلمية:

- 46- نادية شبانة، تسويق الخدمات التأمينية وأثره على رضا العميل، مجلة الدراسات المالية، المحاسبية والإدارية، العدد 1، جامعة أم البواقي، الجزائر، 2014.

- 47- نوال بونشادة، سامية أوزانة: نحو آليات مقترحة لتطوير العلاقة التشاركية بين المساهمين والمشاركين في شركات التأمين التكافلي، مجلة الاستراتيجية والتنمية، المجلد الحادي عشر، العدد الرابع، جويلية 2021.
 - 48- نوال بيزار: صيغ استثمار أقساط التأمين في شركات التأمين التكافلي، مجلة الشريعة والاقتصاد، المجلد السابع، العدد 14، 2018.
 - 49- هالة ناصر كاطع و علاء عبد الكريم البلداوي: تأثير مؤشرات إعادة التأمين في الفائض المالي لشركة التأمين الوطنية، مجلة دراسات محاسبية ومالية، المجلد الخامس عشر لعدد خمسون، 2020.
 - 50- الياس بدوي، جوادي سميرة: واقع منظومة المؤسسات المالية الإسلامية في ظل تطور سوق التأمين التكافلي -دراسة حالة السعودية، الأردن والجزائر-، مجلة أداء المؤسسات الجزائرية، المجلد 10، العدد 01، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، الجزائر، 2021.
 - 51- ياسمينه إبراهيم سالم: أسس توزيع الفائض التأميني وتغطية العجز في شركات التأمين التكافلي، العدد 38، جويلية 2015.
 - 52- يسرى عبد الله عناد حسين، حمزة فائق وهيب الزبيدي: العوامل المؤثرة في انخفاض الطلب على الوثائق الفردية للتأمين على الحياة -بحث استطلاعي في شركة التأمين العراقية العامة-، مجلة دراسات محاسبية ومالية، المجلد السابع، العدد 20، جامعة بغداد، العراق، 2012.
- المداخلات العلمية:
- 1- أحمد مُجّد السعد: تطبيقات التصرف في الفائض التأميني، بحث مقدم للملتقى الدولي الثالث للتأمين التعاوني، الهيئة الإسلامية العالمية للاقتصاد والتمويل، 7-8 ديسمبر 2011، الرياض.
 - 2- أحمد مُجّد صباغ: الفائض التأميني في شركات التأمين الإسلامية، المؤتمر الرابع للمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية، سوريا ، 01 و 02 جوان 2009.
 - 3- جلولي نسيمه، مقران مُجّد: منهجية الانحدار الذاتي للفجوات الزمنية الموزعة ARDL كأحد تطبيقات القياس الاقتصادي، مداخله مقدمة في الملتقى الوطني الثاني حول تطبيقات القياس الاقتصادي والنمذجة المالية، جامعة تموشنت، الجزائر، 14 نوفمبر 2019.
 - 4- سليمان دريع العازمي: العجز في صندوق المشتركين، ورقة مقدمة لمؤتمر التأمين التعاوني أبعاده وآفاقه وموقف الشريعة الإسلامية منه، الجامعة الأردنية، 11-13 أبريل 2010، الأردن.

- 5- شعبان مُجَّد البرواري: **الفائض التأميني في شركات التكافل وعلاقة صندوق التكافل بالإدارة**، بحث مقدم لمؤتمر الهيئات الشرعية لهيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، المنامة، البحرين، الفترة من 25-27 ماي 2010.
- 6- عجيل جاسم النشمي: **الفائض وتوزيعه في شركات التأمين الإسلامي**، بحث مقدم إلى المؤتمر التاسع للهيئات الشرعية للمؤسسات المالية الإسلامية، البحرين، 26-27 ماي 2010.
- 7- عدنان محمود العساف: **الفائض التأميني أحكامه ومعايير احتسابه وتوزيعه**، بحث مقدم إلى مؤتمر التأمين التعاوني، -أبعاده وآفاقه وموقف الشريعة الإسلامية منه، الجامعة الأردنية، 11، 13 أبريل 2010، الأردن.
- 8- العيفة عبد الحق، مُجَّد إبراهيم مادي: **الفائض التأميني وتوزيعه في شركات التأمين الإسلامي**، الملتقى الدولي السابع حول "الصناعة التأمينية، الواقع العملي وآفاق التطوير -تجارب دول-، جامعة الشلف، الجزائر، 03 و 04 ديسمبر 2012.
- 9- الغرياني الصادق بن عبد الرحمان: **التأمين التعاوني التصفية والفائض**، مداخله ضمن مؤتمر التأمين التعاوني أبعاده وآفاقه وموقف الشريعة الإسلامية منه، الأردن، 11، 13 أبريل 2010.
- 10- فوزي قداري وشعيب يونس: **أهمية الاستثمار في التأمين التكافلي من خلال الفائض التأميني**، مداخله مقدمة إلى اليوم الدراسي حول "دور التأمين التكافلي في تمويل خطط التنمية الاقتصادية، كلية الشريعة والاقتصاد، جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية، الجزائر، 04 ديسمبر 2019.
- 11- مُجَّد أحمد الخلايلة: **الضوابط الشرعية لعمليات إعادة التأمين في شركات التأمين الإسلامية مع التطبيقات العملية**، بحث مقدم للملتقى الخامس للتأمين التعاوني، أبو ظبي، يومي 18 و 19 ماي 2014.
- 12- هيثم مُجَّد حيدر: **الفائض التأميني في شركات التأمين**، ورقة مقدمة لملتقى التأمين التعاوني، الرياض، 22 جانفي 2009.
- 13- يونس صوالحي: **الإطار الإبداعي لعمليات التكافل وأثره على الفائض التأميني**، ملتقى دولي حول مؤسسات التأمين التكافلي والتأمين التقليدي بين الأسس النظرية والتجربة التطبيقية، جامعة فرحات عباس، 25-26 أبريل 2011.

التقارير والمراسيم:

- 1- التقرير السنوي لشركة الإسلامية القطرية للتأمين للعام 2022.
- 2- التقرير السنوي لشركة الإسلامية للتأمين الأردنية.
- 3- التقرير السنوي لشركة سوليدرتي، 2021.

- 4- التقرير السنوي للتعاونية: 2022.
- 5- التقرير السنوي للتعاونية، 2021.
- 6- التقرير السنوي للتعاونية، 2022.
- 7- التقرير المالي السنوي لشركة أمان، شركة دبي الإسلامية للتأمين وإعادة التأمين لسنة 2021.
- 8- تقرير سوق التأمين السعودي لسنة 2022، البنك المركزي السعودي.
- 9- تقرير نتائج أعمال سوق التأمين الأردنية للسنة المالية 2022، البنك المركزي الأردني، دائرة الرقابة على أعمال التأمين.
- 10- الجريدة الرسمية للمملكة الأردنية الهاشمية: تعليمات رقم (1) لسنة 2011، تعليمات تنظيم التأمين التكافلي، عمان، الأربعاء 16 فيفري 2011.
- 11- صندوق النقد العربي: نشرة التمويل الإسلامي بالدول العربية، العدد الرابع، 5 أكتوبر 2022.
- 12- قرار (1/ 19)، التأمين التعاوني (التكافلي) وأسس، المجلس الأوروبي للإفتاء والبحوث، على الرابط التالي: <https://www.e-cfr.org>، تاريخ النشر 7 نوفمبر 2018، تاريخ الإطلاع: 16-05-2023.
- 13- المبادئ الإرشادية لضوابط التأمين التكافلي، مجلس الخدمات المالية الإسلامية -IFSB-، ديسمبر 2009.
- 14- المرسوم التنفيذي رقم 21-81، شروط وكيفية ممارسة التأمين التكافلي، الجريدة الرسمية، 23 فيفري 2021، الجزائر.
- 15- المعيار الشرعي رقم (26): التأمين الإسلامي، مجلد المعايير الشرعية، هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية -AAOIFI-، المنامة، البحرين، 1431هـ-2010م.
- 16- المعيار الشرعي رقم (41): إعادة التأمين الإسلامي، مجلد المعايير الشرعية، هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية AAOIFI، المنامة، البحرين، 2017.
- 17- نظام مراقبة شركات التأمين التعاوني: مرسوم ملكي رقم م/36 بتاريخ 1464/6/2، قرار مجلس الوزراء رقم 165 بتاريخ 1464/5/14، المادة الثانية.

- 18- هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، "المعايير الشرعية"، معيار التأمين رقم 26، فقرة 5/1، البحرين، 2009.
- 19- هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، المعايير الشرعية، البحرين، 2016.
- 20- ورقة صادرة عن المنتدى الاقتصادي الأردني حول صناعة التأمين، ص: 03، على الرابط التالي:
[./https://www.jordaneconomicforum.com](https://www.jordaneconomicforum.com)

المقابلات:

- 1- مقابلة مع المدير العام لشركة سلامة محمد بن عريبة، المديرية العامة لشركة سلامة للتأمينات بالجزائر العاصمة، في 20 أبريل 2022.
- 2- مقابلة مع المدير العام بالإدارة لمعهد البنك الإسلامي للتنمية الدكتور سامي إبراهيم بن السويلم، معهد البنك الإسلامي للتنمية، جدة، السعودية، 10 أكتوبر 2024.

المواقع الالكترونية:

- 1- صالح صالح: تطوير صناعة التأمين التكافلي في الاقتصاد الجزائري وفي التجارب الحديثة، ورقة بحثية منشورة على الرابط التالي:
<https://www.researchgate.net/publication/371853093>
- 2- صندوق النقد العربي، <https://www.amf.org.ae>، تاريخ الإطلاع: 20 جوان 2023.
- 3- عبد السلام عبد الله الوهيبي: مآلات الفائض التأميني في شركات التأمين التعاوني في المملكة العربية السعودية (دراسة فقهية مقارنة بالنظام السعودي)، نوفمبر 2022، ورقة بحثية منشورة على الرابط التالي: <https://www.researchgate.net/publication/36564050>
- 4- الموقع الرسمي لشركة التأمين الإسلامية، <https://www.islamicinsurance.jo/ar/who-we-are>، تاريخ الإطلاع: 15 ديسمبر 2023.
- 5- الموقع الرسمي لشركة أمان، https://aman.ae/home/?page_id=493&lang=ar، تاريخ الإطلاع: 01 ديسمبر 2024.

- 6- الموقع الرسمي لشركة سوليدريتي [/https://www.solidarity.com.jo](https://www.solidarity.com.jo) ، تاريخ الاطلاع: 21 ديسمبر 2024.
- 7- الموقع الرسمي للاتحاد الأردني لشركات التأمين <https://www.jif.jo/ar> ، تاريخ الاطلاع: 28 سبتمبر 2023.
- 8- الموقع الرسمي للسعودية لإعادة التأمين، [/https://saudire.net](https://saudire.net) تاريخ الإطلاع: 25 جانفي 2024.
- 9- الموقع الرسمي للمؤسسة الإسلامية لتنمية القطاع الخاص، <https://icd-ps.org/ar/news> ، تاريخ الإطلاع: 25 جويلية 2023.
- 10- الموقع الرسمي لمجلس الضمان الصحي الإلزامي بالسعودية، [/https://chi.gov.sa](https://chi.gov.sa) ، تاريخ الإطلاع 13 جانفي 2024.
- 11- الموقع الرسمي لهيئة التأمين، <https://www.ia.gov.sa/About/About.html> ، تاريخ الاطلاع: 13 جانفي 2024.
- 12- الموقع الرسمي لهيئة التأمين، <https://www.ia.gov.sa/News/news-12.html> ، تاريخ الاطلاع: 20 جوان 2024.

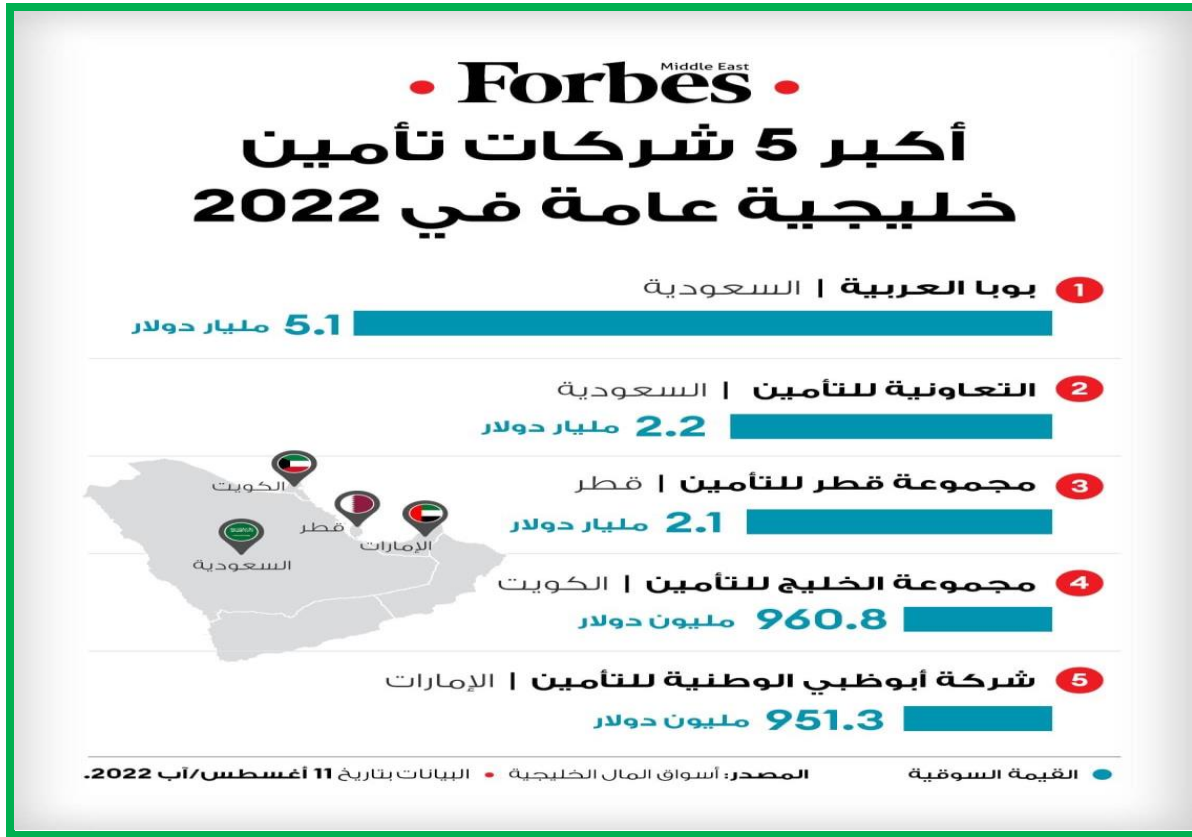
المراجع باللغة الإنجليزية:

- 1- Ahmad Hersh, **Distinguishing Characteristics of takaful insurance in comparison with conventional insurance**, Hitit Theology Journal, vol 20, num 3, Ankara, Turkey, 2021.
- 2- Ameer Oussama and Aid Lamine: **The effect of compensation on the insurance surplus and the profitability of Takaful insurance companies**, journal of economic sciences, management and commercial sciences review, volume 14, N 01.
- 3- Asmak Ab Rahman and others, **can a takaful company reinsure with a reinsurance company ?**, African Journal of Business Management, vol 5, malaysia, Novembre, 2011.
- 4- Habibur Rahman and others : **Takaful Surplus Management and Allocation For Various Sustainable Modes: Shariah Regulatory Requirements**, Asia-Pacific Management Accounting Journal, Volume 19, Issue 2, Malaysia, 2024.

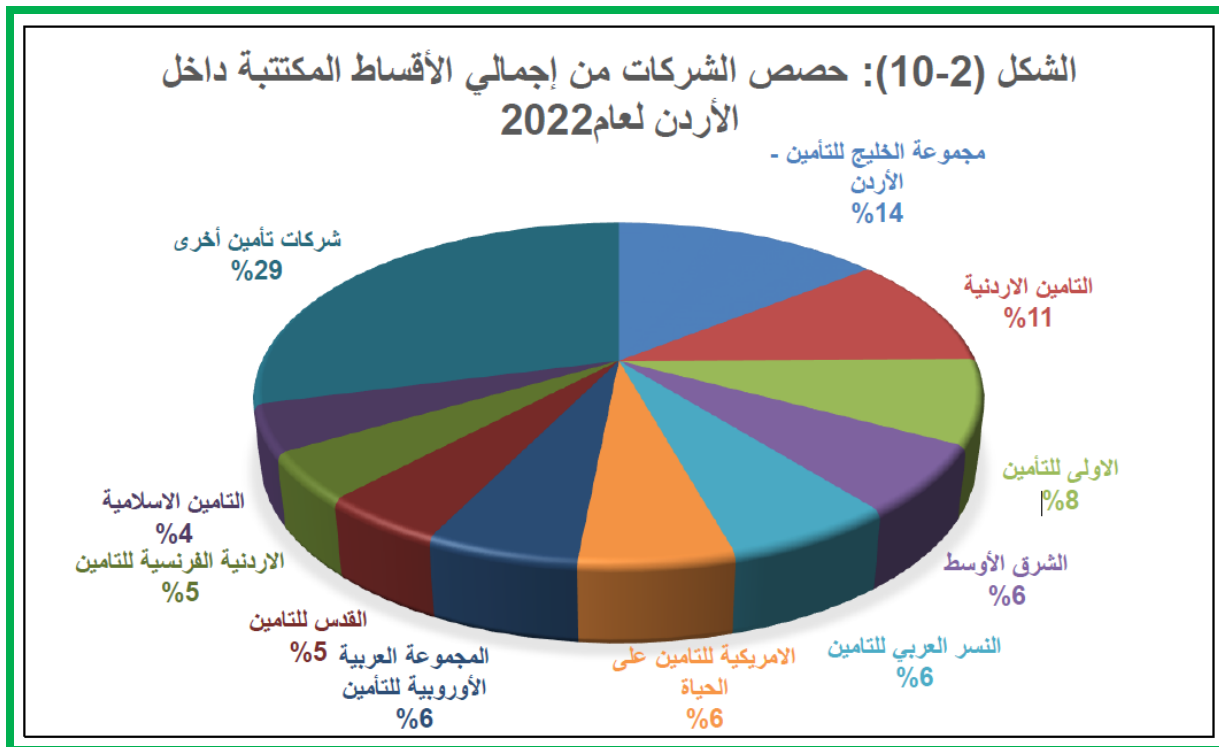
- 5- Huda Yousif Khattab and others: The role of insurance surplus distribution in the intensity of competition among insurance companies (a case study of the Iraqi insurance company from 2006 to 2020), Journal of positive school psychology, vol 6, No, 1S, 2022.
- 6- ICD – REFINITIV ISLAMIC FINANCE DEVELOPMENT REPORT 2022.
- 7- IFSB, ISLAMIC FINANCIAL SERVICES BOARD, ISLAMIC FINANCIAL SERVICES INDUSTRY STABILITY REPORT 2020.
- 8- Mohamed Alfadoul Abdallah Mohamed: **the beginning of islamic insurance industry principles, foundations and regulations governing the work of islamic insurance companies (Sudan model)**, The journal of academic social science, vol 102, num 8, 2020.
- 9- Mohammed Boudjellal : **les assurances dans un système islamique**, Revue des sciences économiques et de gestion, université ferhat Abbas, Sétif, n 5, 2005.
- 10- Muhaimman Iqbal: **General takaful practice**, Genie insani press, jakerta , 1st edition, 2005.
- 11- Rapport d'activité des assurances en Algérie, direction des assurances, 2022, 2020, 2019.

الملاحق

الملحق رقم (01): أكبر خمس شركات تأمين عامة في دول الخليج سنة 2022

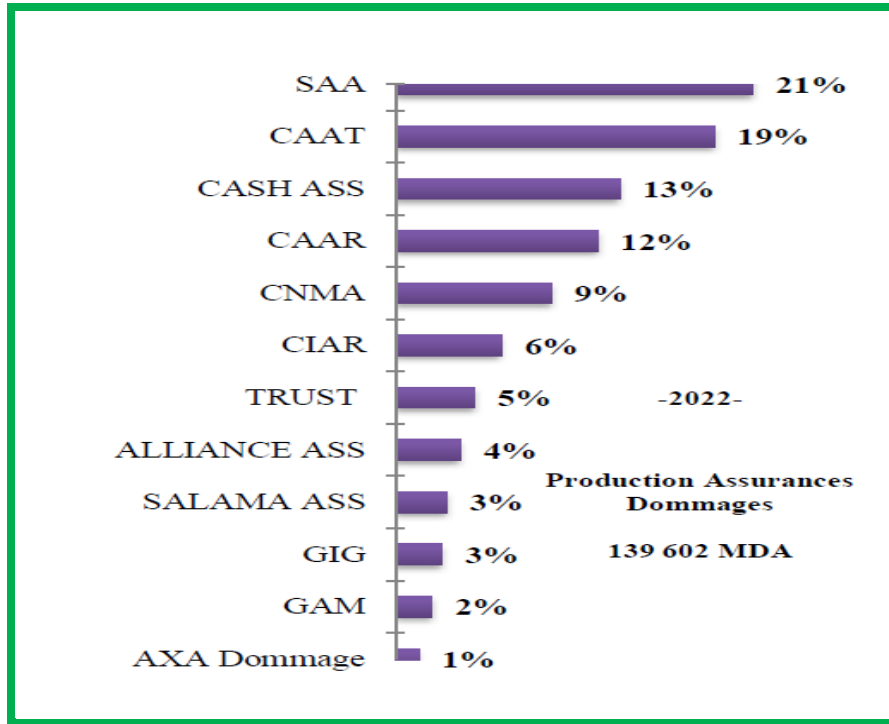


الملحق رقم (02): الحصة السوقية لشركات التأمين في الأردن لسنة 2022



المصدر: نتائج أعمال سوق التأمين الأردنية للسنة المالية 2022، البنك المركزي الأردني، ص: 39.

الملحق رقم (03): الحصة السوقية لشركات التأمين على الأضرار في الجزائر لسنة 2022



المصدر: Rapport d'activité des assurances en Algérie 2022, p : 09

الملحق رقم (04): قيم المتغيرات المستخدمة في الدراسة القياسية لشركة التعاونية السعودية خلال الفترة (2008-2022)

السنوات	الفائض التأميني (ألف ريال سعودي)	إجمالي الأقساط المكتوبة (ألف ريال سعودي)	الحصة السوقية (%)	إجمالي التعويضات (ألف ريال سعودي)	معدل النسبة (%)	نصيب الفرد من الناتج الخلي الإجمالي (ريال سعودي)	معدل البطالة (%)
2008	20 222	2 628 003	24.06	1 336 841	9.87	70174,1902	5,08
2009	35 035	4 035 339	27.62	2 200 844	5.05	66204,1429	5,38
2010	52 131	4 180 906	25.51	2 360 347	5.33	67346,0544	5,55
2011	47 365	4 431 153	23.94	3 119 295	5.82	72917,758	5,77
2012	27 201	5 634 638	26.61	3 661 876	2.86	75202,6824	5,52
2013	(657306)	5 604 993	22.20	4 759 087	3.53	75722,3822	5,6
2014	46 895	6 207 609	20.36	4 574 831	2.23	77195,4111	5,72
2015	53 281	7 545 268	20.67	4 999 478	1.20	79275,4578	5,6
2016	76 651	8 055 135	21.85	5 327 532	2.06	79530,4423	5,6
2017	(368 186)	8 406 669	23.03	6 672 777	-0.83	77669,3755	5,89
2018	(426 809)	7 641 245	21.82	7 800 323	2.45	77934,3934	6,03
2019	34 283	8 375 860	22.10	6 955 833	-2.09	76808,0791	5,64
2020	50 610	9 061 768	23.26	6 876 704	3.44	73127,0768	7,45
2021	22 330	10 218 606	24.31	6 750 880	3.06	76093,6606	6,692
2022	43 463	14 349 620	26.89	8 107 508	2.47	81705,5334	5,635

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على التقارير المالية لشركة التعاونية و الموقع الرسمي للبنك الدولي

الملحق رقم (05): قيم المتغيرات المستخدمة في الدراسة القياسية لشركة سوليدري الأردنية خلال الفترة (2008-2022)

السنوات	الفائض الأمامي (دينار أردني)	إجمالي الأقساط المكتبة (دينار أردني)	الحصة السوقية (%)	إجمالي التعويضات (دينار أردني)	معدل التضخم (%)	نصيب الفرد من الناتج إجمالي (دينار أردني)	معدل البطالة (%)
2008	(497161)	3 030 548	0.91	479 237	13.97	3405,20097	12.7
2009	10493	8 890 784	2.43	5 070 737	-0.73	3498,40846	12.9
2010	210700	11 201 585	2.74	5 641 434	4.84	3501,53383	12.5
2011	282669	14 017 695	3.21	6 428 053	4.16	3506,95064	12.9
2012	4442	21 296 016	4.61	8 654 321	4.51	3541,40026	12.2
2013	(226199)	22 397 313	4.54	12 246 175	4.82	3405,75828	12.6
2014	276594	25 867 086	4.92	835 875 15	2.89	3129,29655	11.9
2015	29677	26 326 693	6.30	13 503 931	-0.87	2924,92197	13.08
2016	38675	37 670 109	6.52	17 685 424	-0.77	2842,41737	15.28
2017	5647	39 635 402	6.65	23 871 410	3.32	2841,23775	18.12
2018	7749	42 115 802	6.95	27 043 406	4.46	2828,07895	18.26
2019	1992	46 365 755	7.53	30 765 292	0.76	2813,37094	16.8
2020	(141865)	45 490 250	7.79	29 967 758	0.33	2709,90325	19.21
2021	10749	46 604 556	7.27	37 127 476	1.34	2715,58846	18.444
2022	8991	56 107 691	7.95	38 859 771	4.22	2749,6454	17.874

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على التقارير المالية لشركة سوليدري و الموقع الرسمي للبنك الدولي

الملحق رقم (06): قيم المتغيرات المستخدمة في الدراسة القياسية لشركة سلامة الجزائرية خلال الفترة (2008-2022)

السنوات	الفائض الأمامي (دينار جزائري)	إجمالي الأقساط المكتبة (دينار جزائري)	الحصة السوقية (%)	إجمالي التعويضات (دينار جزائري)	معدل التضخم (%)	نصيب الفرد من الناتج إجمالي (دينار جزائري)	معدل البطالة (%)
2008	-161 390 925	1 916 317 000	% 2.81	1 039 000 000	4.86 %	418686,168	11.33
2009	40 908 288,81	2 489 749 000	% 3.20	1 295 000 000	5.34 %	417813,829	10.16
2010	184 053 677,64	2 540 000 000	% 3.13	1 318 000 000	3.91 %	424883,949	9.96
2011	185 322 394,55	2 797 000 000	% 3.19	1 539 000 000	4.52 %	428983,984	9.96
2012	181 000 000	3 277 000 000	% 3.27	1 808 000 000	8.85 %	435033,631	10.97
2013	227 000 000	4 015 000 000	% 3.48	1 941 000 000	3.26 %	438505,059	9.82
2014	286 000 000	4 491 000 000	% 3.57	2 228 000 000	2.92 %	446248,801	10.21
2015	154 274 593	4 707 000 000	% 3.64	2 254 172 946	4.80 %	453596,989	11.21
2016	210 524 593	5 019 415 175	% 3.78	2 332 353 563,33	5.80 %	458872,991	10.2
2017	403 341 876	4 787 336 687,65	% 3.5	2 262 021 936,46	5.60 %	455829,878	10.334
2018	551 297 083	5 158 194 912,11	% 3.74	2 425 584 381	4.30 %	452602,828	10.416
2019	480 875 577	5 377 083 474,42	% 4.00	2 406 759 017	1.95 %	448797,087	10.495
2020	413 000 000	4 558 151 402,26	% 3.00	2 296 668 344	2.41	418593,305	12.248
2021	462 000 000	4 321 548 226,03	% 3.00	2 215 335 408	6.62	425709,658	11.747
2022	430 000 000	4 284 000 000	% 3.00	2 565 000 00	9.70	431817,641	11.55

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على التقارير المالية لشركة سلامة و الموقع الرسمي للبنك الدولي

الملحق رقم (07): نتائج اختبار ديكي فولر في المستوى وعند الفرق الأول لشركة التعاونية

UNIT ROOT TEST RESULTS TABLE (ADF)

Null Hypothesis: the variable has a unit root

		At Level					
		MSS	SIS	TCS	INFS	GD PES	UNS
With Constant	t-Statistic	-1.0909	-2.5125	-1.1596	-2.3565	-1.5990	-0.7052
	Prob.	0.7123	0.1183	0.6852	0.1592	0.4766	0.8358
With Constant & Trend	t-Statistic	-0.1633	-2.4111	-2.2790	-0.0922	-2.4681	-1.6991
	Prob.	0.9922	0.3699	0.4376	0.9936	0.3422	0.7367
Without Constant & Trend	t-Statistic	0.3066	-2.0903	1.9338	-2.3629	1.0180	1.4883
	Prob.	0.7704	0.0362	0.9863	0.0190	0.9170	0.9645
		n0	**	n0	**	n0	n0
		At First Difference					
		d(MSS)	d(SIS)	d(TCS)	d(INFS)	d(GD PES)	d(UNS)
With Constant	t-Statistic	-1.9836	-3.7841	-3.6259	-2.3826	-4.5905	-3.1919
	Prob.	0.2929	0.0056	0.0084	0.1518	0.0004	0.0265
With Constant & Trend	t-Statistic	-2.7259	-3.9351	-3.6803	-3.6430	-4.4774	-2.9414
	Prob.	0.2313	0.0178	0.0325	0.0363	0.0037	0.1591
Without Constant & Trend	t-Statistic	-2.0438	-3.8333	-2.2726	-2.1247	-4.4127	-2.8815
	Prob.	0.0404	0.0003	0.0235	0.0335	0.0000	0.0048
		**	***	**	**	***	***

Notes:

a: (*)Significant at the 10%; (**)Significant at the 5%; (***) Significant at the 1% and (no) Not Significant

b: Lag Length based on SIC

c: Probability based on MacKinnon (1996) one-sided p-values.

المصدر: مخرجات برنامج Eviews 10

الملحق رقم (08): نتائج اختبار التكامل المشترك (اختبار الحدود bounds test) لشركة التعاونية

* p-value incompatible with t-Bounds distribution.

F-Bounds Test		Null Hypothesis: No levels relationship		
Test Statistic	Value	Signif.	I(0)	I(1)
F-statistic k	10.92485 5	10%	2.08	3
		5%	2.39	3.38
		2.5%	2.7	3.73
		1%	3.06	4.15

المصدر: مخرجات برنامج Eviews 10

الملحق رقم (09): نتائج تقدير معلمات الأجل الطويل لنموذج (ARDL) لشركة التعاونية

Case 2: Restricted Constant and No Trend				
Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
SIS	4.14E-05	1.48E-05	2.798338	0.0084
TCS	4.09E-06	1.30E-06	3.142102	0.0035
INFS	1.011733	0.207547	4.874713	0.0000
GD PES	-0.000172	0.000130	-1.322769	0.1947
UNS	1.929650	0.996815	1.935816	0.0612
C	7.538368	5.168309	1.458575	0.1539
EC = MSS - (0.0000*SIS + 0.0000*TCS + 1.0117*INFS -0.0002*GD PES + 1.9296*UNS + 7.5384)				

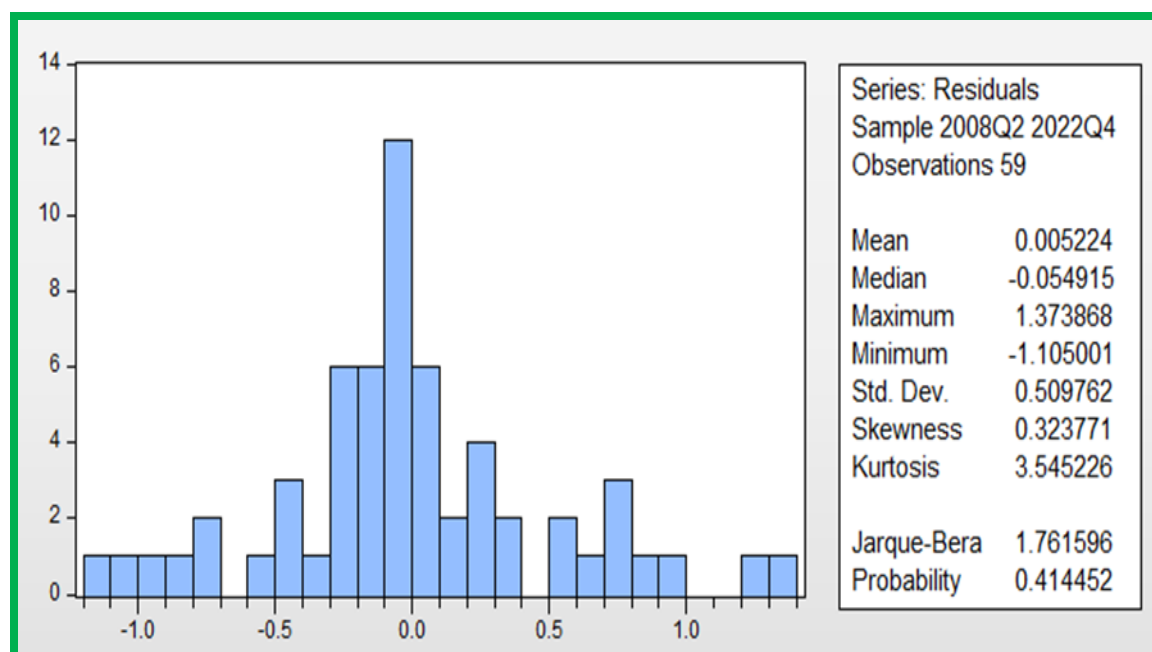
المصدر: مخرجات برنامج Eviews 10

الملحق رقم (10): نتائج علاقة الأجل القصير لشركة التعاونية

ARDL Error Correction Regression				
Dependent Variable: D(MSS)				
Selected Model: ARDL(3, 2, 4, 4, 2, 1)				
Case 2: Restricted Constant and No Trend				
Date: 03/03/24 Time: 15:49				
Sample: 2008Q1 2022Q4				
Included observations: 56				
ECM Regression				
Case 2: Restricted Constant and No Trend				
Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
D(MSS(-1))	0.916794	0.074458	12.31285	0.0000
D(MSS(-2))	-0.163573	0.075588	-2.163998	0.0376
D(SIS)	1.81E-05	1.91E-06	9.502092	0.0000
D(SIS(-1))	-1.92E-05	1.77E-06	-10.86786	0.0000
D(TCS)	4.51E-06	1.08E-06	4.170173	0.0002
D(TCS(-1))	-5.28E-06	1.53E-06	-3.448336	0.0015
D(TCS(-2))	8.08E-07	1.38E-06	0.584676	0.5626
D(TCS(-3))	1.57E-06	9.32E-07	1.685787	0.1010
D(INFS)	-0.215535	0.043946	-4.904578	0.0000
D(INFS(-1))	0.101685	0.063766	1.594666	0.1200
D(INFS(-2))	-0.097346	0.060120	-1.619203	0.1146
D(INFS(-3))	-0.164972	0.047809	-3.450674	0.0015
D(GDPES)	-0.000435	5.93E-05	-7.345219	0.0000
D(GDPES(-1))	0.000503	5.93E-05	8.470742	0.0000
D(UNS)	0.663798	0.131495	5.048069	0.0000
CointEq(-1)*	-0.107639	0.011348	-9.485216	0.0000
R-squared	0.980761	Mean dependent var	0.037181	
Adjusted R-squared	0.973547	S.D. dependent var	0.661412	
S.E. of regression	0.107575	Akaike info criterion	-1.386307	
Sum squared resid	0.462892	Schwarz criterion	-0.807635	
Log likelihood	54.81659	Hannan-Quinn criter.	-1.161957	
Durbin-Watson stat	2.139365			

المصدر: مخرجات برنامج Eviews 10

الملحق رقم (11): اختبار توزيع البواقي Jarque-Bera لشركة التعاونية



المصدر: مخرجات برنامج Eviews 10

الملحق رقم (12): نتائج اختبار الارتباط الذاتي لشركة التعاونية

Breusch-Godfrey Serial Correlation LM Test:				
F-statistic	1.567210	Prob. F(2,32)	0.2242	
Obs*R-squared	4.995885	Prob. Chi-Square(2)	0.0823	
Test Equation:				
Dependent Variable: RESID				
Method: ARDL				
Date: 03/03/24 Time: 15:51				
Sample: 2009Q1 2022Q4				
Included observations: 56				
Presample missing value lagged residuals set to zero.				
Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
MSS(-1)	0.080548	0.115932	0.694790	0.4922
MSS(-2)	-0.081706	0.198161	-0.412319	0.6829
MSS(-3)	0.011353	0.112246	0.101146	0.9201
SIS	2.32E-07	3.14E-06	0.073833	0.9416
SIS(-1)	-1.44E-06	4.80E-06	-0.299875	0.7662
SIS(-2)	7.34E-07	2.20E-06	0.333236	0.7411
TCS	-7.59E-07	1.62E-06	-0.468918	0.6423
TCS(-1)	8.89E-07	3.02E-06	0.293973	0.7707
TCS(-2)	-2.88E-08	2.86E-06	-0.010043	0.9920
TCS(-3)	-7.65E-07	2.48E-06	-0.308204	0.7599
TCS(-4)	5.72E-07	1.22E-06	0.468651	0.6425
INFS	0.015512	0.061144	0.253688	0.8014
INFS(-1)	-0.031315	0.117084	-0.267460	0.7908
INFS(-2)	0.013334	0.128685	0.103619	0.9181
INFS(-3)	0.000694	0.108937	0.006369	0.9950
INFS(-4)	-0.016241	0.061946	-0.262184	0.7949
GDPEs	-6.35E-05	0.000130	-0.487715	0.6291
GDPEs(-1)	0.000136	0.000231	0.589172	0.5599
GDPEs(-2)	-7.33E-05	0.000114	-0.640807	0.5262
UNS	-0.064653	0.212119	-0.304794	0.7625
UNS(-1)	0.054817	0.227171	0.241301	0.8109
C	0.024099	0.706981	0.034088	0.9730
RESID(-1)	-0.229094	0.223623	-1.024468	0.3133
RESID(-2)	-0.345211	0.208221	-1.657911	0.1071
R-squared	0.089212	Mean dependent var	-2.59E-15	
Adjusted R-squared	-0.565416	S.D. dependent var	0.091740	
S.E. of regression	0.114782	Akaike info criterion	-1.194038	
Sum squared resid	0.421597	Schwarz criterion	-0.326030	
Log likelihood	57.43306	Hannan-Quinn criter.	-0.857513	
F-statistic	0.136279	Durbin-Watson stat	2.184823	
Prob(F-statistic)	0.999997			

المصدر: مخرجات برنامج Eviews 10

الملحق رقم (13): نتائج اختبار عدم ثبات التباين لشركة التعاونية

Heteroskedasticity Test: ARCH				
F-statistic	2.424931	Prob. F(1,53)	0.1254	
Obs*R-squared	2.406339	Prob. Chi-Square(1)	0.1208	
Test Equation:				
Dependent Variable: RESID^2				
Method: Least Squares				
Date: 03/03/24 Time: 15:51				
Sample (adjusted): 2009Q2 2022Q4				
Included observations: 55 after adjustments				
Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
C	0.006629	0.002619	2.531017	0.0144
RESID^2(-1)	0.209012	0.134221	1.557219	0.1254
R-squared	0.043752	Mean dependent var	0.008358	
Adjusted R-squared	0.025709	S.D. dependent var	0.017822	
S.E. of regression	0.017592	Akaike info criterion	-5.207103	
Sum squared resid	0.016402	Schwarz criterion	-5.134109	
Log likelihood	145.1953	Hannan-Quinn criter.	-5.178876	
F-statistic	2.424931	Durbin-Watson stat	1.921553	
Prob(F-statistic)	0.125370			

المصدر: مخرجات برنامج Eviews 10

الملحق رقم (14): نتائج اختبار ديكي فولر في المستوى وعند الفرق الأول لشركة سوليدرتي

UNIT ROOT TEST TABLE (PP)							
At Level		MSJ	SIJ	TCJ	INFJ	GDPEJ	UNJ
With Constant	t-Statistic	-2.2672	-6.5238	-0.1340	-4.1032	-2.4336	-0.6004
	Prob.	0.1858 n0	0.0000 ***	0.9404 n0	0.0020 ***	0.1372 n0	0.8622 n0
With Constant & Trend	t-Statistic	-2.2136	-6.7148	-2.3247	-3.6566	-2.1231	-2.0334
	Prob.	0.4733 n0	0.0000 ***	0.4143 n0	0.0335 **	0.5224 n0	0.5712 n0
Without Constant & Trend	t-Statistic	1.8387	-6.8555	2.7568	-3.6580	1.1446	1.0898
	Prob.	0.9832 n0	0.0000 ***	0.9983 n0	0.0004 ***	0.9332 n0	0.9265 n0
At First Difference		d(MSJ)	d(SIJ)	d(TCJ)	d(INFJ)	d(GDPEJ)	d(UNJ)
With Constant	t-Statistic	-3.0252	-2.5855	-2.9544	-2.7662	-2.0386	-2.8100
	Prob.	0.0384 **	0.1018 n0	0.0454 **	0.0695 *	0.2700 n0	0.0631 *
With Constant & Trend	t-Statistic	-3.2353	-2.5522	-2.9201	-2.8529	-2.1652	-2.7935
	Prob.	0.0878 *	0.3031 n0	0.1640 n0	0.1852 n0	0.4994 n0	0.2056 n0
Without Constant & Trend	t-Statistic	-2.4897	-2.5709	-2.3451	-2.7853	-1.9211	-2.7162
	Prob.	0.0136 **	0.0110 **	0.0196 **	0.0061 ***	0.0529 *	0.0074 ***

المصدر: مخرجات برنامج Eviews 10

الملحق رقم (15): نتائج اختبار التكامل المشترك (اختبار الحدود bounds test) لشركة سوليدرتي

* p-value incompatible with t-Bounds distribution.

F-Bounds Test		Null Hypothesis: No levels relationship		
Test Statistic	Value	Signif.	I(0)	I(1)
F-statistic	8.405825	10%	2.08	3
k	5	5%	2.39	3.38
		2.5%	2.7	3.73
		1%	3.06	4.15

المصدر: مخرجات برنامج Eviews 10

الملحق رقم (16): نتائج تقدير معلمات الأجل الطويل لنموذج (ARDL) لشركة سوليدرتي

Levels Equation Case 2: Restricted Constant and No Trend				
Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
SIJ	-0.003679	0.000804	-4.576466	0.0001
TCJ	0.192627	0.088375	2.179651	0.0373
INFJ	-0.280807	0.051881	-5.412527	0.0000
GDPEJ	0.008604	0.002669	3.223531	0.0030
UNJ	0.344739	0.076718	4.493568	0.0001
C	-6.921684	2.436356	-2.840998	0.0080

EC = MSJ - (-0.0037*SIJ + 0.1926*TCJ - 0.2808*INFJ + 0.0086*GDPEJ + 0.3447*UNJ - 6.9217)

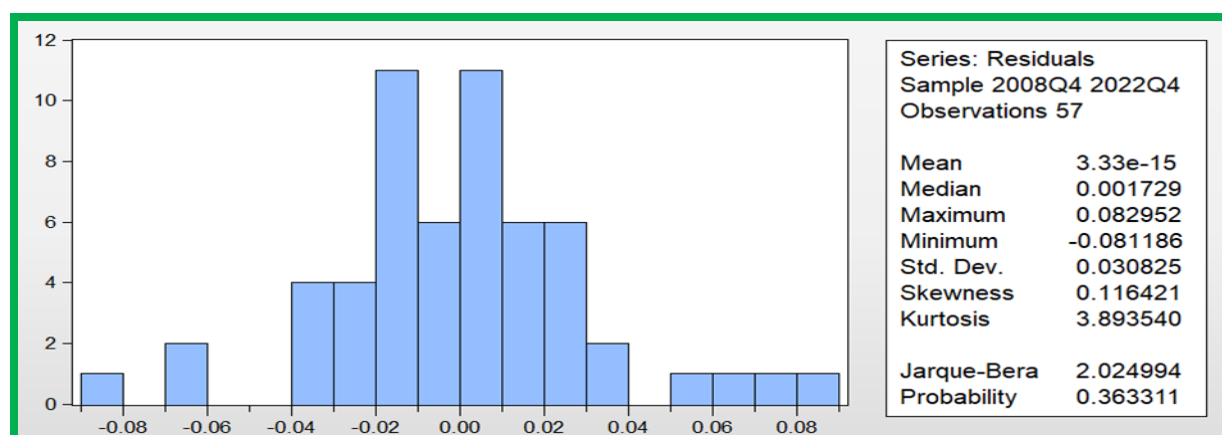
المصدر: مخرجات برنامج Eviews 10

الملحق رقم (17): نتائج علاقة الأجل القصير لشركة سوليدرتي

ARDL Error Correction Regression				
Dependent Variable: D(MSJ)				
Selected Model: ARDL(4, 2, 4, 4, 2, 4)				
Case 2: Restricted Constant and No Trend				
Date: 03/19/24 Time: 14:29				
Sample: 2008Q1 2022Q4				
Included observations: 56				
ECM Regression				
Case 2: Restricted Constant and No Trend				
Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
D(MSJ(-1))	0.819211	0.122260	6.700570	0.0000
D(MSJ(-2))	-0.216128	0.165341	-1.307167	0.2011
D(MSJ(-3))	-0.668236	0.130792	-5.109159	0.0000
D(SIJ)	4.24E-06	5.84E-07	7.262802	0.0000
D(SIJ(-1))	-2.46E-06	3.82E-07	-6.427909	0.0000
D(TCJ)	-1.12E-06	1.03E-07	-10.84857	0.0000
D(TCJ(-1))	8.83E-07	1.40E-07	6.323783	0.0000
D(TCJ(-2))	-4.05E-08	1.59E-07	-0.255429	0.8001
D(TCJ(-3))	-2.66E-07	9.55E-08	-2.782443	0.0092
D(INFJ)	0.107813	0.030789	3.501738	0.0015
D(INFJ(-1))	-0.058763	0.029408	-1.998161	0.0548
D(INFJ(-2))	-0.018978	0.020708	-0.916476	0.3667
D(INFJ(-3))	-0.066705	0.014965	-4.457239	0.0001
D(GDPEJ)	0.022506	0.003455	6.514081	0.0000
D(GDPEJ(-1))	-0.009852	0.003017	-3.265113	0.0027
D(UNJ)	-0.339393	0.049536	-6.851425	0.0000
D(UNJ(-1))	0.328856	0.081290	4.045494	0.0003
D(UNJ(-2))	-0.000209	0.089631	-0.002336	0.9982
D(UNJ(-3))	-0.104342	0.054763	-1.905350	0.0664
CointEq(-1)*	-0.228970	0.027249	-8.402912	0.0000
R-squared	0.978612	Mean dependent var	0.120472	
Adjusted R-squared	0.967324	S.D. dependent var	0.178641	
S.E. of regression	0.032292	Akaike info criterion	-3.755537	
Sum squared resid	0.037540	Schwarz criterion	-3.032197	
Log likelihood	125.1550	Hannan-Quinn criter.	-3.475100	
Durbin-Watson stat	3.052894			
* p-value incompatible with t-Bounds distribution.				
F-Bounds Test				
Null Hypothesis: No levels relationship				
Test Statistic	Value	Signif.	I(0)	I(1)
F-statistic	8.405825	10%	2.08	3
k	5	5%	2.39	3.38
		2.5%	2.7	3.73
		1%	3.06	4.15

المصدر: مخرجات برنامج Eviews 10

الملحق رقم (18): اختبار توزيع البواقي Jarque-Bera لشركة سوليدرتي



المصدر: مخرجات برنامج Eviews 10

الملحق رقم (19): نتائج اختبار الارتباط الذاتي لشركة سوليدرتي

Breusch-Godfrey Serial Correlation LM Test:				
F-statistic	1.599502	Prob. F(2,31)	0.2182	
Obs*R-squared	5.331829	Prob. Chi-Square(2)	0.0695	
Test Equation:				
Dependent Variable: RESID				
Method: ARDL				
Date: 05/08/24 Time: 14:30				
Sample: 2008Q4 2022Q4				
Included observations: 57				
Presample missing value lagged residuals set to zero.				
Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
MSJ(-1)	-0.072847	0.160663	-0.453412	0.6534
MSJ(-2)	0.098600	0.187229	0.526629	0.6022
SIJ	0.000489	0.000999	0.489410	0.6280
SIJ(-1)	-0.000566	0.001763	-0.321175	0.7502
SIJ(-2)	3.66E-06	0.001796	0.002040	0.9984
SIJ(-3)	0.000127	0.000839	0.151604	0.8805
TCJ	-0.128009	0.229020	-0.558941	0.5802
TCJ(-1)	0.160287	0.358202	0.447477	0.6576
TCJ(-2)	-0.028387	0.374926	-0.075713	0.9401
TCJ(-3)	-0.009785	0.158975	-0.061554	0.9513
INFJ	0.018037	0.051681	0.348998	0.7295
INFJ(-1)	-0.023339	0.095784	-0.243666	0.8091
INFJ(-2)	0.001841	0.095338	0.019309	0.9847
INFJ(-3)	0.007478	0.048975	0.152694	0.8796
GDPEJ	0.005297	0.007979	0.663791	0.5117
GDPEJ(-1)	-0.009717	0.015885	-0.611751	0.5452
GDPEJ(-2)	0.004996	0.014560	0.343111	0.7338
GDPEJ(-3)	-0.000647	0.006323	-0.102339	0.9191
UNJ	-0.023016	0.080146	-0.287170	0.7759
UNJ(-1)	0.006216	0.186160	0.033389	0.9736
UNJ(-2)	0.019412	0.194463	0.099825	0.9211
UNJ(-3)	-0.009864	0.088965	-0.110869	0.9124
C	0.068487	0.931360	0.073534	0.9419
@TREND	-0.000300	0.011795	-0.025461	0.9799
RESID(-1)	0.383794	0.255969	1.499377	0.1439
RESID(-2)	-0.061836	0.312113	-0.198120	0.8442
R-squared	0.093541	Mean dependent var	-2.11E-16	
Adjusted R-squared	-0.637475	S.D. dependent var	0.036780	
S.E. of regression	0.047065	Akaike info criterion	-2.971373	
Sum squared resid	0.068668	Schwarz criterion	-2.039454	
Log likelihood	110.6841	Hannan-Quinn criter.	-2.609197	
F-statistic	0.127960	Durbin-Watson stat	2.069901	
Prob(F-statistic)	0.999999			

المصدر: مخرجات برنامج Eviews 10

الملحق رقم (20): نتائج اختبار عدم ثبات التباين لشركة سوليدرتي

Heteroskedasticity Test: ARCH				
F-statistic	2.451099	Prob. F(1,53)	0.1234	
Obs*R-squared	2.431159	Prob. Chi-Square(1)	0.1189	
Test Equation:				
Dependent Variable: RESID^2				
Method: Least Squares				
Date: 05/08/24 Time: 14:32				
Sample (adjusted): 2009Q2 2022Q4				
Included observations: 55 after adjustments				
Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
C	0.000498	0.000179	2.780379	0.0075
RESID^2(-1)	0.210162	0.134237	1.565599	0.1234
R-squared	0.044203	Mean dependent var	0.000630	
Adjusted R-squared	0.026169	S.D. dependent var	0.001186	
S.E. of regression	0.001171	Akaike info criterion	-10.62692	
Sum squared resid	7.26E-05	Schwarz criterion	-10.55393	
Log likelihood	294.2403	Hannan-Quinn criter.	-10.59869	
F-statistic	2.451099	Durbin-Watson stat	1.903976	
Prob(F-statistic)	0.123394			

المصدر: مخرجات برنامج Eviews 10

الملحق رقم (21): نتائج اختبار ديكي فولر في المستوى وعند الفرق الأول لشركة سلامة

UNIT ROOT TEST TABLE (PP)							
At Level		MSA	SIA	TCA	INFA	GDPEA	UNA
With Constant	t-Statistic	-2.1881	-1.5028	-0.7243	-2.0647	-0.1001	-1.4239
	Prob.	0.2127 n0	0.5253 n0	0.8322 n0	0.2594 n0	0.9442 n0	0.5646 n0
With Constant & Trend	t-Statistic	-1.8437	-2.1715	4.5685	-2.0695	-1.7636	-2.7272
	Prob.	0.6707 n0	0.4961 n0	1.0000 n0	0.5516 n0	0.7097 n0	0.2300 n0
Without Constant & Trend	t-Statistic	-0.0187	0.0959	-0.6996	-0.3974	1.5653	-0.0154
	Prob.	0.6725 n0	0.7093 n0	0.4096 n0	0.5364 n0	0.9699 n0	0.6736 n0
At First Difference		d(MSA)	d(SIA)	d(TCA)	d(INFA)	d(GDPEA)	d(UNA)
With Constant	t-Statistic	-2.8365	-2.7474	-1.7031	-2.9215	-2.4666	-2.8809
	Prob.	0.0594 *	0.0724 *	0.4244 n0	0.0490 **	0.1288 n0	0.0538 *
With Constant & Trend	t-Statistic	-3.2043	-2.7738	-2.7298	-2.9415	-2.4942	-2.8576
	Prob.	0.0937 *	0.2126 n0	0.2290 n0	0.1576 n0	0.3299 n0	0.1837 n0
Without Constant & Trend	t-Statistic	-2.8532	-2.6782	-1.6656	-2.9201	-2.2422	-2.8950
	Prob.	0.0051 ***	0.0082 ***	0.0902 *	0.0042 ***	0.0252 **	0.0045 ***

المصدر: مخرجات برنامج Eviews 10

الملحق رقم (22): نتائج اختبار التكامل المشترك (اختبار الحدود bounds test) لشركة سلامة

* p-value incompatible with t-Bounds distribution.				
F-Bounds Test		Null Hypothesis: No levels relationship		
Test Statistic	Value	Signif.	I(0)	I(1)
F-statistic k	7.218040 5	10%	2.08	3
		5%	2.39	3.38
		2.5%	2.7	3.73
		1%	3.06	4.15

المصدر: مخرجات برنامج Eviews 10

الملحق رقم (23): نتائج تقدير معلمات الأجل الطويل لنموذج (ARDL) لشركة سلامة

Levels Equation				
Case 2: Restricted Constant and No Trend				
Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
SIA	7.32E-09	5.21E-09	1.405754	0.1681
TCA	2.94E-09	7.22E-10	4.073316	0.0002
INFA	0.215480	0.100288	2.148611	0.0383
GDPEA	-1.24E-06	7.11E-06	-0.174617	0.8623
UNA	-0.298685	0.116760	-2.558101	0.0148
C	4.000089	1.343199	2.978032	0.0051
EC = MSA - (0.0000*SIA + 0.0000*TCA + 0.2155*INFA -0.0000*GDPEA -0.2987*UNA + 4.0001)				

المصدر: مخرجات برنامج Eviews 10

الملحق رقم (24): نتائج علاقة الأجل القصير لشركة سلامة

ARDL Error Correction Regression
 Dependent Variable: D(MSA)
 Selected Model: ARDL(3, 2, 2, 2, 3)
 Case 2: Restricted Constant and No Trend
 Date: 03/03/24 Time: 16:00
 Sample: 2008Q1 2022Q4
 Included observations: 57

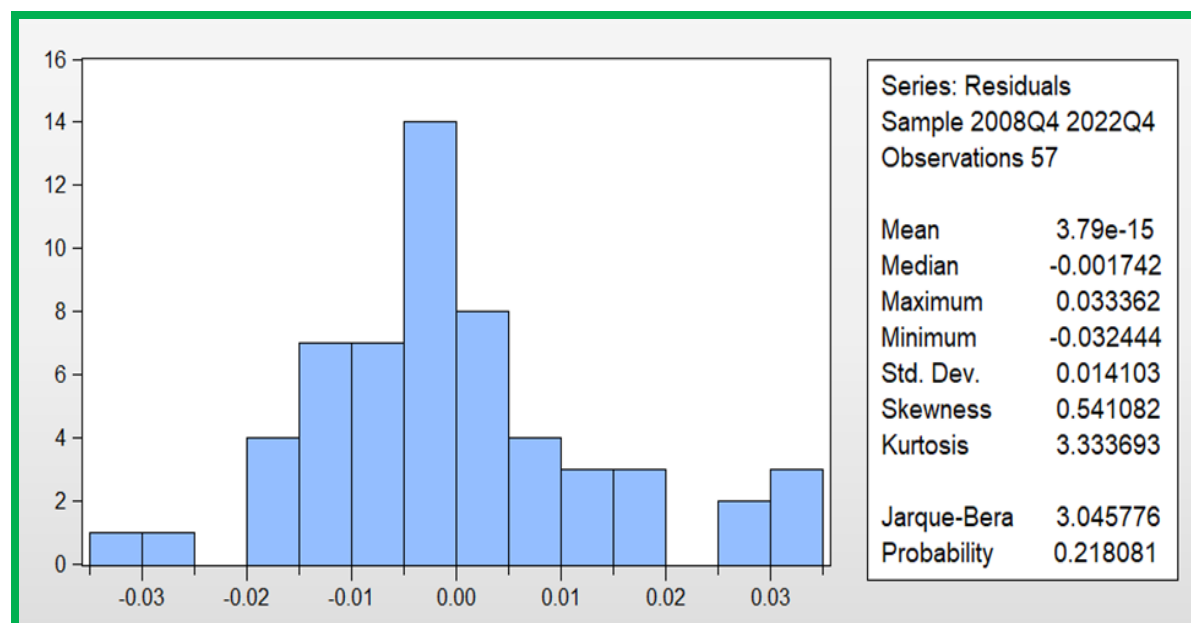
ECM Regression
 Case 2: Restricted Constant and No Trend

Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
D(MSA(-1))	1.041345	0.068909	15.11196	0.0000
D(MSA(-2))	-0.216136	0.069657	-3.102849	0.0037
D(SIA)	-9.24E-09	1.06E-09	-8.720560	0.0000
D(SIA(-1))	8.52E-09	1.07E-09	8.001351	0.0000
D(TCA)	1.85E-09	1.89E-10	9.777788	0.0000
D(TCA(-1))	-1.78E-09	1.90E-10	-9.365634	0.0000
D(INFA)	0.038950	0.007770	5.012954	0.0000
D(INFA(-1))	-0.027907	0.007576	-3.683707	0.0007
D(GDPEA)	1.90E-05	2.94E-06	6.462514	0.0000
D(GDPEA(-1))	-2.33E-05	3.06E-06	-7.615014	0.0000
D(UNA)	-0.183426	0.019877	-9.227991	0.0000
D(UNA(-1))	0.185731	0.031815	5.837873	0.0000
D(UNA(-2))	-0.061049	0.022210	-2.748777	0.0092
CointEq(-1)*	-0.072626	0.009478	-7.662880	0.0000

R-squared	0.981978	Mean dependent var	0.002733
Adjusted R-squared	0.976529	S.D. dependent var	0.105050
S.E. of regression	0.016094	Akaike info criterion	-5.211396
Sum squared resid	0.011137	Schwarz criterion	-4.709594
Log likelihood	162.5248	Hannan-Quinn criter.	-5.016378
Durbin-Watson stat	1.926294		

المصدر: مخرجات برنامج Eviews 10

الملحق رقم (25): اختبار توزيع البواقي Jarque-Bera لشركة سلامة



المصدر: مخرجات برنامج Eviews 10

الملحق رقم (26): نتائج اختبار الارتباط الذاتي لشركة سلامة

Breusch-Godfrey Serial Correlation LM Test:				
F-statistic	1.282518	Prob. F(2,35)	0.2901	
Obs*R-squared	3.892105	Prob. Chi-Square(2)	0.1428	
Test Equation:				
Dependent Variable: RESID				
Method: ARDL				
Date: 03/03/24 Time: 16:01				
Sample: 2008Q4 2022Q4				
Included observations: 57				
Presample missing value lagged residuals set to zero.				
Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
MSA(-1)	0.037164	0.099299	0.374260	0.7105
MSA(-2)	-0.051694	0.192098	-0.269099	0.7894
MSA(-3)	0.020588	0.112080	0.183687	0.8553
SIA	2.42E-11	1.82E-09	0.013257	0.9895
SIA(-1)	5.34E-11	3.29E-09	0.016194	0.9872
SIA(-2)	-3.60E-11	1.81E-09	-0.019921	0.9842
TCA	-7.80E-12	2.84E-10	-0.027522	0.9782
TCA(-1)	-1.00E-11	5.27E-10	-0.019052	0.9849
TCA(-2)	1.60E-11	2.96E-10	0.053974	0.9573
INFA	0.006738	0.013359	0.504402	0.6171
INFA(-1)	-0.010602	0.022186	-0.477876	0.6357
INFA(-2)	0.005407	0.012679	0.426422	0.6724
GDPEA	-9.69E-07	4.76E-06	-0.203341	0.8400
GDPEA(-1)	1.26E-06	8.37E-06	0.151080	0.8808
GDPEA(-2)	-4.73E-07	4.17E-06	-0.113306	0.9104
UNA	-0.000818	0.028381	-0.028831	0.9772
UNA(-1)	0.007352	0.061592	0.119373	0.9057
UNA(-2)	-0.009121	0.066131	-0.137924	0.8911
UNA(-3)	0.003321	0.029245	0.113552	0.9102
C	-0.019069	0.157129	-0.121356	0.9041
RESID(-1)	-0.099946	0.219250	-0.455856	0.6513
RESID(-2)	-0.296248	0.185403	-1.597863	0.1191
R-squared	0.068283	Mean dependent var	3.79E-15	
Adjusted R-squared	-0.490748	S.D. dependent var	0.014103	
S.E. of regression	0.017219	Akaike info criterion	-5.001420	
Sum squared resid	0.010377	Schwarz criterion	-4.212874	
Log likelihood	164.5405	Hannan-Quinn criter.	-4.694964	
F-statistic	0.122145	Durbin-Watson stat	2.038769	
Prob(F-statistic)	0.999998			

المصدر: مخرجات برنامج Eviews 10

الملحق رقم (27): نتائج اختبار عدم ثبات التباين لشركة سلامة

Heteroskedasticity Test: ARCH				
F-statistic	3.009621	Prob. F(2,52)	0.0580	
Obs*R-squared	5.706009	Prob. Chi-Square(2)	0.0577	
Test Equation:				
Dependent Variable: RESID^2				
Method: Least Squares				
Date: 03/03/24 Time: 16:03				
Sample (adjusted): 2009Q2 2022Q4				
Included observations: 55 after adjustments				
Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
C	0.000143	4.69E-05	3.050900	0.0036
RESID^2(-1)	0.331926	0.137273	2.417993	0.0191
RESID^2(-2)	-0.139524	0.125484	-1.111882	0.2713
R-squared	0.103746	Mean dependent var	0.000175	
Adjusted R-squared	0.069274	S.D. dependent var	0.000278	
S.E. of regression	0.000268	Akaike info criterion	-13.55446	
Sum squared resid	3.75E-06	Schwarz criterion	-13.44497	
Log likelihood	375.7476	Hannan-Quinn criter.	-13.51212	
F-statistic	3.009621	Durbin-Watson stat	1.848346	
Prob(F-statistic)	0.057971			

المصدر: مخرجات برنامج Eviews 10